الإمـــام الرازي وجهوده في دفع إيهام المشكـــلات بين الأحاديث والآيات من خلال تفسيره: مفاتيح الغيب

دراسة نظرية ونماذج تطبيقية

إعداد الدكتور:

أحمـــد حسين مهدي الأكـــرت

مـــدرس التفســـير وعلـوم القـــــرآن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين بالقاهرة

مجلة
كلية
الدراسات
الإسلامية

ملخـص البحث

لقد كثرت في الآونة الأخيرة الهجمات نحو القرآن الكريم والسنة النبوية بقصد إعراض الناس عنهما، وفقد الثقة أو زعزعتها فيهما لدى المسلمين، فأخذوا يضربون نصوص الشرع بعضها ببعض، ويرمونها بالتناقض والاختلاف؛ لذلك اخترت هذا البحث؛ فهو يهدف لمعالجة هذا الموضوع؛ لأن فيه ردًّا على مطاعنِ أعداءِ الإسلام، والتصدي لكل ما يُثار حول القرآن الكريم والسنة النبوية، وذلك بأسلوب يناسب العصر، ووعي يلائم القصد والهدف.

وقد قسّمت هذا البحث إلى مقدمةٍ، وتمهيدٍ، وفصلين، وخاتمةٍ، تناولتْ الحديث عن منزلة السنة النبوية من القرآن الكريم، وعن تعريفٍ للمشكل وأسباب وقوعه وشروطه، والطرق المتبعة لدفع الإشكال، وتعريف بالإمام الرازي وتفسيره، ونماذج تطبيقية لما يوهم ظاهره الإشكال سواء كان بين صريح القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، أم بين مفهوم القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

١ -الموضوع حيوي شائك متجدد، ومحتاج لرفع الستار عنه.

٢ -القرآن الكريم والسنة النبوية خرجا من مشكاة واحدة، فكلاهما وحي من الله، وأن السنة مبيّنة ومفسرة وموضحة ومقيدة لما جاء في القرآن، فهما مصدرا الوقاية والحماية من الانحراف والضلال لهذه الأمة في الحال والمآل؛ ولذلك جاءا صالحين لكل زمان ومكان، وخاليين من التناقض والتعارض والاختلاف.

٣-إبراز عناية واهتمام علماء الإسلام بهذا الجانب، وإبطال مزاعم خصوم الإسلام وادعاءاتهم حول نصوص الشرع الشريف، والتي ربما تعلق بها من رام هدم الدين أو التشكيك في مصادره الأصلية.

٤ -دفع إيهام المشكلات يتطلب جانبًا كبيرًا من المعرفة بالعلوم اللغوية والعقلية والمنطقية

وغيرها؛ حتى يستعين بها على فهم كتاب الله – تعالى- أولًا، وللدفاع ثانيًا بالحجج والبراهين الساطعة.

٥-الإمام الرازي قد أمده الله – تعالى- بمقومات فكرية، وعقلية، استطاع بها أن يكشف لنا عن شيء من إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات وطرق دفعها.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

IMAM AR-RĀZI AND HIS EFFORTS IN WARDING OFF THE ALLEGED CONFLICT BETWEEN THE PROPHET'S SAYINGS AND VERSES OF THE QUR'ĀN THROUGH INTERPRETING *MAFATEḤ AL-GHAYB*[1]: A THEORETICAL STUDY WITH PRACTICAL EXAMPLES

DR AHMAD HUSSAIN MAHDI AL-AKRAT, ASSISTANT PROFESSOR OF QUR'ĀN'S EXEGESIS AND SCIENCES, COLLEGE OF ARABIC AND ISLAMIC STUDIES (MALE STUDENTS) IN CAIRO

E.MAIL: E AHMAD.HUSSAIN @azhar.edu.eg

Abstract

Numerous attacks have been launched recently against Islam to alienate people from the noble Qur'ān and the Prophet's tradition, and to destroy, or undermine, Muslims' trust in them both. Thus, religious texts have been alleged to conflict with each other, and unjustly described as contradictory and controversial. Therefore, I have chosen this study, which aims at refuting the accusations made by the adversaries of Islam, and facing all sceptical issues that might be aroused about the Qur'ān and the Prophet's tradition.

This research falls into an introduction, a preface, two sections and a conclusion. According to this study, the following conclusions have been reached:

1. The topic is vital, critical, and recurrent, and it needs to be exposed.

[1] A book title meaning, "Keys to the Unseen". (Translator's note)

2. The Noble Qur'ān and the Prophet's tradition have emanated from the same source of enlightenment; both were revealed by Allah, but the Prophet's tradition illustrates, interprets, clarifies or specifies what has come in the Qur'ān. Therefore, they are fit for all times and places, and free from contradiction, discrepancy and disagreement.
3. Muslim scholars' care and interest in this topic have been pointed out. Great efforts were also made to refute the allegations and false claims raised by the opponents of Islam against its holy texts.
4. Those who are to ward off problems must acquire a lot of knowledge about Arabic language, philosophy, logic and other related disciplines.
5. Gifted with mental and intellectual traits, Imam Ar-Rāzi was able to reveal alleged conflicts between verses of the Qur'ān and Prophet's sayings, and the ways to ward them off.

Key words: Ar-Rāzi – warding off problems – Keys to the Unseen – warding off wrong thoughts

Link to the article:

المقدمـــة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا قيمًا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي أوتي جوامع الكلم، وعلى آله وصحبه والتابعين، أما بعد؛

فالقرآن الكريم كتابُ هداية وإعجاز، جعله الله معجزة خالدة: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ [1]،ودستورًا جامعًا، وحجة الرسول، شاهدًا برسالته، دليلًا على صدقه وأمانته، وقد تولى الله حفظه من التبديل والتحريف والتغيير: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾[2]، وجاءت السنة النبوية تبيّن مبهمه، وتفصّل مجمله، وتقيد مطلقه، وتخصص عامه، وتوضح أحكامه وأهدافه، وتشرِّع أحكامًا لم ينص عليها لكنّها متفقة مع أصوله وأهدافه، فهما مصدرا الوقاية والحماية من الانحراف والضلال لهذه الأمة في الحال والمآل؛ ولذلك جاءا صالحين لكل زمان ومكان، وخاليين من التناقض والتعارض والاختلاف، وقد اعتنى بهما الصحابة والتابعون ومن بعدهم من علماء المسلمين أشد اعتناءٍ حفظًا وتدوينًا، وفهمًا وتفسيرًا، ولكن أعداء الإسلام ما فتئوا يكيدون لهما، فذهبوا يرموهما بالتناقض والاختلاف، ويضربون بعضهما ببعض؛ ليعرض الناس عنهما، ولكن علماء الإسلام كانوا لهم بالمرصاد فأبطلوا شبهاتهم، وكشفوا عوارها، وأوضحوا زيفها وضلالها؛ حتى يبقى الشرع الشريف قرآنًا وسنةً سيد الموقف في كل زمان ومكان، ومن بين هؤلاء الإمام فخر الدين الرازي الذي أمده الله – تعالى- بكل المقومات النفسية، والفكرية، والعقلية، فكان من ذكائه ما لا يوصف، ومن حفظه ما يشبه الخيال، ومن صبره ما يثقل الجبال، ومن إيمانه بشريعة الله وصفاء عقيدته ما يجعله يدفع النفس والنفيس في سبيل إظهار الحق، وقمع الباطل،

(١) – سورة فصلت الآية (٤٢).

(٢) – سورة الحجر الآية (٩).

ولذلك اخترت هذا الموضوع ليكون محل بحثي، وجعلته بعنوان: (الإمام الرازي وجهوده في دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات من خلال تفسيره مفاتيح الغيب دراسة نظرية ونماذج تطبيقية).

أهمية الموضوع وأسباب اختياري له:

إن الموضوع ذو أهمية كبرى، ومنزلة عظمى، فثمرته نافعة، وفائدته سامية تحمل المتعلم على نيلها، والصبر في حصولها، وذلك راجع إلى عدة أمور من أهمها:

١- أنه يبيّن توافق نصوص الشرع الشريف قرآنًا وسنة، وأنها متآلفة ومتعاضدة وليست متنافرة ومتعارضة، وأنها في غاية التناسق والانسجام.

٢-إزالة اللبس والإشكال بين ما يوهم ظاهره التعارض بين الكتاب والسنة بطريقة علمية منهجية؛ لأن ما يبدو في ظاهره مشكل فهو عند القارئ وفي ذهنه فقط، وليس في الواقع ونفس الأمر، ولذا فهو يحتاج إلى فهم عميق وتحليل دقيق.

٣-إن الموضوع حيوي شائك متجدد؛ لأن فيه ردًّا على مطاعنِ أعداءِ الإسلام، والتصدي لكل ما يُثار حول القرآن الكريم والسنة النبوية، خاصة وقد رأينا من بني جلدتنا من تبنى هذه الأفكار وعمل على ترويجها على أنها من نتاج فكره وثمرة جهده وعمله، لذا كان لزامًا على علماء الإسلام وحماته أن يعطوا هذا الموضوع من الأهمية ما يترتب عليه من نتائج، وذلك بأسلوب يناسب العصر ووعي يلائم القصد والهدف.

٤-إبراز عناية واهتمام علماء الإسلام بهذا الجانب، وإبطال مزاعم خصوم الإسلام وادعاءاتهم حول نصوص الشرع الشريف، والتي ربما تعلق بها من رام هدم الدين أو التشكيك في مصادره الأصلية.

٥- إثراء المكتبة القرآنية ببحثٍ فيه تنمية القدرات على البحث والمناظرة من خلال التحليل

والمناقشة، والجمع والترجيح بين نصوص الكتاب والسنة، والاستفادة من السابقين في كيفية تناول أمثال هذه القضايا بشكل موضوعي، ولذلك وقع الاختيار على الإمام الرازي؛ ليكون شمعة الإضاءة للسير في هذا البحث.

منهجي في هذا البحث كان على النحو التالي:

١- اختيار المسائل الذي عوّل عليها الإمام الرازي، وترتيبها حسب ترتيبها في المصحف الشريف في سوره وآياته.

٢- وضع عنوانًا مناسبًا للمسألة محل البحث والدارسة، وكتابة الآية التي تناول الإمام دفع إيهام إشكالها.

٣- عند الحديث في موهم المشكل بين صريح الكتاب وصريح السنة استفتحت المسألة بمدخل لها يكشف اللثام عن أصل القضية، ويضع يدي القارئ الكريم على منشأ موهم التناقض.

٤- نقلتُ النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي في تفسيره، معوّلًا على موهم التعارض بين الكتاب والسنة، وبين وجه التعارض المتوهم، وما ذكره الإمام من دفع لهذا الإشكال.

٥- دراسة المسألة من حيث بيان مسالك العلماء وأقوالهم في دفع الإشكال، ومناقشتها مؤيدًا ذلك بالأدلة التي استدلوا بها على مذاهبهم وأقوالهم، وعند البحث في هذه المسائل لم أتناولها إلا بقدر ما يدفع الإشكال ويزيل التعارض دون الخوض في أمور أخرى متعلقة بالآية أو الحديث.

٦- الترجيح بين مسالك العلماء وأقوالهم في دفع الإشكال متبعًا المنهج العلمي في الترجيح من حيث التوفيق بين الأقوال ما أمكن، والتدعيم بالأدلة عند اختيار أحد الأقوال، ثم

التعليق على ما في المسألة من حيث بيان جهود الإمام الرازي في دفع هذا الإشكال ورفع وإظهار طريقته في تناول المسألة وإبراز توفيقه في دفعه من عدمه.

٧- ذكرتُ المسائل المتشابهة في المنهجية والتناول عند الإمام الرازي في هامش المسألة المتشابهة معها؛ تجنبًا للإطالة وخوفًا من التكرار.

٨- كما أنني اتبعتُ المنهجي العلمي في كتابة الأبحاث من حيث : عزو الآيات بذكر اسم السورة ورقم الآية، تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصيلة ذاكرًا المؤلَّف وصاحبه والكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث، والحكم عليه إن لم يكن في الصحيحين أو في أحدهما فإني أكتفي بذكرهما، وفي غيرهما اجتهد في ذكر الحكم على الحديث، ذكر بعض المعاني الغريبة، وعزو الأقوال إلى قائليها، وضع النص بين قوسين ثم إحالته في الهامش إلى مصدره، وضع خاتمة للبحث فيها أهم نتائجه، ثم الفهارس واكتفيت بفهرسٍ للمصادر والمراجع وفهرس للموضوعات.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمةٍ، وتمهيدٍ، فصلين، وخاتمةٍ، وفهارس:

فالمقدمة ففيها بعد الثناء على الله – تعالى- والصلاة والسلام على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بيان منزلة السنة النبوية من القرآن الكريم، ثم بيان مكانة الموضوع وأسباب اختياري له، ومنهجي في البحث، وخطة البحث، والدراسات السابقة فيه.

والتمهيد فيه كلمة موجزة عن نشأة هذا الموضوع في الجو الإسلامي، وتدابير الزنادقة والملحدين في توجيه الأنظار إليه.

أما الفصلان فهما:

الفصل الأول: الدراسة النظرية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في المشكل من حيث: تعريفه لغةً واصطلاحًا، وأسباب وقوع الإشكال بين

الكتاب والسنة، وشروط الاختلاف والإشكال، وطرق دفع هذا الإشكال.

المبحث الثاني: التعريف الموجز بالإمام الرازي وتفسيره مفاتيح الغيب.

الفصل الثاني: النماذج التطبيقية، وفيه مبحثان:

الأول: موهم الإشكال بين صريح القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه أربع عشرة مسألة.

الثاني: موهم الإشكال بين مفهوم القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه ست مسائل.

الخاتمة، ثم الفهارس.

الدراسات السابقة:

على الرغم من كثرة الدراسات الإسلامية التي تناولت الإمام الرازي وتفسيره مفاتيح الغيب إلا أنني لم أجد من الباحثين من تناول هذا الجانب عند الإمام على الرغم من كثرتها في التفسير سواء منها بين القرآن نفسه أو بين القرآن والسنة، وبما عرف عن الإمام من ردودٍ الطاعنين وأصحاب الأهواء والمذاهب الفكرية، أما موضوع دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات فهو متناثر في مؤلفات التفسير وكتب السنة، ولم أعثر على كتاب انفرد بالحديث عن إيهام الإشكال بين الأحاديث والآيات سوى كتاب: [الأحاديْثُ المُشْكِلَةُ الواردةُ في تفسير القرآنِ الكريم (عَرْضٌ وَدِراسَةٌ)] لمؤلفه/ د. أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيِّر، ط: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - الرياض، (١) ١٤٣٠هـ.

ولقد جاءت الدراسة متنوعة بين كتب التفسير والحديث، وتتبع المواضع في التفسير وذكْرِها وجدتُه معتمدًا فيها على ما جاء في تفسير روح المعاني للإمام الآلوسي، بالإضافة إلى أحاديث كثيرة فاتته، فوجدتُ دراسته انتقائية وليست استقرائية، فهناك أحاديث كثيرة موهمة في ظاهرها للآيات لم يذكرها وخاصة عند الإمام الرازي مما دفعني إلى إبرازها ودراستها.

التمهيد

إنّ أعداء الإسلام منذ بدء الدعوة الإسلامية عَزّ عليهم أن يروا القرآن الكريم يتمتع بهذه الثقة وهذا التقديس من جانب المسلمين، ولاحظوا أن سبب عِزّ المسلمين ومنعتهم وازدهارهم إنما بسبب تمسكهم بهذا الكتاب المعجز الذي حوى من العلوم والمعارف والأخلاق والأسرار ما لا يوجد له نظيرٌ في معارف العالم، فأدرك هؤلاء الطاعنون أنهم يوم يصلون إلى تشكيك المسلمين في هذا الكتاب وفقد الثقة أو زعزعتها فستنقضي دولة الإسلام من حوله، وحينئذٍ يهنأ الطاعنون وتغمض أعينهم، فتنوعت هذه الشبهات حسب تنوع نفوسهم الخبيثة وأهوائهم العليلة، وبما أوتوا من قوة، فيدرسون نصوص الشرع؛ ليقفوا على نقاط الضعف فيه – على زعمهم–، وحتى يستطيعوا أن يروجوا لشبهاتهم، وأنها جاءت نتيجة دراسة وبحث لنصوص الإسلام دراسة علمية بحتة خالية من أي تعصب أو هوى، فيطعنون تارة في القرآن نفسه أو في السنة النبوية وحدها أو بين القرآن والسنة، ولكن خاب أملهم، وما خفي على المسلمين قصدهم، ولقد تنبه العلماء المخلصون إلى مكرهم وكيدهم، فأخذوا يدافعون عن الشرع الشريف، رغم أن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ليسا في حاجة لمن ينافح عنهما؛ لأنهما أقوى من أن ينال منهما جاحد أو يعترض سبيلهما زنديق، ولكن الله هيأ من العلماء من يردون كيد الطاعنين، وينفون عنهما تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وذلك بالحجج النيّرة والبراهين الساطعة، ويلفتون الأنظار إلى عظمة الإسلام، ومبرهنون على أن القرآن والسنة فوق مستوى الشبهات، ولا ترقى إلى ساحتهما المتناقضات، وظلت جهود العلماء في هذا الميدان تُبذل حسب الحاجة وقدر الضرورة، ولا شك أن ذلك يتطلب من العلماء تحصيل جانب كبير من العلوم اللغوية والبلاغية والعقلية وغيرها؛ ليستعينوا بها على فهم الشرع الشريف أولًا، والدفاع عنه ثانيًا بالحجج والبراهين القاطعة، وهذا يفتح الباب لمجال البحث والتنقيب؛ لكى تنمو المواهب، وتتسع المدارك، فيستطيعوا أن

يستخرجوا كنوز المعارف والعلوم من مصدري الإسلام ما يعود بالخير الوفير والنفع الكثير على الناس أجمعين.

الفصل الأول
الدراســـة النظريـــة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في المشكل من حيث: تعريفه لغةً واصطلاحًا، وأسباب وقوع الإشكال بين الكتاب والسنة، وشروط الاختلاف والإشكال، وطرق دفع هذا الإشكال.

المشكل في اللغة: اسم فاعل من أشكل عليه الأمر: إذا خفي ودخل في أشكاله وأمثاله، وتدور هذه المادة في اللغة حول: الالتباس، والاختلاط، والاشتباه الذي لا يتبيّن. (١)

أما اصطلاحًا: فمختلفٌ تعريفه تبعًا لاختلاف الباحثين فيه من مفسرين ومحدثين وأصوليين، ومجمل قولهم بأنه: الآيات التي يُوهِمُ ظاهرها التعارض فيما بينها، أو الآيات التي يُوهِمُ ظاهرها معارضة حديث نبوي، فموهم الإشكال قد يقع بين الآيات وبين بعضها البعض، ويكون من باب مشكل القرآن، وقد يقع بين الأحاديث التي يُوهِمُ ظاهرها التعارض مع القرآن وتدخل في مشكل القرآن ومشكل الحديث، فكل آية أوهمت معارضة صحيح السُّنة فهي مشكلة، وكل حديث أوهم معارضة القرآن فهو مشكل، وكلاهما يُوهِمُ معارضة الآخر.

وإليك إطلالة سريعة على تعريف المشكل اصطلاحًا عند علماء علوم القرآن والمحدثين والأصوليين:

أما علماء علوم القرآن فقد أفردوا أبوابًا للحديث عن مشكل القرآن، وموهم الاختلاف والتناقض فيه، فالإمام الزركشي في النوع الخامس والثلاثين ذكر معرفة موهم المختلف، وقال بأنه: {ما يوهم التعارض بين آياته، وكلام الله – جل جلاله– منزه عن الاختلاف}، ثم عقد

(١) – تاج العروس للزبيدي ٢٩/ ٢٦٩، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٢٠٤ ت/ عبد السلام محمد هارون، ط: دار الفكر، عام ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، لسان العرب لابن منظور ١١/ ٣٥٧، ط: دار صادر – بيروت (٣) ١٤١٤ هـ.

فصلا وأسماه: {فصلٌ في وقوع التعارض بين الآية والحديث} [١]، وتابعه الإمام السيوطي فذكر في النوع الثامن والأربعين: في مشكله وموهم الاختلاف والتناقض [٢]، وهو بصنيعه هذا أوضح بأن موهم الاختلاف والتناقض هو نفسه المشكل وأنه لا تغاير بينهما.

أما تعريفه عند المحدثين فهو أعم وأشمل إذ يتناول كل ما استغلق فهمه من غموض في الحديث، أو تعذر تأويله، سواء أكان في الحديث نفسه أو بين حديثين أو بين حديث وآية، أو بين حديث وإجماع أو قياس.

وعليه فالمشكل عند المحدثين عرفوه بأنه: {أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة، يُوهِمُ ظاهرها معاني مستحيلة، أو مُعارضة لقواعد شرعية ثابتة}.[٣]

وأما تعريفه عند الأصوليين فهو: الذي أُشكل على السامع طريق الوصول إلى المعاني؛ لدقة المعنى في نفسه لا بعارضٍ، فكان خفاؤه فوق الذي كان بعارضٍ حتى كاد المشكل يلتحق بالمجمل [٤].

---

(١) - البرهان في علوم القرآن ٢/ ٤٥، ٦٦ ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار إحياء الكتب العربية، (١) ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.

(٢) - الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٧٢، ط: دار الفكر سنة ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

(٣) - مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين د/ أسامة الخياط صـ ٣٠.

والفرق بين مختلف الحديث ومشكله، وهو أن: المشكل أعم وأشمل من المختلف؛ لأن المختلف سببه معارضة حديث لحديث ظاهراً، بينما المشكل سبب الإشكال فيه قد يكون التعارض الظاهري بين آية وحديث، وقد يكون سببه التعارض الظاهري بين حديثين أو أكثر، وقد يكون معارضة الحديث للإجماع، أو الحديث للقياس، وقد يكون سببه غموضاً في دلالة لفظ الحديث على المعنى لسبب في اللفظ، فيكون مفتقرًا إلى قرينة خارجية تزيل خفاءه كالألفاظ المشتركة.

(٤) - كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي علاء الدين البخاري ١/ ٨٣، ط: دار الكتب العلمية -بيروت (١) ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

وهذا المعنى غير مرادٍ هنا؛ لأن هذا التعريف إنما يوضح أن المشكل هو: اللفظ الذي خفي المراد منه، فلا يمكن معرفته إلا بالبحث فيما يكشفه من قرائن وأدلة خارجية، ولذلك كان مصطلحًا خاصا بعلماء الحنفية الذي قسموا النص باعتبار وضوح دلالته على معناه وعدم وضوحه إلى: نصّ واضح الدلالة على مراد الشارع منه، ونص غير واضح الدلالة، والمشكل من القسم الثاني.

والمشكل المراد إيراده هنا معبّرٌ عنه عندهم بالمتشابه، والذي هو أعلى رتبة من المشكل والمجمل، فالمشكل ما له طريق إلى مراده ولكن اشتبه لدقته وخفائه، والمجمل ما لا طريق إلى مراده ولكن احتمل بيان الطريق، وفوق المجمل المتشابه: وهو الذي تشابه معناه على السامع من حيث خالف موجب النص موجب العقل قطعاً ويقيناً، فتشابه المراد بحكم المعارضة بحيث لم يحتمل زوالها بالبيان، فعند تعريفهم للمتشابه قالوا بأنه: مَا أُشْكِلَ معناه، ولم يتبين مغزاه. (١)

أسباب وقوع الإشكال بين الكتاب والسنة

إن القرآن الكريم والسنة النبوية كلاهما وحي، وخرجا من مشكاة واحدة، وإن اختلفا في شيء فإنما يختلفان في طريق الورود (المتواتر والآحاد)، وطريق جواز الأداء (اللفظ الحرفي والمعنى)، وغير ذلك لا يمكن للوحي أن يتعارض أو يتناقض، وإن وجد تعارض فإنما هو في ظاهر الأمر وفي ذهن الناظر، ولا وجود له في الواقع، وذلك راجع إلى أسباب ترجع في مجملها إلى سببين:

الأول: أن يكون الإشكال راجعًا إلى جهة اللفظ.

(١) – تقويم الأدلة في أصول الفقه للدبوسي صـ١١٨ ط: دار الكتب العلمية (١) ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م، الاعتصام للشاطبي ٣/ ١٧١، ط: دار ابن الجوزي – الرياض، (١) ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

الثاني: أن يكون الإشكال راجعًا إلى جهة المعنى [1].

فالأشياء الراجعة إلى الإشكال في اللفظ هي كالتالي:

١ - العموم والخصوص.

٢ - المنطوق والمفهوم

٣ - الإجمال والبيان.

٤ - الإطلاق والتقييد.

٥ - الإحكام والنسخ.

٦ - توهم ثبوت القراءة.

٧ - توهم صحة الحديث.

٨ - الحقيقة والمجاز.

٩ - الاحتجاج بشرع من قبلنا.

أما الأشياء الراجعة إلى الإشكال في جهة المعنى، فهي:

١- اختلاف الموضوع.

٢- اختلاف جهة الفعل.

٣- اختلاف الحال.

٤- حمل الآية أو الحديث على المعنى المتبادر إلى الذهن.

٥- الاعتقاد الفاسد.

ولما كان الاختلاف الحقيقي: هو التضاد التام بين حجتين متساويتين دلالةً وثبوتاً وعدداً،

(١) - البرهان في علوم القرآن ٢/ ٥٤.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

ومتحدتين زماناً ومحلاً، وضع العلماء شروطًا للاختلاف [1]، وهي على النحو التالي:

١ - اتحاد المحل، بمعنى: أنْ يكون النصان المتعارضان واردين في محل واحد.

٢ - اتحاد الزمان والوقت، بمعنى: أنْ يكون النصان المتعارضان واردين في زمنٍ ووقت واحد.

٣- أنْ يكون النصان قطعيين في الثبوت والدلالة: فلا يصح بين نص متواتر كالقرآن وحديث ضعيف؛ لأنه لا يعتد به لضعفه وعدم ثبوته، وإنما بين قرآن وحديث متواتر أو حديث آحاد صحيح الإسناد.

٤ - أن يكون هناك اختلاف فعلاً، بأن يدلّ أحدهما على الإثبات والآخر على النفي، أو بين أمرين متباعدين لا يمكن اجتماعهما.

فإذا فُقد شرط من هذه الشروط لا يكون هناك اختلاف حقيقي كائن في الواقع ونفس الأمر، ولكن إذا وقع اختلاف فإنه تعارض في الظاهر وفي ذهن الناظر، وللعلماء في دفعه وحلّ هذا الوهم عدة طرق، وهي:

١ -طريقة الجمع، بمعنى: أن يحاول الجمع بين النصوص الموهمة للتعارض؛ لأن إعمال الأدلة كلّها أولى من إهمالها أو إهمال بعضها، فيوضح أن بينهما عمومًا وخصوصًا أو إطلاقًا وتقييدًا أو اختلافًا في جهة الفعل، وهكذا.

٢ -القول بالنسخ، بمعنى: أنه إذا تعذر الجمع بين النصين الواردين، وكانا يقبلان النسخ، أي:

---

(١) - وكما يعبّر عنها عند المناطقة شروط التناقض، وهي: ١ - الاختلاف في الكم (كلية وجزئية)، ٢ - الاختلاف في الكيف (إثباتا ونفيًا)، ٣- الاختلاف في الجهة (الموضوع والمحمول)، أي: أنه لا بد من الاتحاد في أمور ثمانية، وهي: ١ - الاتحاد في الموضوع، ٢ -في المحمول، ٣- في الزمان، ٤ - في المكان، ٥ - في الشرط، ٦ - في الإضافة، ٧- في الجزء والكل، ٨ - في القوة والفعل. المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم د/ عوض الله حجازي صـ١٢٨.

ليس من الأحاديث الأخبار التي لا تقبل النسخ، فإنه ينظر في التواريخ والوقائع؛ لمعرفة المتقدّم من المتأخر، ويكون المتأخر ناسخًا للمتقدم، وقد يكون القول بالنسخ مقدّمًا على القول بالجمع إذا قام الدليل الصريح على بيان النسخ.

٣-العمل بالترجيح، بمعنى: أنه يذهب إلى الترجيح فيعمل بالراجح ويترك المرجوح، إذا تعذر الجمع ولم يقم دليل على النسخ، وهي محل إجماع من أهل العلم.(١)

٤-التوقف، فإذا تعذر الجمع والنسخ والترجيح فإنه يجب التوقف عن العمل بأحد النصين حتى يتبين وجه الحق فيهما، ويكون إلى أمد لا إلى أبدٍ حتى لا تتعطل الأحكام الشرعية. (٢)

(١) - قال الشوكاني: {إنه متفقٌ عليه، ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد به، ومن نظر في أحوال الصحابة، والتابعين، وتابعيهم، ومن بعدهم، وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح}. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول ٢/ ٢٦٣، ط: دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٢) - وقد أشار إلى هذه الوجوه الأربعة ابن حجر فقال:{ فَصَارَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ وَاقِعًا عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ: الْجَمْعِ إِنْ أَمْكَنَ، فَاعْتِبَارِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، فَالتَّرْجِيحِ إِنْ تَعَيَّنَ، ثُمَّ التَّوَقُّفِ عَنِ الْعَمَلِ بِأَحَدِ الْحَدِيثَيْنِ، وَالتَّعْبِيرُ بِالتَّوَقُّفِ أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ بِالتَّسَاقُطِ؛ لِأَنَّ خَفَاءَ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُعْتَبَرِ فِي الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ، مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَظْهَرَ لِغَيْرِهِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ}. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر صـ ٧٩، ط: الصباح، دمشق، (٣) ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، فتح المغيث بشرح ألفيه الحديث للسخاوي ٤/ ٧٠، ط: مكتبة السنة - مصر، (١) ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

المبحث الثاني: التعريف الموجز بالإمام الرازي وتفسيره مفاتيح الغيب

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام الرازي [1]:

هو الإمام الجليل، العلامة: محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن على، القرشي التيمي البكري أصلاً، الطبرستاني الرازي مولدًا، الأشعري عقيدة، الشافعي مذهبًا، الملقب بفخر الدين، والمعروف بابن الخطيب ، المكنى بأبي المعالى وأبي عبد الله، المولود في رمضان سنة (٥٤٤ هـ =١١٥٠م)، نشأ بالري وتربى بها، وكان من بيت علمٍ وفضل ومعرفة، فقد كان أبوه إماما أشعريا شافعيًا فتعلم على يديه وتأثر بفكره وبآرائه، فأخذ عنه وعن غيره من علماء عصره علم الكلام والفصاحة وغيرها من العلوم التي برع فيها، حتى صار متكلمًا ماهرًا، ومحدّثًا بارعًا، ومفسرًا متقنًا، وأصوليًا دقيقًا، رحل وتجوّل على عادة أهل زمانه، حتى نبغ وبزّ أقرانه، وذاع صيته، وعلت شهرته، فأصبح إمامًا في مختلف العلوم العقلية واللغوية. وكان خطيبًا مفوهًا وواعظًا مؤثرًا يؤثر في مستمعيه، صادق اللهجة لا يهاب أحدًا، صاحب قدم راسخة في التقوى والتوكل على الله – تعالى- والاعتماد عليه، وكان يعظ باللسان العربي والأعجمي، وكان شاعرًا له شعر بالعربية والفارسية.

ولسعة اطلاعه وتنوع مصادر معرفته، كثر تلاميذه وطلابه، فكان العلماء يقصدونه من البلاد، ويشدون إليه الرحال من مختلف الأقطار، وقد خلّف ثروة علمية ضخمة، وأثرى المكتبات المتنوعة بكتبه النافعة الماتعة، إذ شملت تصانيفه الفنون المختلفة، وقد انتشرت هذه التصانيف في البلاد، ورزق فيها الحظوة الواسعة، والسعادة العظيمة، فاشتغلوا بها الناس، وأعرضوا عن

(١) – الوافي بالوفيات للصفدي ٤/ ١٧٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ٦٥، طبقات المفسرين للسيوطي صـ١١٥، الأعلام للزركلي٦/ ٣١٣، التفسير والمفسرون للذهبي١/ ٢٦٠.

كتب المتقدمين، ومنها: "مفاتيح الغيب" في التفسير، المطالب العالية، وأساس التقديس في علم الكلام، المحصول في أصول الفقه وغيرها.

وبعد حياة حافلة بالجد والنشاط، والبحث والمناظرة، وحب العلم والحرص عليه، والتأليف والتصنيف، والوعظ والإرشاد انتقل إلى رحمة الله – تعالى- في يوم الاثنين الذي وافق يوم عيد الفطر سنة (٦٠٦هـ=١٢١٠م) بمدينة هراة، ويقال: إنه مات شهيدًا فقد مات بأثر سمّ وضع له من خصومه.

المطلب الثاني : تفسير الفخر الرازي (مفاتيح الغيب)

لما كان موضوع بحثنا في إبراز جهود الإمام الفخر الزاري من خلال تفسيره في دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات، فإن كلامنا هنا – بإذن الله تعالى- سيكون من خلال نقطتين:

النقطة الأولى: الشبهات التي أثيرت حول تفسير الرازي.

النقطة الثانية: منهج الرازي في دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات من خلال تفسيره.

أما النقطة الأولى، والخاصة بذكر الشبهات التي شاعت وانتشرت حول تفسير مفاتيح الغيب، فإنها تظهر في ثلاث شبه[1]:

(١) – ينظر الحديث عن إيراد هذه الشبهات ومناقشتها من خلال: رسالة دكتوراه للباحث/ يحيى زكريا عبد المنعم، وموضوعها: موقف الفخر الرازي من المعتزلة من خلال تفسيره مفاتيح الغيب صـ٤٥، تحت إشراف/ أ. د/ زكي محمد أبو سريع، أ. د/ فتحي أحمد عبد الرازق، شبهات حول تفسير الرازي عرض ومناقشة بحث نشر في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية العدد السادس عشر عام ١٤١٩هـ= ١٩٩٨م للباحث د/ عياد بن أيوب الكبيسي.

الأولى: مقولة: "فيه كلّ شيء إلا التفسير". [1]

أطلقت هذه العبارة على تفسير الرازي، وتناقلها الناس، ودارت على الألسنة؛ ليُغمز بها الرازي وتفسيره عن قصد أو غير قصد[2].

والحق: أنّ هذا السفر الكبير فيه كل شيء مع التفسير، والناظر في هذا الكتاب يجد فيه الحديث عن التفسير بقسميه: المأثور والرأي المحمود، فقد عنى الإمام بتفسير القرآن بالقرآن من تبيين المجمل، وتقييد المطلق، وتخصيص العام، ومن تفسير القرآن بالسنة النبوية، وبأقوال الصحابة والتابعين، وعنايته بتوضيح معاني المفردات ووجوه الإعراب والبلاغة والإعجاز، وذكر المناسبات سواء بين السور أو الآيات، وأسباب النزول، واستخراج العبر والعظات من الآيات، وذكر أحكام القرآن، والرد على شبهات الملحدين والمشككين، وأكثر من الرد عليهم ومناقشة أقوالهم.[3]

ولا نكون مغالين ولا متجاوزين حدّ الصدق إن قلنا: إذا كان الناس عيالًا في التفسير بالرواية على الإمام الطبري، وإنهم عيال – كذلك – في التفسير بالدراية على الإمام الرازي – رحمهما الله تعالى – .[4]

---

(١) – البحر المحيط لأبي حيان ١/ ٥١١، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٤/ ٢٤٣، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة صـ ١٣٤، وقد نسب القول إلى ابن عطية الأندلسي.

(٢) – التفسير ورجاله للأستاذ/ محمد الفاضل ابن عاشور صـ ٧٨، شبهات حول تفسير الرازي صـ ٦٥.

(٣) – فقد قال أبو شبهة: { قال بعض العلماء: "فيه كل شيء إلا التفسير"، وفي الحق: أنا لا أوافق هذا القائل؛ فإن فيه تفسيرًا كثيرا، ولو أنه رحمه الله اقتصر على التفسير واقتصد في مناقشة آراء الفلاسفة والمتكلمين، وسرد أقوالهم، لكان أولى وأجمل } . الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير صـ ٧٥.

(٤) – شبهات حول تفسير الرازي صـ ٦٨.

الثانية: مقولة: "يورد الشبه نقدًا ويحلّها نسيئة". (١)

أي: أن إيراده لشبه المخالفين له في المذهب والدين من أهل الفرق والمبتدعين يكون في غاية البسط والتحقيق، ويورد الرد عليها والإجابة عنها في غاية الاختصار والضعف، فشبه الخصوم وأدلتهم يذكرها بأتم عبارة، والأجوبة عنها يكتفي فيها بالإشارة.

والحق: أن هذه المقولة لا تخلو عن تعصب ومغالاة، وما ذلك إلا للمكانة التي تبوأها الرازي، فهو يمثل مرحلة خطيرة في مسيرة المذهب الأشعري، ترك مؤلفات عديدة دافع فيها عن المذهب الأشعري بكل ما يملكه من حجج عقلية، كما أنه أفاض في دراسة الفلسفة فوافق أصحابها حيناً وخالفهم حيناً آخر، بل وصل الأمر به إلى أن يؤلف في السحر ومخاطبة النجوم، فاختلفت آراء الناس فيه بين مادح وقادح، ومدافع عنه منافح، وناقد له جارح، فقال عنه ابن خلكان: { وكل كتبه ممتعة، وانتشرت تصانيفه في البلاد، ورزق فيها سعادة عظيمة، فإن الناس اشتغلوا بها، ورفضوا كتب المتقدمين}.(٢)

فالإمام لمكانته وأمانته العلمية وتحليه بآداب البحث والمناظرة، وكثرة اطلاعه كان يعرض أدلة الخصم وافية؛ ليعلم خصومه أنه على دراية تامة بمذهبهم وبالقضية التي يريد مناقشتها، وهو بصنيعه هذا يُفحم الخصم قبل أن يذكر شيئًا من جوابه، فقدرته على ذكر أدلة الخصم، وجودة تقريرها، فيه عاملٌ على قدرته للمناقشة والرد، وبعد ذلك فهو بالخيار، فقد يرد ردًّا قويا متينا مماثلا، وقد يرد ردًا مجملا، وقد يكتفي بإيراد الشبهة.

(١) – لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ٦/ ٣١٩، ت/ عبد الفتاح أبو غدة، ط: دار البشائر الإسلامية (١) ٢٠٠٢ م، التفسير والمفسرون للذهبي ١/ ٢٠٩.

(٢) – وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان٤/ ٢٤٩ ت/ إحسان عباس، ط: دار صادر – بيروت.

الثالثة: مقولة: "أنه لم يُكمل تفسيره ولم يتمه".

ولقد اختلف العلماء حول إتمام الرازي لتفسيره وعدم إتمامه له على قولين:

الأول: أنه لم يتمه، وقد جاء بعده من العلماء من ساروا على منهجه وأكملوا تفسيره [1].

القول الثاني: أنه أكمل تفسيره بنفسه وأتمه، فالكتاب بروحه وتحريره كله للرازي [2].

والراجح: هو القول الثاني، وأن الإمام الرازي أكمل تفسيره، ولم يشاركه فيه أحدٌ، وأن ما فيه من إشارات إلى كلامه إنما هي تعليقات لبعض القراء كُتب في الهامش ومع بُعد الزمن أُدرجت في الأصل، أو كان هناك سقط ونقص لبعض الصفحات فاستدركه بعض العلماء وأدرجه في الأصل.

النقطة الثانية: منهج الرازي في دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات من خلال

(١) – قال الذهبي: { والذى أستطيع أن أقوله كحلّ لهذا الاضطراب: هو أن الإمام فخر الدين، كتب تفسيره هذا إلى سورة الأنبياء، فأتى بعده شهاب الدين الخويي، فشرع في تكملة هذا التفسير ولكنه لم يتمه، فأتى بعده نجم الدين القمولي فأكمل ما بقى منه}. التفسير والمفسرون ١/ ٢٨٠، وينظر: حاجي خليفة في كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ٢/١٧٥٦، ابن خلكان في وفيات الأعيان٤/ ٢٤٩.

واستدلوا على ذلك بما جاء عمن ترجموا له بأنه لم يكمل تفسيره، كما أن هناك بعض المواضع فيها إشارة كلام إلى الفخر إسناد ناقل عنه، واختلاف في أسلوب الكتاب وخاصة من بعد سورة الأنبياء، مما يدل على أنه لم يكمل تفسيره ولم يتمه.

(٢) – الوافي بالوفيات للصفدي ٤/ ١٧٩ت/ أحمد الأرناؤوط، ط: دار إحياء التراث –١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م، التفسير ورجاله صـ٨٥.

واستدلوا على ذلك: الإحالات إلى السور المتقدمة والمتأخرة، وهي كثيرة ومتفرقة في التفسير كله، التواريخ التي دونها في نهاية كل سورة وهي من بين ٥٩٥هـ إلى سنة ٦٠٣هـ، وحدة المنهج والأسلوب والتوافق التام بين المصطلحات والمناقشة العلمية والموجودة ورد الشبهات.

تفسيره.

بادئ ذي بدءٍ لا بُد من معرفة الباعث على تأليف الإمام الرازي لتفسيره: مفاتيح الغيب، وهو: الدفاع عن القرآن الكريم، وتبرير جميع ما جاء فيه على ضوء القوانين العقلية، وتأييد استدلالاته في العقيدة بها، وإجابة الطاعنين والردّ عليهم؛ حتى لا يبقى شك عند أحد في كونه من الله – سبحانه وتعالى–، ولذا فهو يسخر في تفسيره المعارف الإنسانية؛ لتحقيق هدفه، وهو: إثبات الإعجاز العقلي والعلمي للقرآن الكريم، وإظهاره منزّهًا عن التناقض الفكري والقصور العقلي، وإثبات حقائق النقل بدقائق العقل، حتى لا يستطيع ملحدٌ أو ضال أن ينفذ من ثغرة غير مسدودة، فيطعن في القرآن باسم العلم، فينطلي تزييفه على البسطاء، فتتعرض عقائد الناس إلى الهزات، إنه يمثل ذروة المحاولة العقلية لفهم القرآن، وإثبات سلامته من أي تناقض مع اشتماله على تلك العلوم والمعارف الكثيرة، فهو أراد أن يضع القرآن العظيم موضع الدراسة والبحث والتحليل على منهج يرى تفوّق الحكمة القرآنية على سائر الطرائق الفلسفية، وانفرادها بهداية العقول البشرية إلى غايات الحكمة من طريق العصمة[1].

وبمعرفة الباعث على التأليف، وأسباب اختيار طريقة العمل في الكتاب، وإبراز خطة العمل فإنه يجب ألا نحمل الكتاب ومؤلفه ما لا يتحمل من حيث البحث عن أن الإمام الرازي لم يكن مكثرًا من إيراد الأحاديث النبوية والآثار؛ لأن منهج الإمام الدفاع عما يوجه إلى الوحي الشريف قرآنا كان أوسنة والرد من خلال الأدلة العقلية، والطريقة المنطقية، والمنهجية الفلسفية التي يتبعها مروجي الشبهات ومثيري الشكوك، وعلى الرغم من هذا فإن الإمام أورد أحاديث كثيرة في تفسيره، وكان يعتمد في ورودها على ما جاء في الكتب المعنية والمختصة بهذا الجانب من العلم الشريف، فمثلا نراه لا يعول على توثيق الرواية، وإنما يذكرها مجملة، فيقول:

(١) – التفسير ورجاله صـ ٧٢، شبهات حول تفسير الرازي صـ ٦٥.

{ وجاء في الأحاديث الصحيحة }[1]، وذلك راجعٌ إما اعتمادًا على أن القارئ عنده علمٌ بهذه الأحاديث ومواطنها في كتبها، ومعرفة صحتها من ضعفها، وإما لأن كتابه ليس لهذا الفن، ولذلك تراه يحيل القارئ إلي كتب السنة، فيقول: { واعلم أن الرجوع في أمثال هذه الأشياء إلى كتب الحديث أولى}[2] فيحيل إلى كتب الحديث، وإلى المتخصصين فيها، فيقول مثلًا: { إلا أنّ أبا عيسى الترمذي قال: لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلي خبر صحيح٠٠٠}[3]، وهكذا.

وقد كانت له إسهامات في دفع الإشكالات الواردة حول الوحي السماوي وخاصة الواردة بين الآيات والأحاديث، وقد سلك طريقة فذّة، ومنهجًا فريدًا في دفع موهم هذا التناقض والتعارض؛ حتى يفحم الخصم، ويسكت المتكلم، ويجلي الصورة، ويزيل الإلباس، وهي على النحو التالي:

١ – دفعه للإيهام من خلال بيان أنه لم يتحد فيه الزمان ولم يتحد فيه المحل ، فمن المعلوم أنه إذا ورد النصان المتعارضان في زمنين مختلفين فلا يكون بينهما تعارض كما في مسألة عصمة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ – من حيث بيان اختلاف الأحوال، كما في مسألة: تمتع المؤمن بالمتاع الحسن.

٣– دفع هذا الإشكال عن طريق التوفيق بينهما من خلال الوقوف على السياق في الموضعين،

---

(١) – مفاتيح الغيب٦/ ٤٤٦عند تفسير قوله تعالى في سورة البقرة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)،٢٧/ ٥٥٤ عند تفسير قوله تعالى في سورة فصلت: (فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود)، وكما جاء في مسألة: سعي الأحياء ينفع الأموات، حيث قال: { وقيل عليه: بأن في الأخبار أنّ ما يأتي به القريب من الصدقة والصوم يصل إلى الميت}.

(٢) – مفاتيح الغيب٣١/ ٤٩.

(٣) – تفسير الرازي ١٦/ ٣٨.

ففي الحديث ذكر سبب وروده، وفي الآية أوضح معناها من خلال سياقها، كما في مسألة تزكية النفس.

٤- من خلال بيان الواقع المشاهد، والأصل اللغوي والمعنى الاصطلاحي للنص الشرعي، وصياغة ذلك في وضع مقدمات، وترتيب معطيات خلُص من خلالها إلى نتيجة صحيحة مدّللا على صحة هذه النتيجة بالأساليب العلمية، مستخدمًا طريقته العقلية، وثقافته المنطقية، وفكره الفلسفي في تقرير هذه الشبهة ودرأها، ورفع إشكالها، ودفع التعارض الظاهري المتوهم بين الآية والحديث، وهذا كثير منه، فلقد استطاع الرازي بفكره العقلي، وأسلوبه المنطقي، وسعة اطلاعه، وتنوع ثقافته، وطريقته الفذة في العرض والتحليلات، والردود والمناقشات، أن يكشف لنا عن إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات، ودفع هذا الإشكال ورفعه.

٥- ومع استخدامه للعقلية المنطقية، والفكرية الفلسفية إلا أنه لم يمهل الجانب الوجداني الصوفي، كما في مسألة: أفضلية الذكر أم الدعاء.[1]

(١) - وكانت هناك أسبابًا من الإشكالات يذكرها الإمام الرازي، منها: العموم والخصوص كما في ج٢٠/ ١١٢، ٥/ ١٥، الإطلاق والتقييد ١٣/ ٣٤، المنطوق والمفهوم ١١/ ١٤٧، اختلاف الأحوال١٧/ ١٥٢، القراءات القرآنية ٤/ ٣٤، اختلاف الجهة ٢٨/ ٢٦٥، الحقيقة والمجاز١٢/ ٥٨، ١٤/ ١١٢، الإشكال الوارد نتيجة القضايا النحوية كعودة الضمير٢٩/ ١٠٧، ومن منهجه ذكر الحديث الذي يعارض تفسيرًا للآية ٢٠/ ٥٦.

الفصل الثاني

النمـــاذج التطبيقيـــة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: موهم الإشكال بين صريح القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه أربع عشرة مسألة.

المسألة الأولى : في بيان صفة الحياءِ لله ـ تعالى ـ

مدخل : إن الله – تبارك وتعالى – صاحب الكمال المطلق، فهو المتصف بكل كمال والمتنزّه عن كل نقص، وما سمى به الرب – سبحانه – نفسه وسمى به مخلوقاته مثل : الحي والعليم والقدير، أو سمى به بعض صفاته كالغضب والرضا وسمى به بعض صفات عباده، فنحن نعقل بقلوبنا معاني هذه الأسماء في حق الله تعالى، وأنه حق ثابت موجود، ونعقل أن بين المعنيين قدرًا مشتركًا، لكن هذا المعنى لا يوجد في الخارج مشتركا؛ إذ المعنى المشترك الكلي لا يوجد مشتركا إلا في الأذهان، ولا يوجد في الخارج إلا معينا مختصا، فيثبت في كل منهما كما يليق به ، فإذا ورد الحياء في حق الله – تعالى – فليس المراد منه الخوف الذي هو مبدأ الحياء ومقدمته، بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته، فهي إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادئ التي هي انفعالات .

النص المشكل كما يصوره الرازي – عند تفسير قوله تعالى : " إِنَّ اللهَّ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا " [1] – قال : { اعلم أن الحياء تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به ويذم واشتقاقه من الحياة يُقال : حيي الرجل كما يقول نسي وخشي وشظي الفرس إذا اعتلت هذه الأعضاء ، وإذا ثبت هذا استحال

(١) – سورة البقرة من الآية (٢٦) .

الحياء على الله – تعالى – ؛ لأنه تغير يلحق البدن ، وذلك لا يعقل إلا في حق الجسم ، ولكنه وارد في الأحاديث : روى سلمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله – تعالى – حيي كريم يستحيي إذا رفع العبد إليه يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيرا» [1]، وإذا كان كذلك وجب تأويله ، وفيه وجهان : الأول : وهو القانون في أمثال هذه الأشياء : أن كل صفة ثبتت للعبد مما يختص بالأجسام فإذا وصف الله – تعالى – بذلك فذلك محمول على نهايات الأعراض لا على بدايات الأعراض ، فإذا ورد الحياء في حق الله – تعالى – فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبدأ الحياء ومقدمته ، بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته ، فهذا هو القانون الكلي في هذا الباب ، الثاني : يجوز أن تقع هذه العبارة في كلام الكفرة فقالوا : أما يستحي رب محمد أن يضرب مثلا بالذباب والعنكبوت ، فجاء هذا الكلام على سبيل إطباق الجواب على السؤال ، وهذا فن بديع من الكلام } . [2]

(١) – أخرجه الترمذي في سننه أبواب الدعوات ٥/ ٥٥٦ ح(٣٥٥٦) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَرْفَعْهُ ، وأبو داود في سننه باب : الدعاء ٢/ ٧٨ ح(١٤٨٨) عن سلمان ، وقد جاء عن ابن عمر عند الطبراني في المعجم الكبير ح(١٣٥٥٧) ، وعن أنس في شرح السنة للبغوي ح(١٣٨٦) ،وعن جابر عند أبي يعلى الموصلي في مسنده ح(١٨٦٧) .

(٢) – مفاتيح الغيب ٢/ ١٣٢، فهو يريد أن يقول بأن هناك نصوص يُوهم ظاهرها نفي الحياء عن الله – تعالى – ؛ لأنه أمر لا يعقل إلا في حق المتغيرات ، بينما وردت نصوص ظاهرها يثبت الحياء لله – تعالى – ويضيفه إليه ، وفي دفع إيهام هذا التعارض سلك طريقة التأويل وكان له توجيهان : الأول : توجيه النصوص المثبتة وأن المراد من الإثبات نهايات الأعراض لا بداياتها ، والثاني : تأويل النصوص المنفية على أنها جاءت على طريقة المشاكلة .

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء في دفع الإشكال الموهم ظاهرها التعارض بين النصوص المثبتة لإثبات الحياء لله – تعالى – (١) ، وبين النصوص المثبتة لإثبات الحياء لله – تعالى – (٢) على مسلكين :

الأول : طريقة الجمع بين النصوص ، وأنه لا تعارض بينها ؛ لأن الوصف بالحياء إنما معناه الترك وهو جارٍ في المعنيين [وَقد عبرت الْعَرَب عَن سَبَب الشَّيْء باسمه ، فَلَمَّا كَانَ الْحَيَاء سَببا لترك المستحيا مِنْهُ كَانَ معنى مَا قَالَ: " إِن الله – عز وَجل – ليستحي (لَا يتْرك) يَدي العَبْد خاليتين من خير إِذا رفعهما إِلَيْهِ فِي الدُّعَاء، وعَلى ذَلِك يتَأَوَّل قَوْله عز وَجل: " إِن الله لَا

(١) – كقوله تعالى : " إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ " سورة الأحزاب من الآية (٥٣) ، وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِّ: إِنَّ اللهَّ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، هَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم : «نَعَمْ إِذَا رَأَتِ المَاءَ» . أخرجه البخاري في صحيحه ك : الوضوء ، ب : إذا احتلمت المرأة ١/ ٦٤ ح(٢٨٢) ، ومسلم في صحيحه ك : الحيض ، ب : وجوب الغسل على المرأة بخروج المني ١/ ٢١٥ ح(٣١٣) .

(٢) – عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم فِي المَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللهِّ صلى الله عليه وسلم وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَرَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ، فَجَلَسَ وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ: فَأَوَى إِلَى اللهِّ، فَآوَاهُ اللهُّ، وَأَمَّا الآخَرُ: فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللهُّ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ: فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُّ عَنْهُ " أخرجه البخاري في صحيحه ك : الصلاة ، ب : الحلق والجلوس في المسجد ١/ ١٠٢ ح(٤٧٤) ، ومسلم في صحيحه ك : السلام ، ب : من أتى مجلسا فوجد فيه فرجة ٤/ ١٧١٣ ح(٢١٧٦) .

يستحيي أَن يضْرب مثلا " أَي : لَا يتْرك] . (١)

كما أن الآية تشعر بصحة نسبة الحياء إليه – تعالى –؛ لأنّه في العرف لا يُسلب الحياء إلا عمن هو شأنه ، على أن النفي داخل على كلام فيه قيد فيرجع إلى القيد فيفيد ثبوت أصل الفعل أو إمكانه لا أقل ، وأما في الأحاديث فقد صرح بالنسبة . (٢)

المسلك الثاني: الترجيح من خلال قبول بعض النصوص وتأويل البعض الآخر على ما يوافق المقبول، ولهم في ذلك طريقتان:

الأولى: أنه إنما يحتاج إلى التأويل في الإثبات ولا يحتاج إليه في النفي، وأن المنفي عنه – سبحانه – ما هو انقباض القلب وانزواؤه لما يسوء أو لخوف العجز ، وهو محالٌ في حقه – تعالى – فلا يجوز إلا بتأويل ، ولذلك يجب تأويل الأحاديث التي في ظاهرها إثبات الحياء له – سبحانه – ، **ولهم في التأويل قولان** :

القول الأول : أن هذه الصفة إنما تؤخذ باعتبار الغايات والنهايات والتي هي أفعال دون المبادئ والبدايات والتي هي انفعالات ، فإذا ورد الحياء في حق الله – تعالى – فليس المراد منه ما يلحق الأجسام كالخوف والانقباض ، بل المراد هو ترك الفعل الذي هو غاية الحياء ومنتهاه .

القول الثاني: أنه إنما جاء على سبيل التمثيل، فهو صلى الله عليه وسلم مثّل تركه تخيب العبد بترك من يترك رد المحتاج حياء منه، وأنّ [هَذَا جَار على سَبِيل الِاسْتِعَارَة التّبعِيَّة التمثيلية: شبه ترك الله تَعَالَى تخييب العَبْد ورد يَدَيْهِ صفرا بترك الْكَرِيم رد الْمُحْتَاج حَيَاء، فَقيل: ترك الله رد الْمُحْتَاج حَيَاء، كَمَا قيل: ترك الْكَرِيم رد الْمُحْتَاج حَيَاء، فَأطلق الْحَيَاء ثمَّة كَمَا أطلق الْحَيَاء هَهُنَا،

(١) – مشكل الحديث وبيانه ١/ ٢٩٤ ط (٢) ١٩٨٥ م عالم الكتب – بيروت ، تفسير أبي السعود ١/ ٧٢ ، البحر المحيط ١/ ١٩٦ .

(٢) – روح المعاني ١/ ٣١٧ .

فَلذَلِك استعير ترك المستحي لترك ضرب الْمثل ، ثمَّ نفى عَنهُ } .[1]

الطريقة الثانية: قبول الأحاديث التي يدل ظاهرها على إثبات الحياء لله – تعالى – وإضافته إليه – سبحانه – وتأويل الآيات التي قد يدل ظاهرها شبه تعارض لما ورد في الأحاديث ، فقوله تعالى : " إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها " إنما جاء كذلك على طريقة المشاكلة لما وقع في كلام الكفرة من قولهم : أما يستحي رب محمد أن يضرب مثلا بالذباب والعنكبوت[2] ، فجاءت الآية مقابلة لقولهم وفيها من إطباق الجواب للسؤال .[3]

الترجيح والتعليق:

بادئ ذي بدء يجب معرفة **أن المسألة ذات شقين: الأول: من حيث التأويل وعدمه** وممن قال بالتوقف وعدم التأويل ابن الجوزي[4]، والصنعاني[5] ، والآلوسي .[6]

---

(١) -عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١/ ١٧٧ .

(٢) – قد أورد الواحدي في أسباب النزول مناسبة لهذه الآية فقال: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: " إِنَّ اللهَّ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا " قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ اللهَّ ذَكَرَ آلِهَةَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: "وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا "، وَذَكَرَ كَيْدَ الْآلِهَةِ فَجَعَلَهُ كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ، فَقَالُوا: أَرَأَيْتَ حَيْثُ ذَكَرَ اللهُّ الذُّبَابَ وَالْعَنْكَبُوتَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى مُحَمَّدٍ،أَيُّ شَيْءٍ يَصْنَعُ بِهَذَا؟ فَأَنْزَلَ اللهُّ هَذِهِ الْآيَةَ. ص٢٤، باب النقول للسيوطي ص ٨.

(٣) – تأويلات أهل السنة ١/ ٤٠٦، ٤٠٧ .

(٤) – زاد المسير ١/ ٤٦فقال : { والحياء بالمد: الانقباض والاحتشام، غير أن صفات الحق عزّ وجلّ لا يطلع لها على ماهية وإنما تمر كما جاءت } .

(٥) – سبل السلام ٢/ ٧٠٨ فقال : { وصْفُهُ تَعَالَى بِالْحَيَاءِ يُحْمَلُ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ نُؤْمِنُ بِهَا وَلَا نُكَيِّفُهَا وَلَا يُقَالُ إنَّهُ مجَازٌ وَتُطْلَبُ لَهُ الْعِلَاقَاتُ هَذَا مَذْهَبُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَالصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ } .

(٦) – روح المعاني ١/ ٣١٦ فقال : { وبعض – وأنا والحمد لله منهم – لا يقول بالتأويل بل يمر هذا وأمثاله – مما جاء عنه – سبحانه – في الآيات والأحاديث – على ما جاءت ويكل علمها بعد التنزيه عما في الشاهد إلى عالم الغيب والشهادة } .

والراجح في هذه النقطة [و الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ اللهَّ – تَعَالَى – خَاطَبَنَا بِلِسَانِ الْعَرَبِ ، وَفِيهِ الْحَقِيقَةُ وَالْمَجَازُ ، فَمَا صَحَّ فِي الْعَقْلِ نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ نَسَبْنَاهُ إِلَيْهِ ، وَمَا اسْتَحَالَ أَوَّلْنَاهُ بِمَا يَلِيقُ بِهِ – تَعَالَى – كَمَا نُؤَوِّلُ فِيمَا يُنْسَبُ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّا لَا يَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَيْه ، وَالْحَيَاءُ بِمَوْضُوعِ اللُّغَةِ لَا يَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَى اللهَّ – تَعَالَى – فَلِذَلِكَ أَوَّلَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ] . (١)

فالحياء صفة خبرية ثابتة لله – تعالى – ليست كحياء المخلوقين الذي هو تغير وانكسار يعتري الشخص عند خوف ما يعاب أو يذم، بل هو نوع آخر لا تدركه الأوهام ، ولا تكيفه العقول ، فإنه حياء يتناسب مع سعة رحمته وكمال جوده وكرمه وعظيم عفوه وحلمه ؛ فالعبد يجاهر بالمعصية مع أنه أفقر شيء إليه وأضعفه لديه ، ويستعين بنعمه على معصيته ، ولكن الرب – سبحانه – مع كمال غناه وتمام قدرته عليه يستحي من هتك ستره وفضيحته ، فيستره بما يهيؤه له من أسباب الستر، ثم بعد ذلك يعفو عنه ويغفر .

الشق الثاني : دفع ما يوهم ظاهره التعارض بين الإثبات والنفي لصفة الحياء لله – تعالى – ، وأن الراجح في ذلك هو مسلك القائلين بالجمع، ولكن ليس على تفسير معنى الحياء بالترك؛ لأنه إن قِيلَ: يحمل قوله : " يستحي " عَلَى الترك، فيكون قوله : " يستحي " بمعنى لا يترك يدي العبد خالية من خير إِذَا رفعها إِلَيْهِ فِي الدعاء ، وعلى هَذَا يتأول قوله تَعَالَى : " إِنَّ اللهَّ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلا " أي: لا يترك، وهو غير صحيح؛ لأَنَّهُ يسقط فائدة التخصيص بهذه الصفة ، لأَنَّهُ قد يعطى مع وجود هَذِهِ الصفة الَّتِي هِيَ رفع اليدين ومع عدمهما، فوجب حمله عَلَى فائدة، وَلا فائدة إِلا إثبات هَذِهِ الصفة، وأيضا لو كان الحياء عبارة عَن الترك؛ لحصل تقدير الخبر: إن اللهَّ ليترك يده – أي العبد – صفراً ، وقد قالوا إن معناه: أَنَّهُ لا يترك يده صفرا من العطاء، فلا تستقيم العبارة والتأويل؛ لأنّ فيها جمع بين الشيء وضده .

(١) – البحر المحيط ١/ ١٩٦.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

بل على معنى ما جاء في التأويل لهذه النصوص، وأرى أن أكثر العلماء تكلموا في هذه المسألة من ناحية الشقين لها فأُدخل أحد الشقين في الآخر، وأن القائلين بالترجيح هم في الحقيقة ممن يقول بالجمع إلا أنهم اختلفوا في التوجيه، وأن أغلب كلامهم كان من حيث إثبات هذه الصفة لله – تعالى – وإضافتها إليه، ولقد أحسن الإمام الرازي صنعًا عندما أورد التأويلين اللذيْن ذكرهما مما يبرهن على صحة ما نقول: من أن القائلين بالترجيح هم في الأصل قائلون بالجمع إلا أنهم مختلفون في التفسير والتأويل.

والله – تعالى – أعلى وأعلم.

المسألة الثانية: حكم طلب الموت وتمنيه:

مدخل : إن هذه الحياة التي يعيش فيها الإنسان ليست حياة أبدية وإنما حياة فانية، وهناك حياة أبدية يكون الوصول إليها عن طريق الموت ثم البعث والحساب، وحتى ينعم المرء بالحياة الأبدية الأخروية لابد وأن يستكثر من الطاعات في الحياة الدنيا، الأمر الذي يتطلب منه عدم تمني الموت واستعجال الوصول إلى الحياة الأخرى بدون أن يستكثر من زاد الطاعات، فإذا وجد الإنسان ما يثنيه عن عبادة ربه وطاعته، أو يكون سببا في الابتعاد عن عبادة الله، فعليه أن يسأل الله – تعالى – أن يقبضه إليه غير مفتون حتى لا ينجرف في تيار الهاوية الذي يبعده عن الفوز بالحياة الأبدية، ولذلك يجد الإنسان في نصوص الشرع ما يدعو إلى عدم تمني الموت واستعجاله [١]، بينما في مواضع أخرى يجد ما يدل على طلب الموت وتمنيه بل والدعاء به [٢]، فليس بين هذه النصوص تعارض ولا يوجد فيها إشكال؛ لتغيّر الزمان والحال.

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي – عند تفسير قوله تعالى : " قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا

(١) – كما ورد في الحديث عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا » . أخرجه مسلم في صحيحه ك: الذكر والدعاء ، ب : كراهية تمني الموت لضر نزل به ٤/ ٢٠٦٥ ح(٢٦٨٢) ، وأحمد في مسنده : مسند المكثرين من الصحابة : مسند أبي هريرة ١٣/ ٥١٥ ح(٨١٨٩) .

(٢) – ما قاله الله – تعالى – على لسان سيدنا يوسف – عليه السلام – : " رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ " سورة يوسف الآية (١٠١) ، وما جاء في قصة مريم – عليها السلام – : " فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا " سورة مريم الآية (٢٣) هذا بالإضافة إلى ما سيذكره الرازي من آيات وأحاديث سيرد ذكرها في نص الإشكال.

قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ " [1] – قال ما ملخصه : إن متاع الدنيا قليل في جنب نعم الآخرة ، وذلك القليل كان أيضا منغصًا عليهم – أي: اليهود – بعد ظهور محمد صلى الله عليه وسلم ومنازعته معهم بالجدال والقتال، فالموت خيرٌ لهم لا محالة؛ لأنه يوصل إلى الخيرات الكثيرة الدائمة الصافية عن النغص، ولا يفوت إلا القليل النكد، والوسيلة وإن كانت مكروهة نظرًا إلى ذاتها لكنه لا يتركها العاقل نظراً إلى غايتها، ولذلك تحداهم بتمني الموت مع أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه، فقال: « لا يتمنين أحدكم الموت؛ لضرّ نزل به، ولكن ليقل: اللهم أحيني إن كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إن كانت الوفاة خيرًا لي» [2]، وأيضا قال الله – تعالى – في كتابه : " يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا " [3] ، فكيف يجوز أن ينهى عن الاستعجال ، ثم إنه يتحدى القوم بذلك } . [4]

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء طريقة الجمع بين النصوص والتوفيق بينها من خلال حمل المطلق – أي ما جاء مطلقا في تمني الموت – على المقيّد، وأن المنهي عنه إنّما هو تمني الموت في الأمور الدنيوية أي: لأجل ضرّ أصابه، فإنه دليل على الجزع وعدم الرضا بالقضاء، أما إن كان تمنيه لأجل الاشتياق إلى دار النعيم ولقاء الكريم أو خوف فتنة في الدين فغير منهي عنه.[5]

---

(١) – سورة البقرة الآية (٩٤، ٩٥) .

(٢) – أخرجه البخاري في صحيحه ك: الدعوات، ب : الدعاء بالموت والحياة ٥/ ٢٣٣٧ ح(٥٩٠) ، ومسلم في صحيحه ك : الذكر والدعاء ، ب : كراهية تمني الموت لضر نزل به ٤/ ٢٠٦٤ ح(٢٦٨٠) عن أنس .

(٣) – سورة الشورى من الآية (١٨).

(٤) – مفاتيح الغيب ٣/ ١٨٢ .

(٥) – شرح النووي على مسلم ١٧/ ٨.

واستدلوا على ذلك بأمور منها:

أولاً: الآيات القرآنية التي وضحت جواز تمني الموت عند الاشتياق إلى لقاء الله – عزّ وجلّ – أو خوف فتنة في الدين:

١ –كما كان من سيدنا يوسف – عليه السلام – : " رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ " (١) ، فسيدنا يوسف – عليه السلام – إما أن يكون طلب الموافاة على الإسلام لا الوفاة (٢) بمعنى : إذا جاء أجلي ووقت موتي فتوفني مسلما ، وهو بذلك متبعٌ لمنهج ووصية آبائه – عليهم السلام – : " وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ " (٣) ، وإما أن يكون قد طلب الوفاة ولكن اشتياقا إلى دار النعيم ولقاء الكريم ، ولذلك فهو لم يتمنّ الموت وقت شدته عندما كان في الجبّ أو السجن ، بل تمنّاه بعد ما تم له كل شيء تتوق النفس إليه من المُلْك وجمع شمله مع أبيه وأهله .(٤)

٢ –ما كان من مريم – عليها السلام – : " قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا " (٥)، فهي قد [تمنت الموت لأنها خافت أن يظن بها السوء في دينها ، أو لئلا يقع قوم بسببها

---

(١) – سورة يوسف الآية (١٠١) .

(٢) – البحر المحيط ٦/ ٣٢٦ ، المحرر الوجيز ٣/ ٢٨٣ ، روح المعاني ٩/ ١١٢ .

(٣) – سورة البقرة الآية (١٣٢) .

(٤) – وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن تمني سيدنا يوسف الموت إنما كان ذلك في شريعته وأن هذا لا يجوز في شريعتنا. تفسير القرطبي ٥/ ٢٤٢، تفسير ابن كثير ٤/ ٢٤٠. وهو قول مرجوح.

(٥) – سورة مريم من الآية (٢٣) .

في البهتان] . [1]

٣-أما ما كان من قوله – تعالى – : " قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ " . [2] فهذا نوع من التحدي والمعجزة فـ [هذه آية بيّنة أعطاها الله رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم لأن اليهود قالت : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وشبه ذلك من القول ، فأمر الله نبيه أن يدعوهم إلى تمني الموت ، وأن يعلمهم أنه من تمناه منهم مات، ففعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فعلم اليهود صدقه ، فأحجموا عن تمنيه ، فرقا من الله لقبح أعمالهم ومعرفتهم بكذبهم في قولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه، وحرصا منهم على الحياة] [3] ، ولذلك قال الله – تعالى – بعد هذه الآية : " وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ " .

ثانياً: الأحاديث النبوية الشريفة :

من خلال الجمع بين الأحاديث، وأنه قد[أطلق في حديث أبي هريرة النهي عن تمني الموت [4]، وقيده في حديث أنس في الصحيحين [5] بأن يكون له تمنيه لضر نزل به فقال لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، ومطلق الضر الدنيوي والأخروي لكن المراد إنما هو الضر الدنيوي من مرض أو فاقة أو محنة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا كما هو مبين في رواية النسائي

(١) – فتح القدير للشوكاني ٣/ ٤٢٣ .

(٢) – سورة البقرة الآية (٩٤) .

(٣) – تفسير ابن عطية ١/ ١٨١ .

(٤) – سبق ذكره وتخريجه في هامش صـ ١ .

(٥) – سبق ذكره وتخريجه في صـ ٢

وابن حبان في صحيحه فقال: « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا» [١]، وهو الذي أراده أيوب – عليه الصلاة والسلام – في قوله " مَسَّنِيَ الضُّرُّ " [٢]، وإخوة يوسف – عليهم السلام – في قولهم " مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ "[٣]، فأما الضر في الدين فهو خوف الفتنة في دينه، فالظاهر: أنه لا بأس معه بالدعاء بالموت وتمنيه، ويدل لذلك قوله في حديث أبي هريرة « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه، وليس به الدين إلا البلاء» [٤]، وفي حديث معاذ مرفوعا « وإذا أردت بالناس فتنة فتوفني إليك غير مفتون» [٥] } . [٦]

ثالثا: الإجماع:

فقد أجمع العلماء على النهي الواردة في تمنى الموت إنما هو للكراهة وليس للتحريم ، وعليه فهو خاص بالأمور الدنيوية . [٧]

ولقد أشار الإمام الرازي إلى أمثال هذه النصوص وهو بصدد التوفيق بينها فقال : { قلنا : هذا

---

(١) – أخرجه النسائي في السنن الكبرى ك : الجنائز وتمني الموت ١/ ٦٠٠ ح(١٩٤٦) ، وابن حبان في صحيحه : ك : الجنائز ، ب : المريض وما يتعلق به ٧/ ٢٣٢ح(٢٩٦٦) عن أنس .

(٢) – سورة الأنبياء من الآية (٨٣) .

(٣) – سورة يوسف من الآية (٨٨) .

(٤) – أخرجه البخاري في صحيحه ك: الفتن ، ب : لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ٩/ ٥٨ ح(٧١١٥) ، ومسلم في صحيحه ك : الفتن وقيام الساعة ، ب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت ٤/ ٢٢٣١ ح(١٥٧) عن أبي هريرة .

(٥) – أخرجه أحمد في مسنده: مسند الأنصار: حديث معاذ بن جبل ٣٦/ ٤٢٣ ح(٢٢١٠٩) ، والترمذي في سننه : أبواب التفسير ، ومن سورة ص ٥/ ٣٦٨ ح(٣٢٣٥) وقال : «هذا حديث حسن صحيح» سألت محمد بن إسماعيل – يريد البخاري – عن هذا الحديث ، فقال: «هذا حديث حسن صحيح » .

(٦) – طرح الترتيب في شرح التقريب ٣/ ٢٥٧ بتصرف.

(٧) – المرجع السابق ٣/ ٢٥٣.

النهي طريقة الشرع فيجوز أن يختلف الحال فيه بحسب اختلاف الأوقات، روي أن عليا – رضي الله عنه – كان يطوف بين الصفين في غلالة فقال له ابنه الحسن – رضي الله عنه – : ما هذا بزي المحاربين، فقال: يا بني لا يبالي أبوك أعلى الموت سقط أم عليه يسقط الموت، وقال عمار – رضي الله عنه – بصفين:

الآن ألاقي الأحبه محمدا وحزبه [1]

وقد ظهر عن الأنبياء في كثير من الأوقات تمني الموت على أن هذا النهي مختص بسبب مخصوص ، فإنّه – عليه الصلاة والسلام – حرّم أن يتمنى الإنسان الموت عند الشدائد؛ لأن ذلك كالجزع والخروج عن الرضاء بما قسم الله، فأين هذا من التمني الذي يدل على صحة النبوة }.[2]

الترجيح والتعليق:

لقد استطاع الرازي بفكره العقلي، وأسلوبه المنطقي، وسعة اطلاعه، وتنوع ثقافته، وطريقته الفذة في العرض والتحليلات، والردود والمناقشات، أن يكشف لنا عن إيهام المشكلات بين ما ورد في تمنى الموت وعدم تمنيه من أحاديث وآيات، ودفع هذا الإشكال ورفعه؛ لأنه فقد شرطا من شروط التعارض بين النصوص، وهو: اتحاد الوقت، بمعنى: أنْ يكون النصان المتعارضان واردين في زمنٍ واحد، فلا يكون أحدهما وارداً في زمن، والآخر في زمن آخر، أما وقد اختلف الوقت حسب اختلاف الحال، فلا تعارض ولا إشكال، كما أن الإشكال جاء من حيث إن أحد النصين مُطلقاً والآخر مُقيداً ؛ فظُن أنَّ بينهما تعارضاً وإشكالا، لكن عند حمل المطلق على المقيد ينتفي التعارض ويزول الإشكال. والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي٢/ ٢٠٧ ، والآلوسي في روح المعاني ١/ ٣٢٧.

(٢) – مفاتيح الغيب ٣/ ١٨٣، ١٨٤ .

المسألة الثالثة: في بيان تحريم الله – تعالى – لمكة وجعلها بلداً حراماً:

مدخل: إن مكة المكرمة هي أحب البلاد إلى الله – تعالى – وأكرمها عليه، فقد خصها من بين سائر البلاد أن تكون محل بيت الله الحرام، ولذلك جعلها حرمًا آمنًا، والمراد من تحريمها: تحريم أن يدخل فيها ما يضاد صلاحها وصلاح ما بها من ساكن ودابة وشجر، وهذا التحريم مما أوحى الله به إلى إبراهيم – عليه السلام – إذ بوأه مكان البيت، وأمره برفع القواعد، فتظهر معالمه ويتم عبادة الله تعالى من خلاله، واستجاب الله – تعالى – لدعوة إبراهيم؛ لتفخيم شأنها وإجلال مكانها، ويكون ذلك تشريفاً لها بعد تشريف، وتعظيماً إثر تعظيم ، بعد ما سبق في قضائه – تعالى – وسابق علمه تحريمها ، فالتحريم بأمر سماوي لا باجتهاد شرعي، وهو ثابت ودائم ومستمر .

النص المشكل كما يصوره الرازي – عند تفسير قوله – تعالى ـ : " وَإِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَراتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِّ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلى عَذابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ " [1] – قال : { ... المسألة الرابعة : اختلفوا في أن مكة هل كانت آمنة محرمة قبل دعوة إبراهيم – عليه السلام – أو إنما صارت كذلك بدعوته؟ ، فقال قائلون : إنها كانت كذلك أبداً لقوله – عليه السلام – : « إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض » [2]، وأيضا قال إبراهيم : " رَبَّنا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوادٍ

(١) – سورة البقرة الآية (١٢٦) .

(٢) – أخرجه البخاري في صحيحه ك : المغازي ٥/ ١٥٣ ح(٤٣١٣) ونصه : عن مجاهد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح فقال: «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة ، لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي ، ولم تحلل لي قط إلا ساعة من الدهر ، لا ينفر صيدها ، ولا يعضد شوكها ، ولا يختلى خلاها ، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد » ، فقال العباس بن عبد المطلب : إلا الإذخر يا رسول الله فإنه لا بد منه للقين والبيوت ، فسكت ثم قال : « إلا الإذخر فإنه

غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ " [1] وهذا يقتضي أنها كانت محرمة قبل ذلك ، ثم إن إبراهيم – عليه السلام – أكده بهذا الدعاء ، وقال آخرون: إنّها إنّما صارت حرماً آمنا بدعاء إبراهيم – عليه السلام – وقبله كانت لسائر البلاد ، والدليل عليه قوله عليه السلام : « اللهم إني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة » [2]، والقول الثالث : إنّها كانت حراماً قبل الدعوة بوجهٍ غير الوجه الذي صارت به حراماً بعد الدعوة ، فالأول : يمنع الله – تعالى – من الاصطلام وبما جعل في النفوس من التعظيم ، والثاني : بالأمر على ألسنة الرسل } . [3]

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء في دفع إيهام الإشكال بين النصوص الدالة على أن تحريم مكة كان بأمرٍ من الله – تعالى – قبل دعوة إبراهيم – عليه السلام – [4] ، والنصوص الدالة على أنها كانت كسائر البلاد قبل دعوة إبراهيم – عليه السلام – ثم حُرّمت وجعلت حرمًا آمنا باستجابة الله لدعوة سيدنا إبراهيم – عليه السلام – **على مسلكين :**

الأول: مسلك الترجيح بين النصوص، وجَعْل بعضها أولى وأرجح من بعض، ولهم في ذلك طريقان:

حلال » ، والترمذي في سننه أبواب : الديات ، ب : ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص ٤/ ٢١ ح(١٤٠٦) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) – سورة إبراهيم من الآية (٣٧) .

(٢) – أخرجه البخاري في صحيحه ك : الجهاد والسير ، ب : من غزا بصبي للخدمة ٤/ ٣٦ ح(٢٨٩٣) عن انس بن مالك ، وأحمد في مسنده : مسند أنس بن مالك ٢١/ ١٦٤ ح(١٣٥٢٥) .

(٣) – مفاتيح الغيب ٤/ ٥٦.

(٤) – من ذلك قوله تعالى : " إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٩١) . سورة النمل ، وقوله : " أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا " سورة القصص من الآية (٥٧) بالإضافة إلى ما ذكره الرازي في ذلك .

الطريق الأول: الترجيح من حيث الإسناد والرواية، وأن الراوية المقبولة هي أن مكة حرّمها الله – تعالى –، وأن سيدنا إبراهيم – عليه السلام – إنما دعا لمكة ولم يحرمها.

قال ابن عبد البر: { قوله صلى الله عليه وسلم : " اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها " ليس على ظاهره ، وهو حديث رواه مالك عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس ، وعمرو بن أبي عمرو من شيوخ مالك وليس بذاك القوي عند بعضهم ، وفي حديث مالك وغيره عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : " اللهم إن إبراهيم دعاك بمكة " ، وهذا أولى من رواية من روى: " إن إبراهيم حرم مكة " وقد ثبت بالآثار الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، وأنها بلد حرام، حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، وهذا مشهور صحيح عند أهل الأثر وجماعة أهل السير فلا وجه لما خالفه من الرواية، على أنها ليست بالقوية، ولو صحت لكان معناها ما ذكرنا، والله أعلم } . (١)

الطريق الثاني: الترجيح من حيث المتن والدراية، وذلك من حيث دلالتها على المفهوم والمراد، وهم في ذلك على قولين:

الأول: إنَّ مكة مَا زَالَت مُحرمَة بتحريم الله – تعالى – لها، وعليه حُملت النصوص الدالة على ذلك، وَأن ما جاء من الأحاديث على غير ذلك فهو مؤول، وأنها محمولة على أنه خَفِي تَحْرِيمهَا فأظهره إِبْرَاهِيم – عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام – وأشاعه. (٢)

(١) – الأجوبة المستوعبة عن المسائل المستغربة من صحيح البخاري لابن عبد البر صـ ٧٥ وما بعدها بتصرف يسير ت / عمرو عبد المنعم ط (١) عام ٢٠٠٥ دار ابن القيم .

(٢) – التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣/ ٥٢٤، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٨/ ١٦٢.

الثاني: إن مكة كانت حلالاً قبل دعوة إبراهيم – عليه السلام – كسائر البلاد، وأنها بدعوته صارت حرماً آمناً وبتحريمه لها، كما صارت المدينة بتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم حراماً بعد أن كانت حلالاً ، وأجابوا عن القول الأول بأن معناه : أن الله كتب في اللوح المحفوظ أو في غيره يوم خلق الله – تعالى – السماوات والأرض أن إبراهيم سيحرم مكة بأمر الله – تعالى – . (١)

المسلك الثاني: وهو الجمع بين النصوص، والتوفيق بينها، وبيان أنها لا تعارض بينها، فلا يجوز ترجيح بعضها على بعض بقبول بعضها وتأويل البعض الآخر، وهم في ذلك على قولين:

القول الأول : ذهب إلى أن الجهة منفكة بين النصوص الواردة في هذا الشأن ، وأنها كانت حرما آمنا قبل دعوة إبراهيم – عليه السلام – بوجهٍ غير الوجه الذي صارت به حرما آمنا بعد الدعوة، فهي[لم تزل حرما من الجبابرة المسلّطين، ومن الخسوف والزلازل، وسائر المثلات التي تحل بالبلاد، وجعل في النفوس المتمردة من تعظيمها والهيبة لها ما صار به أهلها متميزين بالأمن من غيرهم من أهل القرى، ولقد جعل فيها سبحانه من العلامة العظيمة على توحيده ما شوهد من أمر الصيد فيها فيجتمع فيها الكلب والصيد فلا يهيج الكلب الصيد ولا ينفر منه، حتى إذا خرجا من الحرم عدا الكلب عليه وعاد إلى النفور والهرب، وإنّما سأل إبراهيم ربه أن يجعلها آمنا من القحط والجدب والغارات، وأن يرزق أهله من الثمرات]. (٢)

القول الثاني: ذهب إلى أنه [لا تعارض بين الحديثين؛ لأن الأول: إخبار بسابق علم الله فيها وقضائه، وكون الحرمة مدة آدم وأوقات عمارة القطر بإيمان ، والثاني : إخبار بتجديد إبراهيم

(١) – شرح النووي على صحيح مسلم ٩/ ١٢٤ فقد ذكر القولين وأن كلا منهما أوّل نصوص القول الآخر وأجاب عنها.

(٢) – الجامع لأحكام القرآن ١/ ٥٢٨، حاشية الصاوي على الجلالين ١/ ١١٧.

لحرمتها وإظهاره ذلك بعد الدثور ، وكل مقال من هذين الإخبارين حسن في مقامه ، عظم الحرمة ثاني يوم الفتح على المؤمنين بإسناد التحريم إلى الله – تعالى – وذكر صلى الله عليه وسلم إبراهيم عند تحريمه المدينة مثالا لنفسه ، ولا محالة أن تحريم المدينة هو أيضا من قبل الله – تعالى – ومن نافذ قضائه وسابق علمه] .(١)

الترجيح والتعليق:

إن الجمع بين النصوص التي يُوهم ظاهرها التعارض مقدّم على القول بترجيح نص دون نص؛ لأن النصوص جميعها وحي من الله – عز وجل –، خاصة وأنه قد تحقق شروط الجمع بين الأدلة المتعارضة هنا، وأن كل دليل من الدليلين المتعارضين ثابت الحجية، ومساوٍ للآخر.(٢)

فحديث : " إن إبراهيم حرم مكة " [قد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق جماعة من الصحابة منهم : رافع بن خديج عند مسلم وغيره ، ومنهم : أبو قتادة عند أحمد ، ومنهم : أنس عند الشيخين ، ومنهم : أبو هريرة عند مسلم ، ومنهم : علي بن أبي طالب عند الطبراني في الأوسط ، ومنهم : أسامة عن زيد عند أحمد والبخاري ، ومنهم : عائشة عند البخاري ، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض وهي حرام إلى يوم القيامة » وأخرجه البخاري تعليقا ، وابن ماجه من حديث صفية بنت شيبة ، وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس ، وأخرجه

(١) – وهو قول الجمهور والأكثرين من العلماء: المحرر الوجيز لان عطية ١/ ٢٠٩، تفسير القرطبي ١/ ٥٢٨، تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٧، لباب التأويل للخازن ١/ ٨٠ فتح القدير للشوكاني ١/ ١٩٠، فتح البيان للقنوجي ١/ ٢٧٩، التسهيل لابن جزي ٢/ ١٠٨، روح المعاني للآلوسي ١١/ ٥٣ .

(٢) – المُهَذَّبُ فِي عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ المُقَارَنِ لـ عبد الكريم النملة ٥/ ٢٤٢٠ ط (١) ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م مكتبة الرشد – الرياض

الشيخان وأهل السنن من حديث أبي هريرة][1]،[فإذا عُلم هذا فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم – عليه السلام – حرّمها ؛ لأنّ إبراهيم بلّغ عن الله حكمه فيها وتحريمه إياها ، وأنها لم تزل بلداً حراماً عند الله قبل بناء إبراهيم – عليه السلام – لها ، كما أنه قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكتوباً عند الله خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته [2]، ومع هذا قال إبراهيم – عليه السلام – " رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولا مِنْهُمْ " [3] وقد أجاب الله دعاءه بما سبق في علمه وقدره] . [4]

وعليه يكون القول الثاني من المسلك الثاني هو الأولى بالقبول، وأنه عليه التعويل، وإليه أميل، وأن الناظر في كلام الإمام الرازي يجد أنه لم يقل بطريق التصريح بالقول بالجمع بين النصوص، وإنما جاء ذلك من خلال التلميح، فقد ذكر الأقوال الواردة في المسألة ولم يُرجّح بينها، وكأنه يرمز إليها جميعا، ويشير إلى قبولها دون ترجيح بعضها على بعض، وهو ما ذهب إليه أكثر العلماء وجمهور المفسرين غير أنه أشار إلى قول واحد من القولين الواردين في مسلك الجمع. والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – فتح القدير للشوكاني ١/ ١٩٠، فتح البيان ١/ ٢٧٩

(٢) – حديث أخرجه الحاكم في المستدرك : ك : تاريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ٢/ ٦٥٦ ح (٤١٧٥) وقال : هذا الحديث صحيح الإسناد وله شاهد ووافقه الذهبي عليه وقال: صحيح، ونصه: عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَأَنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارَةُ عِيسَى قَوْمَهُ، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ » ، وأخرجه أحمد في مسنده : مسند العرباض بن سارية ٢٨/ ٣٩٥ ح(١٧١٦٣) .

(٣) – سورة البقرة من الآية (١٢٩) .

(٤) – تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٧ .

المسألة الرابعة: في بيان تزكية النفس البشرية:

مدخل: النّفس البشرية لها من النقائص ما لله من الكمالات، وطبيعة الأرض قد تغلب مهبط الروح، فلا ينبغي للعبد أن يُزكي نفسه، ولو بلغ فيها من التطهير ما بلغ، ولا يرضى عنها ولو عملت من الأعمال ما عملت؛ لأن أصل كلّ غفلةٍ: الرضا عن النفس، وأصلُ كل يقظةٍ: عدمُ الرضا منك عنها، وتزكية النفس تارةً تكون بالعمل الذي يجعلها زاكية طاهرةً كثيرة الخير والبركة بتنمية فضائلها وكمالاتها، ولا يكون ذلك إلا بابتعادها عن الشرور والآثام التي تعوقها عن الخير، فهذه التزكية محمودة، وتارة تكون بالقول بادعاء الكمال والزكاة، ويكون مصدرها الجهل والغرور، ومن آثارها السيئة الاستكبار عن قبول الحق، وعدم الانتفاع بالنصح، فتكون مذمومة وممنوعة، أما إذا كان مصدر القول بالتزكية التعويل على الفضل الإلهي وكانت لغرض صحيح كالزيادة في الطاعة والتقوى والزلفى عند الله ، وطابق الواقع فهي ممدوحة ومشروعة .

النص المشكل كما يصوره الرازي قال – عند تفسير قوله – تعالى ـ: " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا " [1] –: {٠٠ المسألة الأولى: التزكية في هذا الموضع: عبارة عن مدح الإنسان نفسه، ومنه تزكية المعدل للشاهد، قال تعالى : " فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقى " [2] وذلك لأن التزكية متعلقة بالتقوى، والتقوى صفة في الباطن، ولا يعلم حقيقتها إلا الله، فلا جرم لا تصلح التزكية إلا من الله، فلهذا قال تعالى : " بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ "، فإن قيل: أليس أنه صلى الله عليه وسلم قال: « والله إني لأمين في

(١) – سورة النساء الآية (٤٩) .

(٢) – سورة النجم من الآية (٣٢) .

السماء أمين في الأرض » [1]، قلنا: إنما قال ذلك حين قال المنافقون له: اعدل في القسمة، ولأن الله – تعالى – لما زكاه أولاً بدلالة المعجزة جاز له ذلك بخلاف غيره } . [2]

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء في النصوص التي يوهم ظاهرها إشكالاً من حيث منع المرء لتزكية النفس وتجويز ذلك وإباحته إلى التوفيق بينها واتباع طريقة الجمع ، وأنه لا تعارض البتة بين هذه النصوص ؛ لأن الجهة منفكة وكذلك الموضع والحال؛ لأن[محاسن نفسه ضربان: مذموم

(١) – صحيح لغيره : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/ ٣٣١ ح (٩٨٩) ونصه : عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : أَضَافَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ضَيْفًا، فَلَمْ يَلْقَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَا يُصْلِحُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم : «أَسْلَفَنِي دَقِيقًا إِلَى هِلَالِ رَجَبٍ » قَالَ : لَا إِلَّا بِرَهْنٍ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : «أَمْ وَاللهِ إِنِّي لَأَمِينٌ فِي السَّمَاءِ أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ ، وَلَوْ أَسْلَفَنِي أَوْ بَاعَنِي لَأَدَّيْتُ إِلَيْهِ » فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : " وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ " سورة طه من الآية (١٣١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُعَزِّيهِ عَنِ الدُّنْيَا ، الطبري في جامع البيان ١٨/ ٤٠٩ ، والسيوطي في الدر المنثور ٧/ ٤٥ سورة طه .

(٢) – مفاتيح الغيب ١٠/ ١١٤، وهناك من نصوص ما يعارض ظاهرها ما جاء هنا من نفي تزكية الإنسان لنفسه من ذلك قوله تعالى على لسان سيدنا يوسف – عليه السلام – : " قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ " سورة يوسف الآية (٥٥) ، وما جاء عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: « مَنْ أَنَا؟» قُلْنَا: رَسُولُ اللهِ ، قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَكِنْ مَنْ أَنَا ؟ » قُلْنَا : أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ قَالَ: « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ» . أخرجه الحاكم في المستدرك: ك : تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ٢/ ٦٦٠ ح(٤١٨٦) وقال : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وفي رواية : " أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ، وَلِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ » أخرجه ابن ماجه في سننه ك : الزهد ، ب : الشفاعة ٢/ ١٤٤٠ ح(٤٣٠٨) عن أبي سعيد .

ومحبوب، فالمذمومُ: أن يذكرَه للافتخار وإظهار الارتفاع والتميّز على الأقران وشبه ذلك، والمحبوبُ: أن يكونَ فيه مصلحة دينية، وذلك بأن يكون آمراً بمعروف أو ناهياً عن منكر أو ناصحاً أو مشيراً بمصلحة أو معلماً أو مؤدباً أو واعظاً أو مذكِّراً أو مُصلحاً بين اثنين أو يَدفعُ عن نفسه شرّاً أو نحو ذلك فيذكر محاسنَه ناوياً بذلك أن يكون هذا أقربَ إلى قَبول قوله واعتماد ما يذكُره أو أن هذا الكلام الذي أقوله لا تجدونه عند غيري فاحتفظوا به أو نحو ذلك وقد جاء في هذا لهذا المعنى ما لا يحصى من النصوص كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أنا سَيِّدُ وَلَد آدَم " ، " أنا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ " [1] وأشباهه كثيرة وقال يوسف – عليه السلام – : " اجْعَلْني على خَزَائِنِ الأَرْضِ إني حَفِيظٌ عَلِيمٌ " [2] ، وقال شعيب – عليه السلام – : " سَتَجِدُنِي إنْ شاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ " [3] [4]، فالعبد إذا لاحظ ما هو فيه من الألطاف ، وشَهِدَه من عين المنّة ومحض الجود شهد مع ذلك فقره إليه في كل لحظة، وعدم استغنائه عنه طرفة عين، فكان ذلك من أعظم أبواب الشكر وأسباب المزيد وتوالي النعم عليه، كما قال تعالى : " قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا " [5] فالافتخار على ظاهره، والافتقار والانكسار في باطنه، ولا ينافي أحدهما الآخر، ويشبه هذا قول يوسف الصديق للعزيز: " اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم " فإخباره عن نفسه بذلك لّما كان متضمنا لمصلحة تعود على العزيز وعلى الأمة وعلى نفسه كان حسناً إذ لم يقصد به الفخر عليهم

(١) – سبق تخريجها في الهامش .

(٢) – سورة يوسف من الآية (٥٥) .

(٣) – سورة القصص من الآية (٢٧) .

(٤) – الأذكار صـ ٢٧٩، ط . دار الفكر بيروت ١٩٩٤م .

(٥) – سورة يونس من الآية (٥٨) .

فمصدر الكلمة والحامل عليها يحسنها ويهجنها وصورته واحدة . [١]

فالضابط لتزكية النفس أن تكون من جهة الشرع، ومن منطلق التحدث بنعمة الله – تعالى – ، وأن تكون لغرض صحيح، كالزيادة في الطاعة والتقوى والزلفى عند الله، وأن تكون بحقّ، ومطابقة للواقع، وأن يكون لها هدف عند من يعلم التزكية . [٢]

الترجيح والتعليق:

إن الإمام الفخر الرازي لما كان بصدد الحديث عن دفع الإيهام الظاهري بين الحديث والآية، دفع هذا الإشكال عن طريق التوفيق بينهما من خلال الوقوف على السياق في الموضعين، ففي الحديث ذكر سبب وروده [٣]، وأن سياق الآية دلت على أن التزكية لا تصلح إلا من الله – تعالى – : " بل الله يزكي من يشاء "، وبالتالي لم يتعرض لأمر التزكية في شأن غيره صلى الله عليه وسلم وقال : { جاز له ذلك بخلاف غيره } .

أما تزكية النفس فقسمان: أحدهما: تكون بالعمل الذي يجعلها زاكية طاهرة كثيرة الخير والبركة بتنمية فضائلها وكمالاتها كقوله تعالى: " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا " [٤] وهذه لا خلاف في

---

(١) – مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم ٣/ ٨٧ ط (٢) دار الكتاب العربي، بيروت عام ١٩٧٣م

(٢) – أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب التنزيل صـ ٧١ ط (١) دار عالم الكتب الرياض عام ١٩٩١ م ، فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري صـ ١١٦ ت محمد علي الصابوني ط (١) دار القرآن الكريم بيروت عام ١٩٨٣ م ، الكشاف للزمخشري ١/ ٤٨٦ ، البحر المحيط لأبي حيان ٣/ ٦٧٣ .

(٣) – وهذا السبب الذي ذكره: وهو أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك حين قال المنافقون له: اعدل في القسمة. ذكره الزمخشري في الكشاف وقال عنه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف: غريب ١/ ٣٢٧ ، والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قالها ردا على قول اليهودي كما سبق ذكره

(٤) – سورة الشمس الآية (٩).

كونها محمودة، فالزاكي من حسنت أفعاله وزكاه الله – عزّ وجل –.

ثانيهما: تكون بالقول وهي نوعان: الأول: ما تكون للشخص نفسه، والثانية: ما تكون لغيره، والقسم الثاني بنوعيه هو الذي يدور حوله الكلام بأن يكون منه ما هو مشروع وما هو ممنوع، وأن في المقبول منه لابد من الضوابط السابق ذكرها، وأن المنهي عنه في تزكية الغير ما كان عن تزكية السمعة والمدح للدنيا والقطع بالتزكية، وأما تزكية الإمام والقدوة أحداً ليؤتم به وترغيبا في الاقتداء به فجائز، وقد زكّى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بعض أصحابه، وكذلك تزكية الشهود في الحقوق جائزة للضرورة إليها. [1] والله – تعالى – أعلى وأعلم.

(١) – وإذا كان الإسلام قد ذم التزكية التي يراد بها التباهي والتفاخر، فإنه في الأمر ذاته ذم الرهبانية ؛ لأن الإسلام يحث أتباعه على العمل والإنتاج والتعامل مع الحياة ، والاستمتاع بطيباتها ، ولكن في اتزان واعتدال باتباع الطريق الوسط ، فهو يذم ما من شأنه تعطيلٌ لحركة الحياة ، وتعطيل لدور الإنسان في عمارة الأرض وترقيتها وتجميلها ، وتحقيق التسخير الذى منحه الله للإنسان ليؤدي به دور الخلافة في الأرض ، وأنه إذا مدح الله النصارى بهذا الوصف – وهو الرهبانية – فما ذلك إلا لأنه جاء في مقابلة من هو أشد قسوة وأغلظ طبعاً فقد جاءت في سياق قساوة اليهود وغلظتهم وإلا فالرهبانية مذمومة في نفسها؛ لقوله تعالى : " وَرَهْبانِيَّةً ابْتَدَعُوها مَا كَتَبْنَـاهَا عَلَيْهِمْ " سورة الحديد من الآية (٢٧) ، وبهذا دفع الرازي إيهام الإشكال الوارد في مدحها وذمها ، فقال عند تفسير قوله تعالى : " لتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ " سورة المائدة الآية (٨٢) : { ٠٠فإن قيل : كيف مدحهم الله – تعالى – بذلك مع قوله : " ورهبانية ابتدعوها " ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « لا رهبانية في الإسلام » .

قلنا: إن ذلك صار ممدوحًا في مقابلة طريقة اليهود في القساوة والغلظة ، ولا يلزم من هذا القدر كونه ممدوحًا على الإطلاق } . مفاتيح الغيب ١٢/ ٥٨.

المسألة الخامسة: في بيان عصمة الله – تعالى – لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم من الناس:

مدخل: إنّ نبيّنا محمداً صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء بشرٌ من البشر، تصيبهم محن الدنيا، ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر، فيستيقنوا أنهم مخلوقون، ولا يُفتتن بما ظهر على أيديهم من المعجزات، وإنّ من تمام نعمة الله – تعالى – على نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم أنه قد اصطفاه ليكون رسولاً للعالمين، وخاتمًا للأنبياء والمرسلين، ولذلك أمدّه بأمداد سماوية تعينه كحفظه وعصمته من أعدائه المحاربين له، فلا يُمكّنوا منه صلى الله عليه وسلم ومن دعوته، ومن نفسه، فالعصمة هي من المخاوف التي يمكن أن توقّف عن شيء من التبليغ، وتكون في النفس والجسم من القتل، والدعوة من أن يعوق طريقها ويقضى عليها، وإن كان الأذى البدني يقع كشج رأسه وكسر ثنياته وغير ذلك مما كان يفعله المشركون واليهود معه

والحديث الذي ذكره وهو قوله صلى الله عليه وسلم: « لا رهبانية في الإسلام » قال عنه الحافظ ابن حجر في " فتح الباري " (٩/ ١١١) : " لم أره بهذا اللفظ ، لكن في حديث سعد بن أبي وقاص عند الطبراني: " إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة ".

قلتُ : ولكن للحديث شواهد فقد أخرج أحمد في مسنده من حديث عائشة – رضي الله عنها– أنه صلى الله عليه وسلم قال لعثمان بن مظعون : يا عُثْمَانُ " إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا ، أَفَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ، فَوَ اللهِ إِنِّي أَخْشَاكُمْ للهِ، وَأَحْفَظُكُمْ لِحُدُودِهِ " وأسناده صحيح على شرط الشيخين كما ذكره المحقق . المسند ٤٣/ ٧١ ح(٢٥٨٩٣) ، وفي رواية : " يا عثمان اني لم أومر بالرهبانية " الدارمي في سننه ك : النكاح ، ب : النهي عن التبتل ٢/ ١٧٩ ح(٢١٦٩) ، وقال ابن قتيبة في غريب الحديث : { وَقَالَ أَبُو مُحَمَّد فِي حَدِيث النَّبِي صلى الله عليه وسلم أَنه قَالَ : " لَا زِمَام وَلَا خزام وَلَا رَهْبَانِيَّة وَلَا تبتل وَلَا سياحة فِي الْإِسْلَام " حَدَّثَنِيهِ أبي حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّد بن عبيد عَن مُعَاوِيَة بن عَمْرو عَن أبي إِسْحَق عَن سُفْيَان عَن ابْن جريج عَن الْحسن بن مُسلم عَن طَاوُوس أَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ ذَلِك } . ١/ ٤٤٤ وهو عند عبد الرازق في المصنف وفيه: " وَلَا تَرَهُّبَ فِي الْإِسْلَامِ " ٨/ ٤٤٨ ح(١٥٨٦٠) .

صلى الله عليه وسلم، فوقوع الأسقام والآلام للأنبياء – صلوات الله عليهم وسلامه – لينالوا جزيل الأجر، ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم ويتأسوا بهم، فهم بشرٌ يجري عليه ما يجري على البشر .

النص المشكل كما يصوره الرازي قال – عند تفسير قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " [1] – : {٠٠ المسألة الرَّابعة : فِي قَوْلِهِ (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) سؤَالٌ وهو : أَنَّه كيف يُجْمَعُ بين ذَلِكَ وَبَيْنَ ما رُوِيَ أَنَّهُ – عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – شُجَّ وَجْهُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رباعِيَّتُهُ[2]؟

والجوابُ من وجهَينِ: أَحدُهما : أَنَّ المراد : يَعصمُهُ مِن القتلِ ، وَفِيهِ التَّنبيه على أَنَّه يَجبُ عليه أَنْ يحتملَ كُلَّ مَا دُونَ النَّفسِ مِنْ أَنوَاعِ البَلَاءِ، فَمَا أَشَدَّ تَكليفَ الأنبيَاءِ – عليهم الصَّلاةُ وَالسَّلامُ – وثَانِيهَا : أَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ يَوْمِ أُحُدٍ } . [3]

دراسة المسألة:

لقد رفع العلماء هذا التعارض الظاهري المتوهم بين ما جاء في ثبوت عصمة الله – تعالى – لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبين الواقع الذي أثبت وقوع أذى له صلى الله عليه وسلم فقد شُج وجهه وكسرت ثنياته بأن هذا التعارض غير متوفر الشروط ، فلم يتحد فيه الزمن ولم

---

(١) – سورة المائدة من الآية (٦٧) .

(٢) – حديث أخرجه مسلم في صحيحه ك : الجهاد والسير ، ب : غزوة أحد ٣/ ١٤١٧ ح(١٧٩١) ونصه عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ ، وَيَقُولُ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : " لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ " آل عمران من الآية (١٢٨) ، والترمذي في سننه أبواب التفسير ومن سورة آل عمران ٥/ ٣٢٦ ح (٣٠٠٢) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) – مفاتيح الغيب ١٢/ ٤٣ .

يتحد فيه المحل ، فمن المعلوم أنه إذا ورد النصان المتعارضان في زمنين مختلفين فلا يكون بينهما تعارض ، وكذلك في اختلاف المحل ، فما وقع في غزوة أُحد كان قبل نزول قوله تعالى : " وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " ؛ لأن سورة المائدة من أواخر ما نزل من القرآن ، كما أن المراد بالعصمة في الآية عصمته صلى الله عليه وسلم من القتل والهلاك مما يعرقل الرسالة قبل إتمام تبليغها .(١)

ولما كان سياق الآية بل سياق السورة كلها خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم بتثبيت قلبه وشرح صدره بأن يداوم على تبليغ الشريعة ويجتهد في ذلك ولا يكترث بالطاعنين من أهل الكتاب والكفار ، فهذه الآية تثبيت للوعد وإدامة له ، وأنه لا يتغير مع تغير صنوف الأعداء ، فالله – تعالى – قد أمده بأمدادٍ من الصبر واليقين والعزم ، وإذا هو – صلوات الله وسلامه عليه – يواجه قريشا كلها بصلفها وكبرها ، وبجبروتها وعتوّها ، فلا يلين لها، ولا يحفل بتهديدها ووعيدها ، ثم إذا هو – صلوات الله وسلامه عليه – يخوض غمرات الحرب ، ويتقدم صفوف الأبطال والفرسان ، ثم إذا هو – صلوات الله وسلامه عليه – يلقى كيد اليهود ومكرهم ، ملاطفا وموادعا ، حتى إذا لجّوا في الضلال وتمادوا في الكيد والبغي ، صدمهم صدمة ألقت بهم خارج الجزيرة العربية كلها ، فليس عصمة الله – تعالى – بأن يكون الوصول إلى الحق هينا لينا سهلا ، بل إنه لَا بد من الجهاد ، ولا بد من نزول البلاء بل بتوالي الابتلاء، كما قال تعالى : " أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ " (٢).

---

(١) – زاد المسير ١/ ٥٦٩ ، البحر المحيط لأبي حيان ٤/ ٣٢٣، التفسير البسيط للواحدي ٧/ ٤٧٠ ، الكشف والبيان للثعلبي ٤/ ٩٣ ، معالم التنزيل للبغوي ٢/ ٦٩ ، مسائل الرازي صـ١١٠

(٢) – سورة البقرة الآية (٢١٤) .

وليس [المراد من العصمة ما قيل : الحفظ من صدور الذنب ، والمعنى : بلّغ والله – تعالى – يمنحك الحفظ من صدور الذنب من بين الناس ، أي: يعصمك بسبب ذلك دونهم] . (١)

الترجيح والتعليق :

إن العصمة عصمتان : عصمة في التبليغ بالوحي ، وهي عصمة باطنة في القلب والعقل ، وهذه أثبتها الله ولا يمكن أن نردها ؛ لأن الله قال : " وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " في سياق التبليغ : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ " ، وعصمة الظاهر أي : في الجوارح بالآلام والأوجاع فهذه العصمة لم تثبت صراحة للرسول صلى الله عليه وسلم ، فإن الله يسلط أعداءه على أوليائه ؛ لحكمة عظيمة وهي : زيادة ورفعة درجات هؤلاء الأخيار الأفذاذ.

قال الجصاص : { وقد دل قوله تعالى : " وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " على صحة نبوة النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان من أخبار الغيوب التي وجد مخبرها على ما أخبر به ؛ لأنه لم يصل إليه أحد بقتل ولا قهر ولا أسر مع كثرة أعدائه المحاربين له مُصَالَتَةً وَالْقَصْدِ لِاغْتِيَالِهِ مُخَادَعَةً ، وعلم أن مثله لا يكون إلا من عند الله تعالى عالم الغيب والشهادة ، ولو لم يكن ذلك من عند الله لما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادعى أنه معصوم من القتل والقهر من أعدائه وهو لا يأمن أن يوجد ذلك على خلاف ما أخبر به فيظهر كذبه مع غناه عن الإخبار بمثله ، وأيضا لو كانت هذه الأخبار من عند غير الله لما اتفق في جميعها وجود مخبراتها على ما أخبر به}. (٢)

وهكذا من سبقت له العناية من علماء هذه الأمة يعصمه الله من الناس، إن قام ببيان حجج الله

(١) – تفسير الآلوسي ٤/ ٢٧٢ .

(٢) – أحكام القرآن ٤/ ١٠٦، ١٠٧ .

وإيضاح براهينه. [1]

تتمة : ومما يدخل في هذه المسألة ، ويلحق بأمر العصمة ويُظن أن في الظاهر تعارضاً : قضية سحره صلى الله عليه وسلم ، فقد قال الرازي في سبب نزول سورة الفلق : {٠٠٠وثالثها : وهو قول جمهور المفسرين : أن لبيد بن أعصم اليهودي سحر النبي صلى الله عليه وسلم في إحدى عشرة عقدة ، وفي وتر دسه في بئر يُقال لها ذروان ، فمرض رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد عليه ذلك ثلاث ليال فنزلت المعوذتان لذلك ، وأخبره جبريل بموضع السحر ، فأرسل عليا – عليه السلام – وطلحة وجاءا به ، وقال جبريل – عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم : حلّ عقدة واقرأ آية ففعل ، وكان كلما قرأ آية انحلت عقدة فكان يجد بعض الخفة والراحة [2].

واعلم أن المعتزلة أنكروا ذلك بأسرهم ، قال القاضي : هذه الرواية باطلة ، وكيف يمكن القول بصحتها والله – تعالى – يقول : " وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " ، وَقَالَ : " وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى " [3] ، ولأنّ تجويزه يفضي إلى القدح في النبوة ، ولأنّه لو صح ذلك لكان من الواجب أن يصلوا إلى الضرر لجميع الأنبياء والصالحين ولقدروا على تحصيل الملك العظيم لأنفسهم ، وكل ذلك باطلٌ، ولأنّ الكفار كانوا يعيرونه بأنّه مسحورٌ ، فلو وقعت هذه الواقعة لكان الكفار صادقين في تلك الدعوى، ولحصل فيه – عليه السلام – ذلك العيب ،

(١) – فتح القدير ٢/ ٧٥ .

(٢) – هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في مواضع متعددة من صحيحه ك : بد الخلق ، ب : صفة إبليس وجنوده ٤/ ١٢٢ ح (٣٢٦٨) ، ك : الطب ، ب : السحر ٧/ ١٣٦ ح(٥٧٦٣) ، ح(٥٧٦٦) ، ك : الدعوات ، ب : تكرير الدعاء ٨/ ٨٣ ح(٦٣٩١) ، ومسلم في صحيحه ك : السلام ، ب : السحر ٤/ ١٧١٩ ح(٢١٨٩) عن عائشة .

(٣) – سورة طه من الآية (٦٩) .

ومعلوم أنّ ذلك غير جائز ، قال الأصحاب : هذه القصة قد صحت عند جمهور أهل النقل، والوجوه المذكورة قد سبق الكلام عليها في سورة البقرة [1] ، أما قوله : الكفار كانوا يعيبون الرسول – عليه السلام – بأنه مسحور ، فلو وقع ذلك لكان الكفار صادقين في ذلك القول، فجوابه: أن الكفار كانوا يريدون بكونه مسحوراً أنّه مجنونٌ أُزيل عقله بواسطة السحر ، فلذلك ترك دينهم، فأما أن يكون مسحوراً بألمٍ يجده في بدنه فذلك مما لا يُنكره أحد ، وبالجملة فالله – تعالى – ما كان يسلط عليه لا شيطاناً ولا إنسياً ولا جنيًّا يُؤذيه في دينه وشرعه ونبوته، فأما في الإضرار ببدنه فلا يبعد } . [2]

وللعلماء اتجاه هذا الحديث وهو: حديث السحر مواقف ثلاثة:

<u>الأول</u>: موقف من يردّه، ويأبى التسليم به؛ تنزيها لمقام النبوة، وتأكيدًا لعصمة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكي لا تصطدم بنفي القرآن عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه مسحور ، وتكذيب المشركين فيما كانوا يدعونه من هذا الإفك . [3]

---

(١) – مفاتيح الغيب ٣/ ٢٠٥ .

(٢) – المرجع السابق ٣٢/ ١٨٨ ، فالإمام الرازي أورد مذهب المنكرين لوقوع السحر في حقه صلى الله عليه وسلم والإشكال الذي قد يتوهم ذكره في هذه القضية ومفاده : أن هذه الروايات تخالف أصل العصمة النبوية في الفعل والتبليغ ، ولا تستقيم مع الاعتقاد بأن كل فعل من أفعاله صلى الله عليه وسلم وكل قول من أقواله سنة وشريعة ، كما أنها تصطدم بنفي القرآن عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه مسحور ، وتكذيب المشركين فيما كانوا يدعونه من هذا الإفك ، ومن ثم تستبعد هذه الروايات.. وأحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في أمر العقيدة ، والمرجع هو القرآن ، والتواتر شرط للأخذ بالأحاديث في أصول الاعتقاد .

(٣) – وهذا مذهب المعتزلة ، والجصاص في أحكام القرآن ١/ ٥٨ وما بعدها ، والأستاذ محمد عبده فيما نقله عنه المراغي في تفسيره بدون اعتراض عليه مما يدل على موافقته له وقبوله قوله تفسير المراغي ٣٠/ ٢٦٨

الثاني: موقف من ينصر هذا الحديث، ويحاول تخريجه على ما يحفظ للنبوة مقامها، ويبقى على النبي عصمته، وأنه [قد قام الدليل على صدقه فيما يبلغه عن الله – سبحانه – وعلى عصمته فيه ، والمعجزة شاهدة بصدقه، وتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل، وما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث بسببها ، ولا كان رسولاً مفضلاً من أجلها ، وهو في كثير منه عرضة لما يعترض البشر فغير بعيد أن يخيل إليه من أمور الدنيا ما لا حقيقة له ، فالسحر إنما يسلط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على عقله وقلبه واعتقاده ، ويكون معنى قوله في الحديث : " حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهن " ، ويروى : " يخيل إليه " أي : يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة عليهن وزوال ما أنكر قبل من حاله ، فإذا دنى منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتهن ولا يتمكن من ذلك ، كما يعترى من وخذ وسحر عن ذلك] . (١)

والثالث: التوقف، وذلك من خلال تجنب الخوض في هذه المعركة، مهاجمًا أو مدافعًا ، وإنّما يعرض لهذا الحديث بإشارة من قريب أو من بعيد . (٢)

والراجح: أن هذا الحديث صحيح الإسناد، بل في أعلى درجات الصحة، وظاهره يدل على أن السحر في الأمور الدنيوية فهو يخيّل إليه أنه يأتي أهله ولكنه لا يفعل، ويخيّل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، أما الأمور الشرعية والوحي فإنه محفوظ من الخطأ فيها، وعليه فلا تعارض

، والقاسمي في محاسن التأويل ٩/ ٥١٦ ، وسيد قطب في ظلال القرآن ٦/ ٤٠٠٨ ، وعبد الكريم الخطيب في التفسير القرآني للقرآن ١٦/ ١٧٤١ .

(١) – إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٧/ ٨٦ وما بعدها بتصرف ، فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٢٢٦ وما بعدها ، لباب التأويل للخازن ٤/ ٥٠٠ ، روح المعاني للآلوسي ١٤/ ٧٢٣ ، التحرير والتنوير لابن عاشور ١/ ٦٣٤ ، الصاوي في حاشيته على الجلالين ٤/ ٥٤٩ .

(٢) – كأبي حيان في البحر المحيط ١/ ٥٢٥ ، ١٠/ ٥٧٤ ، وأبو السعود في الإرشاد ٩/ ٢١٥ ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٤٦ .

بينه وبين ما جاء في عصمة الله – تعالى – لرسوله صلى الله عليه وسلم، وأن المراد [بالمعصوم منه ما أدى إليه لخبل في عقله، أو لضياع شرعه أو لموته، أما ما عدا ذلك فهو من الأعراض البشرية الجائزة في حقه ، كما أن جرحه وكسر رباعيته لا يقدح في عصمته، وأنّه قد قام الدليل على ثبوت السحر بإجماع الصحابة، وعصمته صلى الله عليه وسلم وجميع الأنبياء وصدقهم فيما يبلغونه عن الله ، وأما ما كان متعلقاً بأمور الدنيا فهم كسائر البشر تعتريهم الأعراض كالصحة والسقم والنوم واليقظة والتألم بالسحر ونحو ذلك، وأما ما ورد في قصة السحر مع أنه كان يخيل إليه يأتي أهله ولم يأت فمعناه: أنه يظهر له من نشاطه وسابق عادته الاقتدار على الوطء، فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود، ففي ذلك دليل على أنّ السحر إنما تسلط على ظاهر جسده لا على عقله، ثم إن مذهب أهل السنة: أن السحر حق وله حقيقة، ويكون بالقول والفعل] .[1]

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – حاشية الصاوي على الجلالين ٤/ ٥٤٩ بتصرف يسير .

المسألة السادسة: في بيان أن دخول الجنة بفضل الله – تعالى – واقتسام المنازل بالعمل:

مدخل: إن مذهب أهل السنة والجماعة : أن الله – تعالى – لا يجب عليه شيء من الأشياء لا ثواب ولا غيره، بل العالَم كله ملكه، والدنيا والآخرة في سلطانه، يفعل فيهما ما يشاء، فلو عذّب المطيعين وأدخلهم النار كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم وأدخلهم الجنة فهو بفضل منه ، ولو نعّم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك؛ لكنّه أخبر – وخبره صدق – أنّه لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته، ويعذّب الكافرين ويدخلهم النار عدلاً منه، فمن نجا ودخل الجنة فليس بعمله؛ لأنّه لا يستحق على الله – تعالى – بعمله شيئا، وإنما هو برحمة الله وفضله [1]، ولو كانت أعمال المؤمنين تدخلهم الجنة؛ لكانت توازي أمدًا معلومًا ثم ينقطع، فلما كانت الإحالة على الرحمة دلّ ذلك على أنّهم مخلدون بالرحمة، وتمتد لهم فلا تُنزع منهم أبدًا، فلا يركن أحد إلى عمله؛ لأنه لو أحصى نعم الله – عز وجل – عليه وأحصى عبادته فسيجد أن عبادته لا تبلغ أن تكون ثمناً لإدخاله الجنة يوم القيامة، وأنه إنما عمل بتوفيق الله ، وأن نجاته إنما هي برحمة الله وغفرانه وفضله .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير قوله – تعالى – : " وَقَالُوا الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ " [2] – : { ٠٠ المسألة الثانية : طعن بعضهم فقال : هذه الآية تدل على أن العبد إنما يدخل الجنة بعمله ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « لن يدخل أحد

(١) – شرح النووي على مسلم ١٧/ ١٥٩ ، طرح التثريب في شرح التقريب ٨/ ٢٤١ ، والمراد بأهل السنة والجماعة هم الأشاعرة الذين يمثلون السواد الأعظم في الأمة الإسلامية .

(٢) – سورة الأعراف من الآية (٤٣) .

الجنة بعمله ، وإنما يدخلها برحمة الله – تعالى – » [1] ، وبينهما تناقض ، وجواب ما ذكرنا : أنّ العمل لا يوجب دخول الجنة لذاته ، وإنّما يوجبه[2]؛ لأجل أنّ الله – تعالى – بفضله جعله علامة عليه ومعرفة له ، وأيضا لمّا كان الموفّق للعمل الصالح هو الله – تعالى – كان دخول الجنة في الحقيقة ليس إلا بفضل الله – تعالى – }. [3]

دراسة المسألة:

لقد اتجه العلماء في دفع هذا التناقض المتوهم في الظاهر ثبوته من حيث أن دخول الجنة بسبب العمل كما دلت عليه النصوص القرآنية أم أنه بسبب رحمة الله – تعالى – كما وضحت النصوص النبوية الشريفة الصحيحة، **ولهم في ذلك اتجاهان:**

الاتجاه الأول: التوفيق بين هذه النصوص، والعمل على تأويلها وتفسيرها بما يجمع بينها، ويرفع الإشكال المتوهم نحوها، وهم في ذلك على أقوال منها:

١ –أن الحديث هنا قام بمهمته ووظيفته نحو القرآن الكريم فهو إما أن يوضح مبهمه أو يفسر مشكله أو يفصل مجمله، فالحديث [يفسّر ما أجمل هاهنا، وأن معنى ذلك: مع رحمة الله

(١) – الحديث صحيح ونصه : عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، فَإِنَّهُ لا يُدْخِلُ أَحَدًا الجَنَّةَ عَمَلُهُ » قَالُوا : وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ : « وَلا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه ك : المرضى ، ب : تمني المريض الموت ٧/ ١٢١ ح(٥٦٧٣) ، وفي ح(٦٤٦٣) عن أبي هريرة فيهما ، وح (٦٤٦٧) عن عائشة ، ومسلم في صحيحه ك : صفة القيامة والجنة والنار ، ب : لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله ٤/ ٢١٧٠ ح(٢٨١٦) عن أبي هريرة ، وح(٢٨٨١) عن عائشة .

(٢) – أكثر النسخ " يوجه"، والصواب ما ذكرناه، وهو المناسب لسياق الكلام .

(٣) – مفاتيح الغيب ١٤/ ٦٧.

وبرحمة الله؛ إذ من رحمة الله توفيقه للعمل وهدايته للطاعات، وأنّه لم يستحقها بعمله؛ إذ الكل بفضل من الله – تعالى –، فلفظ الآية مجمل بيّنه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، فليس المراد أصل الدخول أو المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم؛ لأن اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا أصل دخولها ألهم العاملين ما نالوه به بذلك ولا يخلو شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله].(١)

٢-أن الجهة منفكة بين الآية والحديث، [ومعنى الحديث غير معنى الآية، أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث أنّه لا يستحق أحد دخول الجنة بعمله، وإنّما يدخلها العباد برحمة الله، وأخبر الله – تعالى – في الآية أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال، ومعلومٌ أن درجات العباد فيها متباينة على قدر تباين أعمالهم، فمعنى الآية في ارتفاع الدرجات وانخفاضها والنعيم فيها، ومعنى الحديث في الدخول في الجنة والخلود فيها، فلا تعارض بين شيء من ذلك] .(٢)

٣-أن الحديث إنما جاء ليقرر معنى الآية ويؤكده لا ليوضحه ويفسره، فـ[الباء في قوله " بما كنتم تعملون " ليست للسببية بل للإلصاق أو المصاحبة، أي: أورثتموها ملابسة أو مصاحبة أو للمقابلة نحو: أعطيت الشاة بالدرهم، والباء التي للمقابلة هي: الداخلة على الأعواض كاشتريته بألف، ومنه " ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون " وإنما لم تقدر هنا

(١) – إكمال المعلم بفوائد مسلم ٨/ ٣٥٣، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٨/ ٣٥٧ ، بالإضافة غلى أن كثيرا من العلماء ذهبوا إلى هذا التفسير والتأويل ومنهم : القرطبي في الجامع ٤/ ١٨٣، الخازن في لباب التأويل ٢/ ٢٠١ ، ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٩/ ٤٨٨ ، ابن بطال في شرح صحيح البخاري ١٠/ ١٨١.

(٢) – شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠/ ١٨٠، والتوضيح لابن الملقن ٢٩/ ٤٨٨.

للسببية كما قالت المعتزلة، وكما قال الجميع في " لن يدخل أحدكم الجنة بعمله "؛ لأنّ المعطي بعوض قد يعطي مجانا بخلاف المسبب فلا يوجد بدون السبب، ويُحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً، وإذا كان كذلك فأمر القبول إلى الله – تعالى – وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه ،وعلى هذا فمعنى قوله : " ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون " أي : تعملونه من العمل المقبول] .[1]

الاتجاه الثاني: القائلون بالترجيح وهو مذهب المعتزلة: الذين يثبتون بِالْعقلِ الثَّوَاب وَالْعِقَاب، ويجعلون الطَّاعة سببا للثَّواب موجبة له، والمعصية سببا للعقاب موجبة له، وأنّ الله لا منّة له على أحد ولا فضل في دخول الجنة؛ لأنه قام بواجب عليه.

قال الزمخشري : { " بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ " بسبب أعمالكم لا بالتفضل كما تقول المبطلة }.[2]

الترجيح والتعليق:

إن الله – تعالى – ابتدأ عباده بنعم لا تحصى، لم يتقدم لهم فيها سبب ولا فعل، منها: أنه خلقهم بشرًا سويا، وأنعم عليهم بالعافية وتضمن لهم أرزاقهم، ومنها نعمة الإسلام، وقد وعد الله – سبحانه – بالثواب وأوعد بالعقاب، وقوله الحق ووعده الصدق، فنصب الطاعات أمارة على الفوز بالدرجات، والمعاصي أمارة على التردي في الهلكات، وكل ذلك أمارة للخلق بعضهم على بعض ، لا له – سبحانه وتعالى –؛ فإنه علم بالأشياء قبل كونها، وقد كتب سبحانه على نفسِهِ الرَّحمةَ، فلا يسعُ الْخَالِقُ إِلَّا رَحْمَتَهُ وَعَفْوَهُ، ولا يبلغ عمل أَحد منهم أنْ ينجو به من النّار أو يدخل به الجنّة ، وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة؛ لتوضح هذا

---

(١) – فتح الباري لابن حجر ١١/ ٢٩٥ بتصرف .

(٢) – الكشاف ٢/ ١٠٠ ، وقد ردّ العلماء هذا الاتجاه ومنهم ابن المنير في حاشيته الكشاف ، والسكوني في التمييز لما أودعه الزمخشري من الاعتزال في تفسير الكتاب العزيز ٢/ ٢٣٠.

الأمر للناس وتبينه لهم حتى يكونوا على بصيرة من الأمر، وقد أخذ كل نصٍّ من هذه النصوص بطرفٍ من هذه القضية، فلا يستطيع المرء فهمها إلا بانضمام جميع أطرافها، وهذا ما قام به الإمام الرازي في دفعه لإيهام هذا التناقض الموجّه إلى الآية والحديث، وأوضح أن الآية والحديث إنّما أرادا إظهار أنه لولا التفضل من الله – سبحانه وتعالى – على العامل باقداره على العمل لم يكن عمل أصلاً، فالعمل إنما هو سبب صوري، والسبب الحقيقي هو رحمة الله – تعالى – لا غير، فـ[العمل لا يوجب دخول الجنة لذاته، وإنما يوجبه من حيث إنه – تعالى – وعد للعاملين أن يتفضل بها بمحض رحمته وكمال فضله وإحسانه، ولما كان الوعد بالتفضل في حق العاملين بمقابلة عملهم كان العمل بمنزلة السبب المؤدى إليها فلذلك قيل أورثتموها بأعمالكم] [1] ، والحديث إنما نفي أن يكون دخولها على سبيل المعاوضة دون رحمة الله للعبد بهدايته وتوفيقه له ثم قبول هذا العمل ومغفرته لسيئاته . والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – روح البيان لإسماعيل حقى ٣/ ١٦٣ .

المسألة السابعة: السنة النبوية وحي كالقرآن الكريم :

مدخل: إن القرآن الكريم والسنة النبوية هما وحي الله – عز وجل – المنزّل على رسوله صلى الله عليه وسلم، فالقرآن كلام الله المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه فحروفه وألفاظه من عند الله – تعالى – ، والسنة معناها ومقتضاها وحي الله – تعالى – أما ألفاظها وحروفها فهي من صياغة النبي صلى الله عليه وسلم الذي أوتى جوامع الكلم، والقرآن الكريم الذي هو وحي الله اليقيني إلى رسوله صلى الله عليه وسلم قد فاض بالآيات العديدة التي توجب على الناس طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر ونهى وأرشد وبيّن في أحاديثه التي أوحاها الله إليه بواسطة جبريل – عليه السلام – ، وقد وكّل الله – عز وجل – إليه تبيين مبهم القرآن وتفصيل مجمله وتوضيح مشكله، كما أن الله – عز وجل – قد أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم من التشريع ما لم يرد في القرآن الكريم : " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ " (١) ، " مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ " .(٢)

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير قوله تعالى : " أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ " (٣) – : { ... المسألة السابعة : ظاهر الآية يقتضي أنه كما لا خلق إلا لله، فكذلك لا أمر إلا لله، وهذا يتأكد بقوله تعالى : " إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ " (٤) ، وقوله : " فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ " (٥) ، وقوله : " لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ " (٦) **إلا أنه مشكل**

(١) – سورة النساء من الآية (٦٤) .

(٢) – السورة السابقة من الآية (٨٠) .

(٣) – سورة الأعراف من الآية (٥٤) .

(٤) – سورة الأنعام من الآية (٥٧) .

(٥) – سورة غافر من الآية (١٢) .

(٦) – سورة الروم من الآية (٤) .

بالآية والخبر : أما الآية فقوله تعالى: " فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ " [١]، وأما الخبر فقوله صلى الله عليه وسلم: « إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » [٢]، والجواب: أن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على أن أمر الله قد حصل، فيكون الموجب في الحقيقة هو أمر الله لا أمر غيره . والله أعلم }. [٣]

دراسة المسألة:

لقد اختلف المفسرون في المراد من الأمر في قوله تعالى: " ألا له الخلق والأمر " **على قولين:**

الأول: أن الأمر في الآية المراد به التشريع والتكليف وهو الذي يجمع على أوامر، و هو نقيض النهي. [٤]

ودليلهم في ذلك: هو أن الأمر لا يلزم منه سوى التشريع كي لا يكون في الآية تكرار، الأمر الذي يترتب عليه أن يكون الأمر داخلا في الخلق، وأنه إنما جيء به للتوكيد، ومن المعلوم أن التأسيس أولى من التوكيد، كما أن الأمر حقيقة في التكليف مجاز في غيره والحمل على الحقيقة أولى ما لم تكن هناك قرينة صارفة عنه.

القول الثاني: أن الأمر في الآية المراد به التصريف والتكوين وهو الذي يجمع على أمور، وهو

---

(١) – سورة النور من الآية (٦٣) .

(٢) – أخرجه الشيخان : البخاري في صحيحه ك : الاعتصام بالكتاب والسنة ، ب : الاقتداء بسنن النبي صلى الله عليه وسلم ٩/ ٩٤ ح (٧٢٨٨) ، ومسلم في صحيحه ك : الفضائل ، ب : توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ٤/ ١٨٣٠ ح(١٣٣٧) ونصه : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ » .

(٣) – مفاتيح الغيب ١٤/ ١١٢ .

(٤)– التفسير البسيط ٩/ ١٧٥ ، تفسير القرطبي ٤/ ١٩٤ .

هنا مستعمل مجازا في التصريف بحسب القدرة الجارية على وفق الإرادة، ومنه أمر التكوين المعبر عنه في القرآن بقوله: "إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون" (١) لأن (كن) تقريب لنفاذ القدرة المسمى بالتعلق التسخيري عند تعلق الإرادة التنجيزي أيضا، فالأمر هنا من ذلك، وهو تصريف نظام الموجودات كلها.(٢)

ودليلهم في ذلك: هو سياق الآية فالله – تعالى – لما ذكر الله – تعالى – أن خلق هذه المذكورات مسخرات بأمره ذكر عقيبه أن مطلق الخلق والأمر له لا لغيره تكميلًا وتتميماً ودلالة على أن خلقه وأمره لا يختص بهذه الأشياء ولا شركة لأحد فيها، أي: لا يوجد شيئا من المكونات إلا هو ولا يأمر في خلقه بما شاء إلا هو، كما أن حقيقة الأمر بمعنى التكليف وهو الذي يجمع على أوامر لا أمور إنما يتعلق بالعقلاء المختارين، وما ذكر هنا ليس منها فلا بد أن يحمل الأمر على المعنى المجازي المناسب للمقام وهو القضاء والتصريف على مقتضى الحكمة ووفق الإرادة جعل الأمور المذكورة في كونها تابعة لقضائه وتصريفه كما يشاء كأنهن مأمورات منقادة لأمره فكان قضاؤه وتصريفه تشبيها بالأمر فأطلق عليه الأمر على سبيل الاستعارة. (٣)

الترجيح والتعليق:

أولاً: إن الخلاف لفظي بين القولين السابقين، وأنه يمكن الجمع بينهما، وكما قال ابن عطية: { وكيف ما تأولت الآية فالجميع لله} (٤)، والمعنى: ألا إن لله الخلق فهو الخالق المالك لذوات المخلوقات وله فيها الأمر وهو التشريع والتكوين والتصرف والتدبير فهو المالك، والملك الذي لا شريك له في ملكه.

---

(١) – سورة يس الآية (٨٢) .

(٢) – التحرير والتنوير٨/ ١٦٩ .

(٣) – حاشية شيخ زاده على البيضاوي ٢/ ٣٤٧ .

(٤) – المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٩ .

ثانياً: إن تحرير محل النزاع في المسألة يدلنا على أن الإشكال إنما يرد على القول الأول القائلين بأن الأمر إنما المراد منه التشريع والتكليف والذي جمعه على أوامر، وأن الإشكال إنما ورد من حيث الحصر والقصر الوارد في الآية: " ألا له الخلق والأمر "، وهو يتطلب ألا يكون أحد في الأمر ولو كان الرسول صلى الله عليه وسلم، والجواب فيه من أمرين:

الأول: من حيث سياق الآية، وأنه تذكر صفات الخالق – سبحانه– وهيمنته، وأنه لا شريك له في ملكه، وبيده الأمر كله تصريفاً وتكليفاً، وهذا أمرٌ لا جدال ولا خلاف فيه.

الثاني: من حيث ما جاءت به الرسل بما فيهم محمد صلى الله عليه وسلم إنما هو وحي من الله – تعالى –، وأنهم جميعهم قالوا: إن أتبع إلا ما يوحي إلي وما أنا إلا نذير مبين، فالأمر في النهاية عاد إلى الله – تعالى –، وعليه فلا إشكال ولا لبس.

والله – تعالى – أعلى وأعلم.

المسألة الثامنة: تمتع المؤمن في الحياة الدنيا بالمتاع الحسن:

مدخل: عطاء الله – تعالى – ممدود وليس له حدود، وهو يشمل الدارين كلٌّ بما يحوطها من قوانين ونواميس، فالدنيا بما فيها من عالم الأسباب، والآخرة بما فيها من الديمومة، ولذلك ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الإنسان إذا فعل ما أمره به ربه – تبارك وتعالى – من الاستغفار والتوبة، وأخلص العبادة لله – عزّ وجلّ – بسط الله – تعالى – عليه في الدنيا من أسباب الرزق ما يجعله يعيش في أمن وسعة وخير إلى حين الموت ووقت انقضاء الأجل، بينما جاء في الأحاديث النبوية ما يوهم خلاف ذلك كالنصوص الواردة في ذم الدنيا ، وأن الرجل المؤمن قد يضيق عليه في بعض أوقاته حتى لا يجد ما ينفقه على نفسه وعياله، وأنه كلما ازداد إيمان المرء اشتدت عليه المحن في الدنيا مما يحدث إشكالا في ظاهر النصوص .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي – عند تفسير قوله تعالى : " وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتاعاً حَسَناً إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ "[1] – قال : { ... أما المنافع الدنيوية : فهي المراد من قوله : " يُمَتِّعْكُمْ مَتاعاً حَسَناً إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى " وهذا يدل على أن المقبل على عبادة الله والمشتغل بها يبقى في الدنيا منتظم الحال مرفّه البال ، وفي الآية سؤالات:

السؤال الأول: أليس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر »[2]، وقال أيضا: « خص البلاء بالأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل »[1]، وقال

(١) – سورة هود من الآية (٣)، وقوله: " وَ يا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلى قُوَّتِكُمْ " سورة هود من الآية (٥٢) .

(٢) – أخرجه أحمد في مسنده : مسند المكثرين من الصحابة : مسند أبي هريرة ١٤/ ٤٤ ح (٨٢٨٩) ، ومسلم في صحيحه ك : الزهد والرقائق ٤/ ٢٢٧٢ ح(٢٩٥٦) ، والترمذي في سننه أبواب الزهد ، ب : ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ٤/ ٥٦٢ ح (٢٣٢٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

تعالى : " وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ " (٢)، فهذه النصوص دالةٌ على أنّ نصيب المشتغل بالطاعات في الدنيا هو الشدة والبلية ، ومقتضى هذه الآية أن نصيب المشتغل بالطاعات الراحة في الدنيا فكيف الجمع بينهما ؟ }} . (٣)

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء طريقة الجمع بين هذه النصوص في دفع التعارض الموهم بينها إلا أنهم اختلفوا في تأويل هذه النصوص على قولين:

القول الأول: ذهب إلى أن النصوص على حقيقتها، إلا أن نعم الدنيا منقطعة ونعم الآخرة مؤبّدة، ونعم الدنيا مشوبة بالأقذار ونعم الآخرة صافية عن الأكدار، ومعنى الآية [إن تجتنبوا الشرك وتؤمنوا بالله ورسوله وتستغفروا ربكم، وتتوبوا إليه عقب كل ذنب يقع منكم، يمتعكم بجملتكم ومجموعكم متاعا حسنا تكونون به خير الأمم نعمة وقوة وعزة ودولة، ويعط كل ذي فضل من علم وعمل جزاء فضله في الآخرة مطردا كاملا، وأما في الدنيا فقد

---

(١) – لم أعثر على هذا الحيث بلفظه كما ذكره الإمام ، وإنما وجدته بألفاظ أخرى وأقربها إلى ما ذكره الرازي ما جاء عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً ؟ قَالَ : " الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلابَةٌ زِيدَ فِي بَلائِهِ ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ ، وَمَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ " . أخرجه أحمد في مسنده : مسند باقي العشرة المبشرين بالجنة : مسند سعد بن أبي وقاص ٣/ ٧٨ ح(١٤٨١) ، وابن ماجه في سننه ك : الفتن ، ب : الصبر على البلاء ٢/ ١٣٣٤ ح(٤٠٢٤) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٥/ ٤٥٤ ح(٢٢٠٢) ، والحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات .

(٢) – سورة الزخرف من الآية (٣٣) .

(٣) – مفاتيح الغيب ١٧/ ١٥٢ .

يكون هذا الجزاء جزئيا ناقصا، ومشوبا لا خالصا، ولا يكون عاما كاملا مطردا لقصر أعمار الأفراد، والتعارض والترجيح في سنن الأسباب والمسببات] (١) ، ومعنى الحديث : [أن المؤمن لما عليه في الدنيا من التكاليف وتوالي المحن والمكابدات للهموم والغموم والأسقام وغير ذلك في سجن وأي سجن أعظم من ذلك ، ثم هو في السجن لا يدري بماذا يختم له من عمل كيف وهو يتوقع أمراً لا شيء أعظم منه ويخاف هلاكاً لا هلاك فوقه ،٠٠٠ والكافر منفك عن تلك التكاليف آمن من تلك المخاوف مقبل على لذته منهمك في شهوته فهو كالأنعام، وعن قريب يستيقظ من هذه الأحلام ويحصل في السجن الذي يرام] (٢)

وعليه فلا تعارض بين النصين، قال الصاوي: { فمن تاب من ذنوبه ، وأخلص عبادة ربه عاش في أمن وراحة ورضا وإن ضيقت عليه الدنيا فهي في رفع درجات له بوجود رضا الله عليه ، ومن لم يتب وأصر على المعاصي والكفر عاش في خوف ونصب وسخط وإن وسعت عليه ملاذ الدنيا ألا لا خير في عيش بعده النار ، وحينئذ فلا ينافي هذا كون الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر } . (٣)

القول الثاني: ذهب إلى أنّها ليست على حقيقتها، بل على سبيل المجاز، وأنه نوع من التشبيه البليغ حذفت أداته وحمل المشبه على المشبه به مبالغة وادعاء أنه من أفراده، وأن معنى الآية [يُبْقِيكمْ ولا يَسْتَأصِلُكمْ بالعذاب كما استأصلَ أهل القرى الذين كفروا] (٤) ، ومعنى الحديث : [أنّ المؤمن مدة بقائه فيها، وعلمه بما أُعد له في الآخرة من النعيم الدائم والبشر، أنه عند موته وعرضه عليه، فحبسه عنه في الحياة الدنيا، وتكليفه ما ألزمه، ومنعه مما حرّم عليه من

(١) – تفسير المنار ١٢/ ٨ .

(٢) – دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان الصديقي ٤/ ٣٩٨ .

(٣) – حاشية الصاوي على الجلالين ٢/ ٢٣٧ ، وممن ذهب إلى هذا القول

(٤) – معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣/ ٨٣ ، روح المعاني للآلوسي ٦/ ٥٠٣ .

شهواته كالمسجون المحبوس عن لذاته ومحابه، حتى إذا فارقها واستراح من نصبها ، خرج إلى ما أُعدّ له واتسعت آماله، وقضى ما شاء من شهواته، والكافر إنما له من ذلك ما في الدنيا على قلته وتكديره بالشوائب، وتنكيده بالعوائق، حتى إذا فارق ذلك صار إلى سجن الجحيم، وعذاب النار، وشقاء الأبد] (١) ، وأن الاختلاف إنما هو باعتبار العواقب فالمؤمن لو كان أنعم الناس فذلك بالإضافة إلى مآله في الجنة كالسجن والكفار عكسه فإنه لو كان أشد الناس بوسا فذلك بالنسبة إلى النار جنته وعليه فلا تناقض بين النصوص.

ولقد أشار الإمام الرازي إلى هذين التوجهين فقال : { والجواب : من وجوه : الأول : المراد أنه تعالى لا يعذبهم بعذاب الاستئصال كما استأصل أهل القرى الذين كفروا ، الثاني : أنه تعالى يوصل إليهم الرزق كيف كان وإليه الإشارة بقوله : " وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ " (٢) ، الثالث : وهو الأقوى عندي : أن يقال إن المشتغل بعبادة الله وبمحبة الله مشتغل بحب شيء يمتنع تغيره وزواله وفناؤه ، فكل من كان إمعانه في ذلك الطريق أكثر وتوغله فيه أتم كان انقطاعه عن الخلق أتم وأكمل، وكلما كان الكمال في هذا الباب أكثر كان الابتهاج والسرور أتم ؛ لأنه أمن من تغير مطلوبه، وأمن من زوال محبوبه، فأما من كان مشتغلا بحب غير الله، كان أبدا في ألم الخوف من فوات المحبوب وزواله، فكان عيشه منغصا وقلبه مضطربا، ولذلك قال الله – تعالى – في صفة المشتغلين بخدمته " فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً " (٣) } (١).

(١) – إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للقاضي عياض ٨/ ٥١١ ، شرح النووي على صحيح مسلم ١٨/ ٩٣ ، لباب التأويل للخازن ٢/ ٤٧١ ، روح البيان إسماعيل حقى ٤/ ٩٢ ، بيان المعاني للعاني ٣/ ٩٠ .

(٢) – سورة طه من الآية (١٣٢) .

(٣) – سورة النحل من الآية (٩٧) .

الترجيح والتعليق:

إن ما رجّحه الإمام الرازي من أن الاختلاف بين النصوص إنما هو نتيجة لاختلاف الأحوال بين المؤمن والكافر، وأن المؤمن يعلم أنّ كل مصيبة في الدنيا إنما يجزيه الله عليها حسن الجزاء، ويستقبل هذا المؤمن قضاء الله – تعالى – بنفس راضية؛ لأن ما يصيبه قد كتبه الله عليه، وسوف يوافيه بما هو خير منه؛ لاشتغاله بعبادة ربه وإيثاره طاعته على هوى نفسه بخلاف من ربط قلبه بغير الله – تعالى – من الأسباب، فإنه أبدا في ألم الخوف من فوات محبوبه، فيكون عيشه منغصا وقلبه مضطربا، وهو بذلك يرجح أن تكون النصوص على حقيقتها وهو التوجيه الأولى الذي تؤيده النصوص القرآنية التي توضح أن من يتوكل على الله فإن الله كافيه وهو حسبه ، وأن من يعمل الصالحات فإنه يحيه حياة طيبة مباركة ، فالمؤمن يعلم أن في النكبات الرحمات ، وفي البلايا عطايا ، وفي المحن منح ، وعليه فإن المصاب من حُرم الثواب .

ولله درّ الشاعر:

وتعذيبكم عذْب لدي وجوركم علي بما يقضي الهوى لكم عدل [٢]

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

---

(١) – تفسير الرازي ١٥٢/١٧ ، ابن عادل في اللباب ٤٣٢/١٠ ، شيخ زاده في حاشيته على البيضاوي ٣٣/٣ .

(٢) – ذكره الآلوسي في تفسيره ٥٠٣/٦ .

المسألة التاسعة: تعذيب الميت ببعض بكاء أهله عليه:

مدخل : اقتضت حكمة الباري – تبارك وتعالى – وعدله أن النفوس إنما تُجازى بأعمالها إن خيراً فخير وإن شرّاً فشر ، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد ، ولكن إذا كان قد تسبب بوزره في إيقاع غيره في الوزر حُمل عليه وزر غيره؛ لأنه متسبب فيه، وليس ذلك بحمل وزر الغير عليه، ولكنه حمل وزر نفسه عليه وهو وزر التسبب في الأوزار، وبناء عليه سيجد المرء نصوص توضح أنه إنما يؤاخذ بذنب نفسه، ونصوص تذكر أن الإنسان قد يعاقب بفعل غيره، وهذه النصوص لا تعارض بينها؛ لأن الإنسان إنما حمل وزر ضلال نفسه ، ووزر إضلال غيره فمن سنّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئا.

النص المشكل كما يصور الرازي عند تفسير قوله – تعالى – : " مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى " (١) قال : { أنه تعالى أعاد تقرير أن كل أحد مختص بأثر على نفسه بقوله : " وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى " ٠٠ وفي تأويل الآية وجهان : الأول : أن المذنب لا يؤاخذ بذنب غيره ، وأيضا غيره لا يؤاخذ بذنبه بل كلّ أحد مختص بذنب نفسه.

والثاني : أنه لا ينبغي أن يعمل الإنسان بالإثم ؛ لأن غيره عمله كما قال الكفار: " إِنَّا وَجَدْنا آباءَنا عَلى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلى آثارِهِمْ مُقْتَدُونَ " (٢) .

واعلم أن الناس تمسكوا بهذه الآية في إثبات أحكام كثيرة: ٠٠ الحكم الثاني: روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الميت ليعذب ببكاء أهله »(٣)، فعائشة طعنت في

(١) – سورة الإسراء من الآية (١٥) .

(٢) – سورة الزخرف من الآية (٣٢) .

(٣) – أخرجه البخاري في صحيحه ك : الجنائز ، ب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ٢/ ٧٩ ح(١٢٨٦) ، ومسلم في صحيحه ك : الجنائز ، ب : قول

صحة هذا الخبر[1]، واحتجت على صحة ذلك الطعن بقوله تعالى : " وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى " فإن تعذيب الميت بسبب بكاء أهله أَخْذٌ للإنسان بجُرم غيره ، وذلك خلاف هذه الآية }. [2]

معنى كلام الإمام : أن الآية فيها : أَنَّ الله – تعالى – لا يُعذِّبُ أحداً بوزر غيره ، بينما الحديث الشريف المروي عن ابن عمر فيه أنَّ الميت يُعذب ببكاء أهله عليه ، وهذا يُوهِمُ إشكالا ومخالفة لظاهر الآية ؛ إذ مؤاخذته ببكاء غيره قد يظن من لا يعلم أنها من أخذ الإنسان بذنب غيره ، ولذلك رجح الآية على الحديث وذكر أن السيدة عائشة رفضت هذا الحديث وطعنت فيه .

النبي صلى الله عليه وسلم : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ٢/ ٦٤٠ ح(٩٢٨) ونصه : عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: كنت جالسا إلى جنب ابن عمر ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان وعنده عمرو بن عثمان ، فجاء ابن عباس يقوده قائد ، فأراه أخبره بمكان ابن عمر ، فجاء حتى جلس إلى جنبي فكنت بينهما ، فإذا صوت من الدار ، فقال ابن عمر – كأنه يعرض على عمرو أن يقوم فينهاهم – : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إن الميت ليعذب ببكاء أهله»، قال: فأرسلها عبد الله مرسلة . وهناك روايات متعددة ومتنوعة في هذا الحديث .

(١) – ونصه : عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ " إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ " فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَقَالَتْ: وَهِلَ – يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ – إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ: " إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ "، ثُمَّ قَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ: { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}" . أخرجه أحمد في مسنده :مسند المكثرين من الصحابة : مسند عبد الله بن عمر ٩/ ٢١ ح(٤٩٥٩) واللفظ له ، والبخاري في صحيحه ك : الجنائز ، ب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٢/ ٧٩ ح(١٢٨٦) ومسلم في صحيحه ك: الجنائز ، ب : الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ٢/ ٦٤٢ ح(٩٢٩) والقصة مع عمر .

(٢) – مفاتيح الغيب ٢٠/ ١٤٠.

دراسة المسألة:

بادئ ذي بدء وقبل الشروع في بيان مسلك العلماء في دفع ما يوهم ظاهره التعارض بين الحديث والآية لابد من تحرير محل النزاع في هذه المسألة: لا خلاف بين العلماء في أن البكاء الوارد في الحديث، المراد به: ما كان بصوتٍ ونياحة؛ أما ما كان بدمع العين، فلا إشكال فيه؛ لأنّه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وفعله(١)، كما أنّهم مجمعون على تحريم النياحة وأن النائح يعذب بها يوم القيامة(٢)، أما أن يعذب الميت ببكاء أهله عليه، فهذا ظاهره مخالف للقرآن الذي وضّح أن الإنسان لا يؤاخذ بذنب غيره، ولذلك سلك العلماء في دفع هذا التعارض الظاهري والإيهام المشكَل **ثلاثة طرق** :

---

(١) – ومنها ما جاء عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال : اشتكى سعد بن عبادة شكوى له ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود – رضي الله عنهم– فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله ، فقال : « قد قضى » قالوا : لا يا رسول الله ، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا ، فقال : « ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين ، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا – وأشار إلى لسانه – أو يرحم ، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» . أخرجه البخاري في صحيحه ك : الجنائز ، ب: البكاء عند المريض ٢/ ٨٤ ح(١٣٠٤) .

(٢) – والدليل على ذلك : أن أبا مالك الأشعري حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة " وقال : « النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب » . أخرجه مسلم في صحيحه ك : الجنائز ، ب : التشديد في النياحة ٢/ ٦٤٤ ح(٩٣٤) .

وقد حكى النووي الإجماع على ذلك فقال : { وأجمعوا كلهم على اختلاف مذاهبهم على أن المراد بالبكاء هنا البكاء بصوت ونياحة لا مجرد دمع العين ، ٠٠٠ فيه دليل على تحريم النياحة وهو مجمع عليه} . شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ٢٢٩، ٢٣٦ .

الطريق الأول: وهو للقائلين بالجمع بين الأحاديث والآيات، وهؤلاء اختلفوا في بيان الجمع على عدة أقوال أهمها:

الأول: إن الحديث محمول على ما إذا أوصى الميت بأن يبكى ويناح عليه بعد موته، وقد كانت الجاهلية تفعله، فيكون ذلك التعذيب من قبيل جزاء الإضلال بمعنى أنه قد تسبب في ذلك.(١)

الثاني: أن يعذب بما يمدح به في النياحة مما هو محرم شرعاً كما كان أهل الجاهلية يفعلون، فقد كانوا ينوحون على الميت ويندبونه بتعديد شمائله ومحاسنه في زعمهم وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها كما كانوا يقولون: يا مؤيد النسوان، ومؤتم الولدان، ومخرب العمران، ومفرق الأخدان ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخرًا وهو حرام شرعًا .(٢)

فالبكاء الذي يعذب به الإنسان ما كان منه باللسان إذ يندبونه برياسته التي جار فيها ، وشجاعته التي صرفها في غير طاعة الله ، وجُوده الذي لم يضعه في الحق فأهله يبكون عليه بهذه المفاخر وهو يعذب بذلك .(٣)

الثالث: أن الحديث ليس على عمومه بل هو خاص بالكافر دون المؤمن؛ لأن المؤمن لا يعذب

---

(١) – تفسير الآلوسي ٨/ ٤٠٧ ، والقرطبي في الجامع ٥/ ٥٦٩ ، والشنقيطي في الأضواء ٣/ ٣١٣ ، شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ٢٢٩ ، نيل الأوطار ٤/ ١٢٦ .

(٢) – شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ٢٢٩ ، والدليل على ذلك : عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الميت يعذب ببكاء الحي عليه إذا قالت النائحة : واعضداه ، واناصراه ، واكاسباه ، جبذ الميت وقيل له : " آنت عضدها ؟ آنت ناصرها ؟ آنت كاسبها ؟٠٠ . أخرجه أحمد في مسنده عن أبي موسى الأشعري ٣٢/ ٤٨٨ ح(١٩٧١٦) .

(٣) – فتح الباري ٣/ ١٥٥ .

بذنب غيره أصلًا. (١)

وقد ذهب إلى هذه الطريق جمهور العلماء من المفسرين والمحدثين وغيرهم. (٢)

الطريق الثاني: وهو للقائلين بالترجيح وهو العمل بظاهر الآيات وردّ الأحاديث التي تخالف النص القرآني، وعدم الأخذ بحديث تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، واتهام الراوي له إما بالنسيان أو الخطأ أو عدم الحفظ أو أنه سمع بعض الحديث ولم يسمع بعضه . (٣)

(١) – فتح الباري ٣/ ١٤٥ ، نيل الأوطار ٤/ ١٢٦ ، واستدلوا على ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال : فلما مات عمر رضي الله عنه ، ذكرت ذلك لعائشة – رضي الله عنها – فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه » ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه » ، وقالت : حسبكم القرآن: { ولا تزر وازرة وزر أخرى } [الأنعام: ١٦٤] قال ابن عباس رضي الله عنهما: «عند ذلك والله هو أضحك وأبكى» قال ابن أبي مليكة: «والله ما قال ابن عمر رضي الله عنهما شيئا» . أخرجه البخاري في صحيحه ك : الجنائز ، ب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : " الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٢/ ٧٩ ح(١٢٨٦) ، ومسلم في صحيحه ك : الجنائز ، ب : " الميت يعذب ببكاء أهله عليه " ٢/ ٦٤٢ ح(٩٢٩) .

(٢) – وقد ذكروا أقوالا أخرى في التوفيق بين الآية والحديث تركتها خشية الإطالة . ينظر : فتح الباري ٣/ ١٥٤ وما بعدها ، ونيل الأوطار ٤/ ١٢٦ وكتب شراح صحيحي البخاري ومسلم .

(٣) – واستدلوا على ذلك بما جاء عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:" إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ ، وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا» . أخرجه الترمذي في سننه أبواب: الجنائز ، ب : ما جاء في الترخيص في البكاء على الميت ٣/ ٣١٩ ح (١٠٠٦) وقال : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وفي رواية قالت : رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئا فلم يحفظه ، إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه،

قال الشافعي: { ٠٠ وما روت عائشة – رضي اللهَّ عنها – عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه أن يكون محفوظاً عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة .

فإن قيل: فأين دلالة الكتاب؟ قيل: في قوله – عز وجل –: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) ، (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى) [١]، وقوله : (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) [٢] ، وقوله : (لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى) [٣] .

وعَمرَةُ أحفظ عن عائشة – رضي اللهَّ عنها – ومن ابن أبي مليكة ، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً ، فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إنهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها " الحديث ، فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير ؛ لأنها تعذب بالكفر، وهؤلاء يبكون ، ولا يدرون ما هي فيه . .

فإن قيل : أين دلالة السنة؟ قيل : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل : " ابنك هذا ؟ قال : نعم ، قال : " أما إنه لا يجني عليك ، ولا تجني عليه "[٤] الحديث.

فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما أعلم اللهَّ : من أن جناية كل امرئ عليه ، كما عمله له لا لغيره ولا عليه } . [٥]

فقال: «أنتم تبكون، وإنه ليعذب» . أخرجه مسلم في صحيحه ك : الجنائز ، ب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٢/ ٦٤٣ ح (٩٣١) .

(١) – سورة النجم الآية (٣٩) .

(٢) – سورة الزلزلة الآية (٧، ٨) .

(٣) – سورة طه من الآية (١٥) .

(٤) – أخرجه الحاكم في المستدرك : كتاب : التفسير ٢/ ٤٦١ ح (٣٥٩٠) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٥) – تفسير الشافعي ٢/ ٨٤٤، ٨٤٥ .

وهذا مذهب السيدة عائشة ومالك والشافعي[١] وسار عليه الفخر الرازي، والطاهر ابن عاشور.[٢]

الطريق الثالث: مذهب التوقف:

وهو قول الشوكاني حيث قال {ونقول: ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :" أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه " فسمعنا وأطعنا ولا نزيد على هذا } .[٣]

الترجيح والتعليق:

مما سبق يتضح أن الراجح من مسالك العلماء في دفع إيهام التعارض بين الأحاديث والآيات في هذه المسألة هو طريق الجمع بين النصوص والتوفيق بينها، وذلك لعدة أسباب منها:

١ -القاعدة التي توضح: أن الجمع بين الأدلة واجب ما أمكن، وأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما ما أمكن؛ لأن الجمع بين الأدلة المتعارضة فيه تنزيههما عن النقص؛ لأن الدليلين المتعارضين بالجمع يتوافقان، ويزال الاختلاف المؤدي إلى النقص والعجز، بخلاف الترجيح فإنه يؤدي إلى إلغاء أحدهما وتركه؛ لأنه يوجب العمل بالراجح دون المرجوح، وكذلك إسقاط الدليلين معا يترتب عليه ترك العمل بهما معا.[٤]

٢ -أنّ هذا الحديث الذي ورد في أنّ " الميت يعذب ببكاء أهله " لا سبيل لردّه من الناحية الحديثية؛ لسببين: **الأول**: أنه صحيح الإسناد، ولا شكَّ في صحَّته؛ لأنَّه في الصحيحين.[٥]

الثاني: أن به من المتابعات ما يقويه فـ [لا وجه لإنكارها – أي الرواية – ، فإن الرواة لهذا المعنى

(١) – الاستذكار لابن عبد البر ٨/ ٣٢٢ ، والتمهيد لابن عبد البر ١٧/ ٢٧٩ ، تفسير الشافعي ٢/ ٨٤٤.

(٢) – مفاتيح الغيب ٢٠/ ١٤٠، التحرير والتنوير ١٥/ ٥٠ .

(٣) – نيل الأوطار ٤/ ١٢٨.

(٤) – المهذب في أصول الفقه المقارن عبد الكريم النملة ٥/ ٢٤١٥.

(٥) – اللباب لابن عادل ١٢/ ٢٢٩ .

كثير: كعمر وابنه والمغيرة بن شعبة وقيلة بنت مخرمة، وهم جازمون بالرواية، فلا وجه لتخطئتهم] [1] فابن عمر لم يتفرد به، بل تابعه على ذلك عمر بن الخطاب وهو وابنه لم يتفردا به ، فقد تابعهما المغيرة بن شُعبة وغيره .

٣-أما الناحية التفسيرية، فهي: أن تكون الآيات على ظاهرها في أَنَّه لا يعذب أحد بوزر غيره وتكون من العموم، وتأتي الأحاديث الواردة في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه مخصصة لهذا العموم، وعليه لا تناقض بين النصين؛ لأن الأول عام والآخر خاص، فيحمل العام على الخاص، أما التوجيهات فإنه [يحتمل أن يجمع بين هذه التوجيهات فينزّل على اختلاف الأشخاص بأن يُقال مثلا من كانت طريقته النوح فمشى أهله على طريقته أو بالغ فأوصاهم بذلك عذب بصنعه، ومن كان ظالما فندب بأفعاله الجائرة عُذّب بما ندب به ، ومن كان يعرف من أهله النياحة فأهمل نهيهم عنها فإن كان راضيا بذلك التحق بالأول وإن كان غير راض عُذّب بالتوبيخ كيف أهمل النهي ومن سلم من ذلك كله واحتاط فنهى أهله عن المعصية ثم خالفوه وفعلوا ذلك كان تعذيبه تألمه بما يراه منهم من مخالفة أمره وإقدامهم على معصية ربهم].[2]

وبناء عليه يكون الرازي قد جانبه الصواب ، وما كان من السيدة عائشة إنما هو أمرٌ اجتهادي فهي قد أنكرت برأيها وقالت بظنها ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم إذا صح لا يلتف معه إلى رأي أحد ، وأن السيدة [عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْها - لم تخبر أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نفى ذلك ، وإنَّما تأوَّلتْ على ظاهر القرآن ، ومن أثبت وسمع حجة على من نفى وأنكر ، وظاهر القرآن لا حجَّة فيه ؛ لأنَّ الله - تعالى - نفى أن يحمل أحد من ذنب غيره شيئاً ، والميِّتُ لا يحمل من ذنب النائحة شيئاً ، بل إثمُ النَّوح عليها ، وهو قد يعذَّب من جهة أخرى بطريق نوحها، كمن سنَّ سنَّة سيئة مع من

(١) - تفسير القرطبي ٥/ ٥٦٩ .

(٢) - فتح الباري ٣/ ١٥٦ .

عمل بها ، ومن دعا إلى ضلالة مع من أجابه .

والحديث الذي روتهُ حديثٌ آخر لا يجوز أن يردَّ به خبر الصَّادق ؛ لأنَّ القوم قد يشهدون كثيراً ممَّا لا تشهد ، مع أنَّ روايتها تحقِّق ذلك الحديث ؛ فإنَّ الله – تعالى – إذا جاز أن يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله ، جاز أن يعذِّب الميت ابتداء ببكاء أهله] .[1]

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – اللباب في علوم الكتاب ١٢/ ٢٣١ .

المسألة العاشرة: في مواريث الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام-

مدخل: إن الإسلام جاء ليرسم طريق الإحسان للبشر، والقرآن منهاج الاستقامة ومعراج الرفعة، فالله – تعالى – خلق الإنسان وأودع فيه الفطرة المستقيمة، وأودع فيه أيضا العواطف والغرائز والحاجات، ووضّح المنهج الأمثل الذي يحافظ على استقامة الفطرة، وينمي فيها نوازع الخير، ويُهذّب الغرائز، ويسمو بها، ويوجهها إلى الكمالات الإنسانية، لا فرق في هذا بين إنسان وإنسان، فالذرية أمرٌ تهفو إليه نفوس الآباء والأمهات، حيث يجد المرء فيها امتدادًا لحياته، وروحًا لروحه، وأنسًا لقلبه، وأهل الكمالات إنما يطلبون من الذرية ما يكون سببًا في شيوع الخير، وعموم النفع والصلاح، وكل ما من شأنه إيصال السعادة للبشرية في الدنيا والآخرة.

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي، قال – عند تفسير قوله تعالى: " يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا"[(١)]-: { واختلفوا في المراد بالميراث على وجوه، ترجع إلى أحد أمور خمسة، وهي: المال، ومنصب الحبورة، والعلم، والنبوة، والسيرة الحسنة، ولفظ (الإرث) مستعمل في كلها،٠٠٠ وأما قوله عليه السلام: «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة»[(٢)]، فهذا لا يمنع أن يكون خاصا به، ٠٠٠ أما قوله عليه السلام: «إنا معشر الأنبياء»،

(١) – سورة مريم الآية (٦)، وهناك آية أخرى فيها دلالة على الإرث، وهي قوله تعالى: " وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ " سورة النمل من الآية (١٦).

(٢) – الحديث بلفظه هذا أخرجه النسائي في السنن الكبرى، ك: الفرائض، ب: مواريث الأنبياء ٦/٩٨ح(٦٢٧٥)ولفظه: عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: قال عمر لعبد الرحمن، وسعد، وعثمان، وطلحة، والزبير، أنشدكم بالله الذي قامت له السموات والأرض، سمعتم النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا فهو صدقة»؟، قالوا: اللهم نعم، وأصله عند البخاري في صحيحه، ك: الفرائض، ب: قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا نورث ما تركنا صدقة

فهذا وإن جاز حمله على الواحد، كما في قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ"[1]، لكنه مجازٌ، وحقيقته الجمع، والعدول عن الحقيقة من غير موجبٍ لا يجوز، لا سيما وقد روي قوله: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث»، والأولى: أن يحمل ذلك على كل ما فيه نفعٌ وصلاحٌ في الدين، وذلك يتناول النبوة، والعلم، والسيرة الحسنة، والمنصب النافع في الدين، والمال الصالح، فإن كلّ هذه الأمور مما يجوز توفر الدواعي على بقائها؛ ليكون ذلك النفع دائمًا مستمرًا}[2].

معنى كلام الإمام: بعد ذكره لمعاني الميراث في القرآن الكريم، أورد اختلاف العلماء في تحديد المعنى المراد بالميراث في الآية، وأن اختلافهم ناشئ من حيث كون الآية ثابتة للإرث، ووجود أحاديث دلت على نفي الإرث وأن الأنبياء لا يورثون، وذكر توجيهاتهم في دفع موهم التناقض، وأن منهم من حمل الآية على الخصوص، وهو وراثة العلم والدين والنبوة، ومنهم حمل الحديث على الخصوصية به صلى الله عليه وسلم، وتناول دليل كل مذهب والردّ عليه، ثم ذكر رأيه والقول الراجح في المسألة.

دراسة المسألة:

لقد اتجه العلماء في دفع هذا الإشكال بين الآية والحديث، ورفع موهم التناقض **على قولين:**

القول الأول: ذهب إلى إجراء الحديث على ظاهره وتأويل الآية، وذلك من خلال أن المراد بالإرث في قوله: " يرثني ويرث من آل يعقوب" إرث علمٍ ونبوةٍ ودعوة إلى الله والقيام بدينه، لا إرث مال.

ودليلهم على ذلك أمور، منها:

٨/ ١٤٩ح(٦٧٢٨)، ومسلم في صحيحه، ك: الجهاد والسير، ب: قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا نورث ما تركنا صدقة٣/ ١٣٨٢ح(١٧٥٩) عن عائشة، دون لفظ: (إنا معشر الأنبياء) فيهما.

(١) – سورة الحجر من الآية (٩).

(٢) – مفاتيح الغيب١١/ ١٦٦، ١٦٧ بتصرف كبير.

١ -سياق الآية الكريمة، فقد قال سبحانه: " ويرث من آل يعقوب" ومعلومٌ أن آل يعقوب انقرضوا من زمان، فلا يورث عنهم إلا العلم والنبوة والدين.

٢ -مكانة الأنبياء وعظم منزلتهم، فَإِنَّ النَّبِيَّ أَعْظَمُ مَنْزِلَةً، وَأَجَلُّ قَدْرًا مِنْ أَنْ يُشْفِقَ عَلَى مَالِهِ إِلَى مَا هَذَا حَدُّهُ، وأَنْ يَأْنَفَ مِنْ وِرَاثَةِ عَصَبَاتِهِ لَهُ، وَيَسْأَلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ، فَيَحُوزَ مِيرَاثَهُ دُونَهُ دُونَهُمْ، لا سيما جناب زكريا -عليه السّلام- فإنّه كان مشهورًا بكمال الانقطاع والتجرد، فيستحيل عادة أن يخاف من وراثة المال والمتاع الذي ليس له في نظره العالي أدنى قدر، أو يظهر من أجله الكلف والحزن والخوف، ويستدعي من حضرة الحق -سبحانه وتعالى- ذلك النحو من الاستدعاء، وهو يدل على كمال المحبّة، وتعلق القلب بالدنيا.

٣-الأحاديث النبوية الشريفة الدالة على ذلك، فقد جاء فيها ما يدّل على أن الأنبياء- صلوات الله وسلامه عليهم- لا يورث عنهم المال، وإنّما يورث عنهم العلم والدين؛ إذ لو كان المراد من الإرث في هذه النصوص المال، لما كان في الإخبار بِذَلِكَ كَبِيرُ فَائِدَةٍ، إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ الْمُسْتَقِرِّ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ وَالْمِلَلِ أَنَّ الْوَلَدَ يَرِثُ أَبَاهُ، فَلَوْلَا أَنَّهَا وِرَاثَةٌ خَاصَّةٌ لَمَا أَخْبَرَ بِهَا، وَكُلُّ هَذَا يُقَرِّرُهُ وَيُثْبِتُهُ مَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ: "نَحْنُ مُعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ". (١)

القول الثاني: ذهب إلى إجراء الآية على ظاهرها وتأويل الحديث، وأن لفظ الإرث ما دام مستعملًا في معاني متعددة، فالأولى أن يُحمل عليها، خاصة وأن هذه الأمور مما يجوز توفر الدواعي على بقائها؛ ليكون النفع دائما ومستمراً، وأنّ الإرث يتناول النبوة والعلم والسيرة الحسنة والمنصب النافع في الدين والمال الصالح.

(١) - تفسير ابن كثير ٥/ ١٢٧، روح المعاني للآلوسي ٩/ ٨٩، أضواء البيان للشنقيطي٤/ ١٤٨، أحكام القرآن للجصاص ٥/ ٤٥.

وعليه [فوراثة المال لا تمتنع، وإنْ كان قوم قد أنكروه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، وهذا لا حجة فيه؛ لأنّ الواحد يُخبِرُ عن نفسه بإخبار الجميع، وقد يُؤَوَّلُ هذا بمعنى: لا نورث الذي تركناه صدقةً؛ لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يُخَلِّف شيئاً يُورث عنه، وإنما كان الذي له أباحه الله -عزّ وجلّ- إياه في حياته بقوله -جلّ وعزّ-: "وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ"[1]؛ لأنّ معنى (لله) لسبل الله -جلّ ثناؤه-، ومن سبل الله تبارك وتعالى ما يكون في مصلحة الرسول صلى الله عليه وسلم ما دام حيّا، فإنْ قيل: ففي بعض الروايات: "إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ"؛ ففيه التأويلان جميعاً: أَنْ يكون "ما" بمعنى "الذي"، والآخر لا يورث من كانت هذه حاله] .[2]

الترجيح والتعليق:

بادئ ذي بدء لابد من بيان أنه لا خصوصية في هذا الحديث، فهو [لا يختص بنبينا - عليه الصلاة والسلام - بل سائر الأنبياء - عليهم السلام - كذلك في أنهم لا يورثون، ويدل لذلك قوله «لا نورث» فجمع الضمير باعتبار مشاركة بقية الأنبياء له في ذلك، وظاهر صيغة الجمع شمول جميع الأنبياء، فلا يجوز العدول عن هذا الظاهر إلا بدليل من كتاب أو سنة، وأن قول عمر - رضي الله عنه- كما في بعض الروايات: «يريد صلى الله عليه وسلم نفسه» لا ينافي

(١) - سورة الأنفال من الآية (٤١).

(٢) - إعراب القرآن للنحاس ٣/ ٥، تفسير القرطبي ٦/ ٧٥، ٧٦.

هذا وقد ذكر بعض العلماء أقوالاً أخرى في دفع الإشكال بين الآية والحديث، منها: أن هذا الحديث خاصّ به صلى الله عليه وسلم كما ذكره الطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير ١٦/ ٧٧.

ومنها: ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم غالب ما عليه الأنبياء، أو خاص بالمرسلين أصحاب الشرائع منهم كموسى وعيسى ونوح وإبراهيم - عليهم السلام -. ذكره أبو زهرة في زهرة التفاسير ٩/ ٤٦١٢، وسبقه إليه ابن عطية في المحرر الوجيز٤/ ٥.

شمول الحكم لغيره من الأنبياء؛ لاحتمال أن يكون قصده يريد أنه هو صلى الله عليه وسلم يعني نفسه، فإنه لا يورث، ولم يقل عمر: إن اللفظ لم يشمل غيره، وكونه يعني: نفسه لا ينافي أن غيره من الأنبياء لا يورث أيضا].(١)

والحكمة في أن الأنبياء -صلوات الله عليهم- لا يورثون: أنّه لا يؤمن أن يكون في الورثة مَنْ يتمنى موته فيهلك، ولئلا يُظنّ بهم الرغبة في الدنيا؛ لوارثهم فيهلك الظانّ، وينفر الناس عنهم.(٢)

لأجل ذلك فإننا نرجّح القول الأول، والذاهب إلى أن المراد بالميراث إنما هو ميراث النبوة والعلم والدين؛ لأن هذا يتناسب وحال الأنبياء، ومقامهم وعظم شأنهم ورفعتهم.

وإننا لنرى أن الخطب مع الإمام الرازي هينٌ؛ لأنه لم يُنكر كون المراد به ميراث النبوة والعلم والدين، بل يرى أن هذه الأمور مرادة، خاصةً وأن اللفظ مستعملٌ فيها، ولكن لا يرى غضاضة في اتساع المراد حتى يشمل المال الصالح الذي يتم استخدامه فيما فيه نفعٌ وصلاحٌ، والمنصب الذي يكون داعي لتحقيق الأمن والإيمان، وإبقاء النبوة والعلم والدين.

والله- تعالى- أعلى وأعلم.

(١) - أضواء البيان ٤/ ١٤٩،طرح التثريب في شرح التقريب٦/ ٢٤١، تفسير الرازي١١/ ١٦٧.

(٢) - شرح النووي على صحيح مسلم١٢/ ٧٤.

المسألة الحادية عشرة: عدم تعمد النبي صلى الله عليه وسلم لنظم الشعر :

مدخل: النبي صلى الله عليه وسلم أفصح ولد آدم، وأفضل من نطق بالضاد، فقد أوتي جوامع الكلم، وكان من الفصاحة والبيان في الرتبة العليا، إلا أن الله تعالى كما جعله أمّيّا؛ لتكون الحجة أتم، والبرهان على المشركين أقوم، كذلك منع فطرته وطباع ملكته قرض الشعر وتأليفه؛ حتى لا يكون لهم حجة أن يدّعوا عليه أن القرآن من المفتريات التي يتقوّلها، والأباطيل التي ينمّقها، وليس بوحي من عند ربه، وإذا جاء في كلامه ما يوازن الوزن الشعري، فإنّما هو اتفاق من غير قصد اليه وعزم عليه، كما يقع في كثير من كلام الناس، فإنّهم قد يتكلمون بما لو اعتبره معتبر لكان على وزن الشعر ولا يعدونه شعراً؛ إذ التمثل بالبيت لا يوجب أن يكون قائله عالماً بالشعر، ولا أن يسمى شاعراً باتفاق العلماء كما أن من خاط خيطاً على سبيل الاتفاق لا يكون خياطاً .

النص المشكل كما يصوره الرازي – عند تفسير قوله – تعالى – : " وَما عَلَّمْناهُ الشِّعْرَ وَما يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ " [1] – قال : { ٠٠ما معنى قوله : وَما يَنْبَغِي لَهُ ؟ قلنا : قال قوم ما كان يتأتى له ، وآخرون ما يتسهل له حتى أنه إن تمثل بيت شعر سمع منه مزاحفاً.

يروى أنه كان يقول صلى الله عليه وسلم : « ويأتيك من لم تزود بالأخبار» [2] ، وفيه وجه أحسن من ذلك وهو : أن يُحمل ما ينبغي له على مفهومه الظاهر وهو أن الشعر ما كان يليق به

---

(١) – سورة يس الآية (٦٩) .

(٢) – أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٨/ ٣١٧ ، وابن كثير في تفسيره ٦/ ٣٠٠ ، ونصه : عن قتادة – رضي الله عنه – قال : بلغني أنه قيل لعائشة – رضي الله عنها – هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر ؟ قالت : كان أبغض الحديث إليه غير أنه كان يتمثل ببيت أخي بني قيس ، يجعل أخره أوله وأوله آخره ، ويقول : " ويأتيك من لم تزوّد بالأخبار " فقال له أبو بكر – رضي الله عنه – : ليس هكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إني والله ما أنا بشاعر ، ولا ينبغي لي » .

ولا يصلح له ، وذلك لأن الشعر يدعو إلى تغيير المعنى لمراعاة اللفظ والوزن ، فالشارع يكون اللفظ منه تبعا للمعنى ، والشاعر يكون المعنى منه تبعا للفظ ؛ لأنّه يقصد لفظاً به يصح وزن الشعر أو قافيته فيحتاج إلى التحيل لمعنى يأتي به لأجل ذلك اللفظ ، وعلى هذا نقول : الشعر هو : الكلام الموزون الذي قصد إلى وزنه قصداً أولياً ، وأما من يقصد المعنى فيصدر موزوناً مقفى فلا يكون شاعراً ، ألا ترى إلى قوله تعالى : " لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ " (١) ليس بشعرٍ ، والشاعر إذا صدر منه كلام فيه متحركات وساكنات بعدد ما في الآية تقطيعه بفاعلاتن فاعلاتن يكون شعراً ؛ لأنّه قصد الإتيان بألفاظ حروفها متحركة وساكنة كذلك والمعنى تبعه ، والحكيم قصد المعنى فجاء على تلك الألفاظ، وعلى هذا يحصل الجواب: عن قول من يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بيت شعر وهو قوله:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب (٢)

أو بيتين؛ لأنا نقول ذلك ليس بشعر لعدم قصده إلى الوزن والقافية، وعلى هذا لو صدر من النبي صلى الله عليه وسلم كلام كثير موزون مقفى لا يكون شعراً؛ لعدم قصده اللفظ قصداً

(١) – سورة آل عمران من الآية (٩٢) .

(٢) – حديث صحيح ونصه : عَنْ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ لَنَا رَجُلٌ : أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِّ صلى الله عليه وسلم يَا أَبَا عُمَارَةَ ؟ قَالَ : لَا وَاللهِّ مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ النَّاسِ تَلَقَّتْهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ ، وَرَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَغْلَتِهِ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا ، وَرَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ» وَفِي البَاب عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . أخرجه البخاري في صحيحه ك : الجهاد والسير ، ب : ما جاء في بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء ٤/ ٣٢ ح(٢٨٧٤) ، ومسلم في صحيحه ك : الجهاد والسير ، ب: ما جاء في غزوة حنين ٣/ ١٤٠١ ح(١٧٧٦) ، والترمذي في سننه أبواب الجهاد ، ب: ما جاء في الثبات عند القتال ٤/ ١٩٩ ح(١٦٨٨) وهذا لفظ الترمذي .

أولياً، ويؤيد ما ذكرنا أنك إذا تتبعت كلام الناس في الأسواق تجد فيه ما يكون موزوناً واقعاً في بحر من بحور الشعر ولا يسمى المتكلم به شاعراً ولا الكلام شعراً؛ لفقد القصد إلى اللفظ أولاً، ثم قوله تعالى : " إن هو إلا ذكر وقرآن مبين " يحقق ذلك المعنى، أي: هو ذكر وموعظة للقصد إلى المعنى، والشعر: لفظ مزخرف بالقافية والوزن ، ٠٠ ونفى الله كون النبي شاعراً، وذلك لأنّ اللفظ قالب المعنى، والمعنى قلب اللفظ وروحه، فإذا وجد القلب لا نظر إلى القالب ، فيكون الحكيم الموزون كلامه حكيماً ، ولا يخرجه عن الحكمة وزن كلامه ، والشاعر الموعظ كلامه حكيما } . (١)

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء طريقة الجمع بين الآية والحديث وأنه لا تعارض بينهما، وأن النبي صلى الله عليه وسلم منزّه عن نظم الشعر وتأليفه فليس من طباع ملكته إقامة الموازين الشعرية فلا يحسنه ولا تقضيه جبلته؛ لأنّ للشعر منهجاً وطبيعة تختلف وتغاير منهج وطبيعة النبوة، فالشعر انفعال، وتعبير عن هذا الانفعال، والانفعال يتقلب من حال إلى حال، فالشعر تنتخبه الشعراء من كثرة التخييل وتزويق الكلام، ولذلك قيل: أعذبه أكذبه، أما النبوة فهي وحي على منهج ثابت لا يتبدل ولا يتقلب مع الأهواء الطارئة، وهي اتصال دائم بالله، وتلق مباشر عن وحي الله، ومحاولة دائمة لرد الحياة إلى الله ، وأما ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من كلام ظاهره يدل على تنظيمه الشعر(٢) فإن العلماء اختلفوا في توجيهه على أقوال منها:

---

(١) – مفاتيح الغيب ٢٦/ ٩٨.

(٢) – كقوله حين عثر في بعض الغزوات فأصاب إصبعه حجر فدميت : هل أنت الا إصبع دميت ... وفى سبيل الله ما لقيت ، وقوله : أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب ، وقوله يوم الخندق : باسم الإله وبه بدانا ... ولو عبدنا غيره شقينا ، وقوله : إن تغفر اللهم تغفر جمّاً .... وأي عبد لك ما ألّا . روح البيان ٧/ ٤٢٩ ، تفسير ابن كثير ٦/ ٣٠٠ .

الأول: لا نسلم أن هذا الكلام الذي صدر منه صلى الله عليه وسلم شعر إنما هو كلام قصد معناه دون لفظه فهو [كلامٌ من جنس كلامه الذي كان يتكلم به على طبيعته من غير صنعة فيه، ولا قصد لوزن ، ولا تكلف ، كما يوجد في القرآن شيء موزون ولا يعد شعراً، كقوله تعالى : " لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ " (١) ، وَقَوْله: " فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ " (٢)، وفي كثير من النثر الذي تنشئه الفصحاء، ولا يسمى ذلك شعراً، ولا يخطر ببال المنشئ ولا السامع أنه شعر] ، (٣) فهو إنما وقع اتفاقاً من غير قصد لوزن الشعر .

واستدلوا على ذلك بأمور منها:

١ -الأحاديث النبوية التي تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إني والله ما أنا بشاعر وما ينبغي لي " (٤)، ولذلك ما كان يتزن له بيت شعر، وإن تمثل ببيت شعر جرى على لسانه الشريف مكسرا الوزن والقافية؛ لقصده المعنى دون النظم كقوله: ويأتيك من لم تزود بالأخبار، وقوله : كفى بالإسلام والشيب للمرء ناهيا . (٥)

٢ -السياق القرآني، فقد قال تعالى : " وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ " فالشعر كلام متكلف موضوع، ومقال مزخرف مصنوع، منسوج على منوال الوزن والقافية ، مبني على خيالات وأوهام واهية، أكثره في طريق هزل، وتحسين لما ليس بحسن ، وتقبيح لما ليس بقبيح ، ومغالطة مفرطة، فأين ذلك من التنزيل الجليل المنزه عن مماثلة كلام

---

(١) - سورة آل عمران من الآية (٩٢) .

(٢) - سورة الكهف من الآية (٢٩) . وينظر : أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ٢٢ وما بعدها ، التحرير والتنوير لابن عاشور٢٣/ ٥٩ .

(٣) - البحر المحيط ٩/ ٨١ ، المفهم لما أُشكل من صحيح مسلم ١١/ ١٢٤.

(٤) - سبق ذكره وتخريجه .

(٥) - روح المعاني ١٢/ ٦٨.

البشر؟ المشحون بفنون الحكم والأحكام الباهرة، الموصل إلى سعادة الدنيا والآخرة، فالقرآن ما هو إلا ذكر من الأذكار وموعظة من المواعظ يوعظ بها الإنس والجن، وقرآن مبين من كتب الله السماوية مشتمل على الأحكام الشرعية يقرأ في المحاريب، ويتلى في المتعبدات ، وينال بتلاوته والعمل به فوز الدارين والدرجات ، فكم بينه وبين الشعر الذي هو من همزات الشياطين، وأقاويل الشعراء الكاذبين . (١)

وهذا القول هو مذهب الجمهور وتبعهم الرازي عليه . (٢)

الثاني: سلمنا أن هذا شعر ولكن لا يلزم منه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم عالِمًا بالشعر، ولا شاعرًا؛ فإن التمثل بالبيت النذر، وإصابة القافيتين من الرجز وغيره لا يوجب أن يكون قائلها عالمًا بالشعر ، ولا يسمى شاعرًا باتفاق العقلاء، وأما الذي نفى الله عن نبيه صلى الله عليه وسلم فهو العلم بالشعر، وأصنافه، وأعاريضه، وقوافيه، والاتصاف بقوله، ولم يكن موصوفًا بشيء من ذلك بالاتفاق، ألا ترى أن قريشًا تراوضت فيما يقولون للعرب فيه إذا قدموا عليهم الموسم، فقال بعضهم: نقول: إنه شاعر. فقال أهل الفطنة منهم: والله لتكذبنكم العرب، فإنهم يعرفون أصناف الشعر، فو الله ما يشبه شيئًا منها، وما قوله بشعر، وقال أنيس أخو أبي ذر: لقد وضعت قوله على أقراء الشعر فلم يلتئم أنه شعر، وكان أنيس من أشعر العرب. (٣)

---

(١) – فتح البيان ١١/ ٣١٩ .

(٢) – المحرر الوجيز ٤/ ٤٦٣ ، البحر المحيط ٩/ ٨١ ، الجامع لأحكام القرآن ٢٣/ ٤٨ ،ابن كثير في تفسيره ٦/ ٣٠٠ ، روح المعاني للآلوسي ١٢/ ٦٦ ، فتح القدير للشوكاني ٤/ ٤٩٠ ، أبي العباس القرطبي في المفهم ١١/ ١٢٤ .

(٣) – المفهم لأبي العباس القرطبي ١١/ ١٢٥ ، الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي ٢٣/ ٤٩ ، البقاعي في مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور صـ ١٩٢ .

القول الثالث: أنّه ليس بشعر لا اتفاقًا ولا قصداً ؛ لأنه إنما جاء على صورة الرجز وقائله لا يُسمى شاعرًا وإنما يسمى راجزًا هذا إن كان صحيحًا تامًا بأن جاء على أصله وهو مستفعلن ست مرات ، أما ما حُذف من كل مصراع منه جزء فبقي وزنه على مستفعلن أربع مرات فهو مجزوء الرجز وهو ما كان عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: " أنا النبي لا كذب "، بل إن بعضهم أنكر شعريته وقال بأن الرواية إنما جاءت بالإعراب، وإذا كانت بالإعراب لم يكن شعراً، فهو صلى الله عليه وسلم قد حرّك الباء من (كذب) و (المطلب) فلا يكون ذلك موزونا فكونه ليس بشعر أظهر. (١)

الترجيح والتعليق :

إن الله – تعالى – كثيراً ما كان يدافع عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ويرد على المشركين افتراءاتهم نحوه صلى الله عليه وسلم ومن ذلك اتهامهم إياه بالشعر، فيخبر سبحانه عن نبيه محمد أنه ما علّمه الشعر وما ينغي له أي: ما هو في طبعه ولا تقضيه ملكته وفطرته، ولذلك لم يكن يحفظ بيتا على وزن منتظم بل إن أنشده جاء به مكسرا أو لم يتمه، وإن قاله جرى على لسانه من غير قصد لوزنه، على أن الشعر منه ما هو مشروع وما هو ممنوع فالمشروع ما كان فيه حكم ومواعظ وآداب حتى ولو كان من شعراء الجاهلية كأمية بن أبي الصلت وغيره، وما كان في هجاء المشركين كحسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وغيرهم ممن كانوا أمثالهم وأضرابهم، والممنوع ما كانت أحوال أصحابه فيه غير مرضية عند أهل الشرف والمروءة لما فيهم من الخلاعة والإقبال على السكر والميسر والنساء ونحو ذلك .

---

(١) – روح المعاني ١٢/ ٦٧ ، ملا علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٧/ ٣٠١٤ ، ابن العربي في أحكام القرآن ٤/ ٢٥ . وقد ضعّف هذا القول ملا علي القاري فقال : { وَإِنْ كَانَ يُخْرِجُهُ عَنْ حَيِّزِ الْوَزْنِ لَكِنْ لَا أَصْلَ لَهُ أَصْلًا } .

هذا والإمام الرازي استخدم طريقته العقلية، وثقافته المنطقية، وفكره الفلسفي في تقرير هذه الشبهة ودرئها، ورفع إشكالها، ودفع التعارض الظاهري المتوهم بين الآية والحديث من نفي الشعر عنه صلى الله عليه وسلم ، وما جاء عنه مما يدل ظاهره على الوزن الشعري ، فقد وضع مقدمات ، ورتب معطيات خلُص من خلالها إلى نتيجة صحيحة مدّللا على صحة هذه النتيجة بالأساليب العلمية فجعل من النظم القرآني دليلا على نفي الشعر عنه صلى الله عليه وسلم، ومن الواقع المشاهد، ومن الأصل اللغوي والمعنى الاصطلاحي للشعر ما يبرهن على أن المرء قد يقول قولا فيه من أوزان الشعر على أن صاحبه لم يكن يقصد منه الشعر .

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

المسألة الثانية عشرة: في بيان أفضلية اشتغال العبد بالذكر أم بالدعاء:

مدخل : إن سؤال العبد لربه السؤال المشروع حسنٌ مأمورٌ به، فالباري – تعالى – يحب السؤال ويعطي عليه جزيل الثواب، والعبد مهما اجتهد في الدعاء، فإنه يدعو بالخير على حسب فهمه ومنطقه وبمقدار علمه، ولو أنه اشتغل بذكر المنعم سبحانه، وأقرّ له بالفضل، ثم ترك المسألة له – تعالى – يعطيه ويختار له لكان خيراً له؛ لأن ربه – عَزَّ وَجَلَّ – يعطيه على حَسْب قدرته – تعالى – وحكمته، فعطاء الله لا شكَّ أوسع، والعبد إذا دعا الله – سبحانه – استجاب له، وإذا ذكره أعطاه أفضل مما سأله؛ فهو الكريم في الحالين، وهو سبحانه يعلم الأشياء على ما هي عليه، فعلمه بأن هذا محتاج أو هذا مذنب لا ينافي أن يأمر هذا بالتوبة والاستغفار، ويأمر هذا بالدعاء وغيره من الأسباب التي تقضى بها حاجته ، كما يأمر هذا بالعبادة والطاعة التي بها ينال كرامته ، فالعبد قد يكون مأموراً في بعض الأوقات بما هو أفضل من الدعاء .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير قوله تعالى : " وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ " [1] – : { ... ثم قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ " أي : صاغرين ، وهذا إحسان عظيم من الله – تعالى – حيث ذكر الوعيد الشديد على ترك الدعاء ، فإن قيل: روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال حكاية عن رب العزة أنه قال: « من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين » [2]، فهذا الخبر يقتضي أن ترك الدعاء

(١) – سورة غافر الآية (٦٠) .

(٢) – حديث حسن اخرجه البخاري في كتابه : أفعال العباد صـ ١٠٩ ت د عبد الرحمن عميرة ط : دار المعارف السعودية ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٩٣ ح(٥٦٧) عن عمر بن الخطاب ، والشهاب القضاعي في مسنده ١/ ٣٤٠ ح(٥٨٤) عن جابر بن عبد الله ، والترمذي في سننه أبواب فضائل القرآن ٥/ ١٨٤ ح(٢٩٢٦) ولفظه : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم : " يَقُولُ الرَّبُّ

أفضل ، وهذه الآية تدل على أن ترك الدعاء يوجب الوعيد الشديد ، فكف الجمع بينهما؟

قلنا: لا شك أن العقل إذا كان مستغرقاً في الثناء كان ذلك أفضل من الدعاء؛ لأنّ الدعاء طلب للحظ ، والاستغراق في معرفة جلال الله أفضل من طلب الحظ، أما إذا لم يحصل ذلك الاستغراق كان الاشتغال بالدعاء أولى؛ لأن الدعاء يشتمل على معرفة عزة الربوبية وذلة العبودية}. (١)

دراسة المسألة:

لقد سلك العلماء في النصوص التي قد يُظن تعارضا – في الظاهر – بينها من حيث إن بعضها يرغب في الاشتغال بالذكر والثناء ، وبعضها يدعو إلى الدعاء والرجاء، **ولهم في ذلك مسلكان:**

الأول: طريقة الجمع بين هذه النصوص، والتوفيق بينها، وأنه لا إشكال بينهما البتة، فلكلّ منهما له وقته ومجاله، وحال العبد فيه، إلا أنهم في ذلك على قولين:

القول الأول: ذهب إلى أن الأوقات والأزمان مختلفة ومتفاوتة، فقد يكون هناك وقتٌ الدعاء فيه أفضل من الذكر، ووقتٌ آخر الذكر فيه أفضل من الدعاء، فكون [هذا الحديث يدل على تقديم الذكر على الدعاء ، وقوله تعالى : " ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ " (٢) ، " قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ " (٣) ، " ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً " (٤) هذه الآيات تدل على الأمر بالدعاء،

– عَزَّ وَجَلَّ – : " مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللهِ عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ كَفَضْلِ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ " . وقال : «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» .

(١) – مفاتيح الغيب ٢٧/ ٧٣، ٧٤.

(٢) – سورة غافر من الآية (٦٠)

(٣) – سورة الفرقان من الآية (٧٧) .

(٤) – سورة الأعراف من الآية (٥٥) .

فوجه الجمع بين الظواهر: أنَّ الأوقات على ثلاثة أقسام: وقتٌ دلَّ الدليل الشرعي على أنَّ الدعاء فيه أفضل كوقت السجود، فيقدم الدعاء ويكون راجحًا، ووقتٌ دلَّ الدليل على أنَّ الذكر أفضل كوقت الركوع لقوله صلى الله عليه وسلم: " أمَّا الركوع فعظموا فيه الرَّب ، وأما السُّجود فأكثروا فيه من الدعاء " [1] فيقدم الذكر، ووقتٌ لم يدل فيه دليل على أحدهما فيقدم الذكر لقوله: " من شغلهُ ذكري عن مسألتي " } .[2]

القول الثاني: ذهب إلى أن ذلك مرتبط بحال العبد بأن كان مستحضر القلب والعقل والوجدان، ومستغرقا في الثناء بذكر الرب – سبحانه – ، ووصفه بصفات كمال القدرة والرحمة والإحسان والتجاوز ، وكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي، وغير ذلك مما يوجب محبته وإجلاله وتوحيده فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، فإذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف وجدته في غاية المناسبة؛ لتفريج هذا الضيق وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور، وإنما يصدق هذه الأمور من أشرقت فيه أنوارها وباشر قلبه حقائقها ، أما إذا كان غير مستحضر لذلك فعليه الاشتغال بالدعاء .

قال القسطلاني: { واستشكل حديث : " من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين " المقتضي لأفضلية ترك الدعاء حينئذ مع الآية المقتضية للوعيد الشديد على تركه . وأجيب: بأن العقل إذا كان مستغرقًا في الثناء كان أفضل من الدعاء ؛ لأنّ الدعاء طلب الجنة والاستغراق في معرفة جلال الله أفضل من الجنة ، أما إذا لم يحصل الاستغراق كان

(١) – أخرجه ابن حبان في صحيحه ك : الصلاة ، ب : صفة الصلاة ٥/ ٢٢٢ ح(١٨٩٦) عن ابن عباس ، وإسناده صحيح على شرط مسلم ، كما ذكره المحقق .

(٢) – قوت المغتذي على جامع الترمذي ٢/ ٧٤٠، ٧٤١ .

الاشتغال بالدعاء أولى ؛ لأن الدعاء يشتمل على معرفة عز الربوبية وذل العبودية ، والصحيح استحباب الدعاء } .(١)

المسلك الثاني: طريقة الترجيح من حيث أن الذكر أفضل من الدعاء مطلقا في جميع الأوقات وكافة الهيئات؛ لأن [الذكر ثناء على الله – عز وجل – بجميل أوصافه وآلائه وأسمائه ، والدعاء سؤال العبد حاجته ، فأين هذا من هذا ؟ ولهذا جاء في الحديث « من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» ، فذكر الله – عز وجل والثناء – عليه أنجح ما طلب به العبد حوائجه ، فالدعاء الذي تقدمه الذكر والثناء أفضل وأقرب إلى الإجابة من الدعاء المجرد ، فالذكر المجرد أفضل من الدعاء ، وأنه إذا قيل في كرم المخلوقين :

أَأَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حَيَاؤُكَ إِنَّ شِيمَتَكَ الْحَيَاءُ

إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِكَ الثَّنَاءُ (٢)

قال سفيان : فهذا مخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء عن السؤال فكيف بالخالق].(٣)

الترجيح والتعليق:

إنه لا تعارض بين هذه النصوص، وإن الراجح هو الجمع بينها، فإن الدعاء نوعان: دعاء الثناء، ودعاء الطلب، فذكر الله – تعالى – والثناء عليه دعاء، والمشتغل به محقق لقول الله: " ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ "، ولهذا جاء في الحديث أن دعاء يونس – عليه السلام – هو الثناء والتوحيد، وهذا الثناء متضمن لدعاء الطلب ، فعَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم: " دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ

(١) – إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٩/ ١٧٣ ، شرح الزرقاني على الموطأ ٢/ ٤١ .

(٢) – قاله أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان .

(٣) – فتح الباري لابن حجر ١١/ ١٤٧ ، الوابل الصيب من الكلم الطيب صـ ٨٩ وما بعدها بتصرف .

الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ " [1] ، والعبد بحاجة إلى هذين النوعين من الدعاء ، والأفضل له أن يجمع بينهما : يبدأ بالثناء ثم يثني بالطلب والسؤال ، [فإن البارئ تعالى يحبُّ السُّؤالَ ويُعْطِي عليه جزيلَ النَّوَالِ ، قال الإمام مالك : ومنَ الغريبِ في ذلك : أنّ الدُّعاءَ المأثورَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الذِّكر المأثورِ عنه ، وقوله : " مَنْ شَغَلَهُ ذِكرِي عَنْ مَسْأَلَتِي" معناهُ : أنَّ العبدَ ليس في كلِّ حاله يدعو : تارةً يدعو وتارةً يذكُر ، وإذا دعاهُ استجابَ له ، وإذا ذَكَرَهُ أَعطاهُ أفضل ما سأَلَه ، فهو الكريمُ في الحالَتَيْنِ] . [2]

والإمام الرازي قد أصاب وأجاد ، واجتهد في دفع الإشكال وأفاد ، فقد استخدم العقلية المنطقية ، والفكرية الفلسفية، والوجدانية الصوفية .

والله – تعالى – أعلى وأعلم.

(١) – أخرجه الترمذي في سننه أبواب الدعوات ٥/ ٥٢٩ ح(٣٥٠٥) ، حديث صحيح.

(٢) – المسالك في موطأ الإمام مالك للإشبيلي ٣/ ٤٧٣ .

المسألة الثالثة عشر: رفع عذاب الاستئصال عن الأمة المحمدية:

مدخل: قد جرت سنّة الله – سبحانه وتعالى – في رسالاته إلى الناس أن من كانت المعجزات المادية الباهرة القاهرة لهم ثم نكصوا على أعقابهم فكفروا بعد ذلك، أن يكون العذاب المستأصل حظّهم في الدنيا والعذاب المهين مصيرهم في الآخرة، وكان فضل الله – تعالى – للأمة المحمدية أن استجاب لدعوة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم في ألا يهلكهم بعذاب الاستئصال كقوم عاد وثمود، وهذا لا يمنع أن يكون لهم عذاب يحلّ على بعضهم، والفرق بين العذابين: أن عذاب الاستئصال يتعدى إلى المذنب وغير المذنب وإلى المخالف والموافق، وعذاب الفتن لا يتعدى إلا إلى المذنب المخالف .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير قوله تعالى : " فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ " (١) –: { فإن قيل : كيف يجوز للرسول صلى الله عليه وسلم أن ينذر قومه مثل صاعقة عاد وثمود مع العلم بأنّ ذلك لا يقع في أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقد صرح الله – تعالى – بذلك في قوله : " وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ " (٢)، وجاء في الأحاديث الصحيحة: أن الله – تعالى – رفع عن هذه الأمة هذه الأنواع من الآفات (٣)؟

---

(١) – سورة فصلت الآية (١٣) .

(٢) – سورة الأنفال من الآية (٣٣) .

(٣) – نص الحديث عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : رَاقَبْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم كُلَّهَا حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم مِنْ صَلَاتِهِ جَاءَهُ خَبَّابٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلَاةً مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ نَحْوَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : " أَجَلْ إِنَّهَا صَلَاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ ، سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثَ خِصَالٍ : فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَة : سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأُمَمَ قَبْلَنَا فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُظْهِرَ

قلنا: إنهم لما عرفوا كونهم مشاركين لعاد وثمود في استحقاق مثل تلك الصاعقة جوزوا حدوث ما يكون من جنس ذلك، وإن كان أقل درجة منهم وهذا القدر يكفي في التخويف}[1].

دراسة المسألة:

لقد دفع العلماء الإشكال المتوهم وروده من حيث وقوع الخسف والغرق للأمة المحمدية كبقية الأمم، وما بين عدم وقوعه كما جاءت به النصوص الصحيحة الصريحة بأحد أمرين:

الأول: أن هناك من القاسم المشترك ما يجعل تشابها بين المشركين في كل زمان ومكان ما يستدعي حدوث عذاب متشابه وإن كان متفاوتا في القدر والدرجة، فالأمة المحمدية وإن كانت قد عُوفِيت مِمَّا أَصَابَ الْأُمَم مِنْ الْخَسْف وَالْقَذْف ببركة دعاء نبيها صلى الله عليه وسلم فهذا لا يمنع تخويفهم بهذا العذاب.

قال الصاوي: { وقوله : " مثل صاعقة عاد وثمود " التشبيه في مطلق الهلاك ، وإن كان هلاك عاد وثمود عاما، وهلاك هذه الأمة خاص ببعض أفرادهم، فهو تشبيه جزئي بكلي، وبهذا اندفع ما قد يقال: إن العذاب العام لا يأتي لهذه الأمة لما ورد في الأحاديث الصحيحة من أمن الأمة من ذلك، وأجيب أيضا: بأنه لا يلزم من التخويف الحصول بالفعل، وحينئذ فالمعنى: أنتم ارتكبتم أموراً تستحقون عليها ما نزل بعاد وثمود } .[2]

عَلَيْنَا عَدُوًّا غَيْرَنَا فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَلْبِسَنَا شِيَعًا فَمَنَعَنِيهَا " أخرجه أحمد في مسنده ٣٤/ ٥٣٢ ح(٢١٠٣٥) وإسناده صحيح كما ذكره المحقق ، وهو عند مسلم بألفاظ متقاربة ك : الفتن وأشراط الساعة ، ب : هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٤/ ٢٢١٦ ح(٢٨٩٠) عن سعد بن ابي وقاص .

(١) – مفاتيح الغيب ٢٧/ ١٠١.

(٢) – حاشية الصاوي ٣/ ٥٠١ ، لباب التأويل ٢/ ٣٠٩، اللباب لابن عادل ١٠/ ٣٨.

الثاني: أن الأمَمَ السابقةَ كان عذابُهم الاستئصالَ، ولَمَّا قُدِّرَ بقاء تلك الأمة، ولا بُدَّ أن لا يزال يتميَّز الفاجرُ من الصالح، قُدِّرَتْ فيها الفتنُ؛ لأنها هي التي يَحْصُلُ بها التمييز، فإذا كان من تمام الحكمة والرحمة ألا يهلكهم هلاك الاستئصال كالذين قبلهم كان ألا يأتي بموجب ذلك، مع إتيانه - سبحانه - بما يقيم الحجة، ويوضح المحجة أكمل في الحكمة والرحمة، فهلاكها ليس استئصال، وإما بهلاك الانحلال والاختلال عن طريق الفتن .

الترجيح والتعليق:

إن الكفار والمشركين لا ينظرون إلا إلى الهلاك المستأصل لهم الذي حكم الله – تعالى - به على الأمم السابقة، ولذلك قصّ الله – تعالى – عليهم ما به يحصل التخويف وهذا ما كان من عتبة ابن أبي ربيعة عندما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم سورة فصلت، فلما وصل إلى هذه الآية وهي قوله تعالى: " فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود " أمسك بفم النبي صلى الله عليه وسلم وناشده بالرحم أن يكف عنه وقال لكفار مكة: وقد علمتم أن محمداً إذا قال شيئا لم يكذب فخفت أن ينزل بكم العذاب. (١)

فالله - تعالى - سنّ في أمة كل نبيّ بعده نبيّ آخر بالاستئصال، وحكم في هذه الأمةَ بأن لا تستأصل كما استؤصل غيرها، فلا تبديل لحكم الله – تعالى – فلا الأمةُ التي حكم عليها بالهلاك يبدّل حكمُه فيها ويجعَل مكان الاستئصال الاستبقاء، ولا التي حكم عليها بغير الاجتياح تُجْتَاح فيحوّل إليها الحكم الذي سنه في غيرها، ولما رُفعَ عنها عذاب الاستئصال ابتليت بالفتن للتمحيص، وعليه فأرى أن الأولى الجمع بين الأمرين السابقين ولا يقتصر بأحدهما عن الآخر.

ويقول رشيد رضا: {وللعذاب معنى آخر غير الشعور بالألم - خطر لنا الآن - وهو أن ما

(١) - تفسير الآلوسي ١٢/ ٥١٧.

يصيب الجماعات والأمم من الآلام والشدائد يكون لبعضها تربية وتمحيصاً تتهذب به أفرادها ، ويرتقي به مجموعها وهو جدير بأن يسمى رحمةً لا عذاباً، ويكون لبعض آخر نقمةً وقصاصاً عادلاً يمحى به باطل الجماعة، ويمحق به طغاتها الفاسدون والمفسدون، وهو الجدير باسم العذاب } . (١)

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

المسألة الرابعة عشر: انتفاع الأموات بسعي الأحياء لهم:

مدخل: إن الشرع الحنيف – قرآنا وسنة – قد رسم للإنسانية منهجاً واضحاً في حياتها، وبيّن لها كل ما يهمها، وما ينبغي أن تسير عليه وتبني عليه علاقاتها وحضارتها، فكان منهجاً متميزاً أثمر كل خيرٍ وفضلٍ للإنسانية جمعاء، والدين الإسلامي إنما نزل للأحياء؛ ليكون تبشيراً للمطيع وإنذاراً للعاصي، جاء لنهذب به نفوسنا ونصلح به شؤوننا، ولما كان الإنسان خليفة في الأرض فبعضهم يخلف بعضا في العمارة والإصلاح؛ لأن عمر الإنسان مهما طال فهو قصير ، وهذه الحياة الدنيا هي الفرصة المعطاة له ليعمل ويسعى، فإذا مات ذهبت الفرصة وانقطع العمل إلا ما تسبب الإنسان فيه حال حياته من نشر خيرٍ، وإذاعة ثناءٍ طيبٍ، وإعداد جيل واعٍ ومثمرٍ، يواصلون الخير بعده، ويحققون أمنياته وطموحاته، ويكون هو أهلاً لأن يصل إليه مثل ثواب هذا الخير وذلك النفع .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير قوله تعالى : " وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى " (٢) – : { وقوله تعالى : " وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى " تتمة بيان أحوال المكلّف ، فإنّه لمّا بيّن له أنّ سيئته لا يتحملها عنه أحدٌ بيّن له أنّ حسنة الغير لا تجدي نفعاً ،

(١) – تفسير المنار ١٠/ ١٨٠ .

(٢) – سورة النجم الآية (٣٩) .

ومن لم يعمل صالحًا لا ينال خيرًا فيكمل به ، ويظهر أنّ المسيء لا يجد بسبب حسنة الغير ثوابًا ولا يتحمل عنه أحدٌ عقابًا ، وفيه أيضا مسائل:

الأولى: ليس للإنسان فيه وجهان: أحدهما: أنّه عام وهو الحق، **وقيل عليه: بأن في الأخبار أنّ ما يأتي به القريب من الصدقة والصوم يصل إلى الميت (١)، والدعاء أيضا نافعٌ، فللإنسان شيءٌ**

(١) – فالأخبار الواردة في الصدقة منها ما أخرجه الشيخان عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ: «نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا» . البخاري في صحيحه ك : الوصايا ، ب : ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه ٤/ ٨ ح(٢٧٦٠) ، ومسلم في صحيحه ك : الوصية ، ب :وصول الصدقات إلى الميت ٣/ ١٢٥٤ ح(١٠٠٤) ، وفي رواية عند مسلم من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : " إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا ، وَلَمْ يُوصِ ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» . ح (١٦٣٠) .

ومن الأخبار الواردة في الصوم : ما جاء عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ ، قَالَ: فَقَالَ : «وَجَبَ أَجْرُكِ ، وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «صُومِي عَنْهَا» قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «حُجِّي عَنْهَا» . أخرجه مسلم في صحيحه ك : الصيام ، ب : قضاء الصيام عن الميت ٢/ ٨٠٥ ح(١١٤٩) ، والترمذي في سننه أبواب الزكاة ٣/ ٤٥ ح(٦٦٧) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وفي رواية عند مسلم عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ فَقَالَ: « لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى » ح(١١٤٨) ، وعَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا – أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ » ح (١١٤٧).

ومن الأخبار الواردة في الدعاء ما أخرجه مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ،

لم يسع فيه ، وأيضا قال الله – تعالى – : " مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها " [1] ، وهي فوق ما سعى .

الجواب عنه: أنّ الإنسان إن لم يسع في أن يكون له صدقة القريب بالإيمان لا يكون له صدقته فليس له إلا ما سعى، وأما الزيادة فنقول: الله – تعالى – لمّا وعد المحسن بالأمثال والعشرة وبالأضعاف المضاعفة فإذا أتى بحسنة راجيًا أن يؤتيه الله ما يتفضل به فقد سعى في الأمثال ، فإن قيل: أنتم إذن حملتم السعي على المبادرة إلى الشيء، يقال: سعى في كذا إذا أسرع إليه، والسعي في قوله تعالى: " إلا ما سعى " معناه: العمل، يُقال: سعى فلان أي عمل، ولو كان كما ذكرتم لقال: إلا ما سعى فيه، نقول على الوجهين جميعا: لا بد من زيادة فإن قوله تعالى: " ليس للإنسان إلا ما سعى " ليس المراد منه أن له عين ما سعى، بل المراد على ما ذكرت ليس له إلا ثواب ما سعى، أو إلا أجر ما سعى ، أو يقال: بأن المراد أن ما سعى محفوظٌ له مصونٌ عن الإحباط فإذن له فعله يوم القيامة ... } . [2]

دراسة المسألة:

لقد دفع العلماء هذا الإشكال المتوهم في الظاهر وردوه من حيث إن الإنسان لا يحسب عليه إلا سعيه ولا ينال إلا ما قدمت يداه، فما عمل من عمل إلا ويراه خيراً كان أو شراً، وورود ما يدل على أن الإنسان قد انتفع بسعي وعمل غيره، **ولهم في رفع هذا التعارض الظاهري طريقتان:**

<u>الأولى: طريقة الجمع بين هذه النصوص، والتوفيق بينها</u>؛ لأن إعمال جميع النصوص أولى من

أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ " . ك : الوصية ، ب: ما يلحق الإنسان من ثواب بعد وفاته ٣/ ١٢٥٥ ح(١٦٣١) ، وأبو داود في سننه ك : الوصايا ٣/ ١١٧ ح (٢٨٨٠) .

(١) – سورة الأنعام من الآية (١٦٠) .

(٢) – مفاتيح الغيب ٢٩/ ١٥ .

إهمال بعضها، ومع اتفاقهم في الجمع بين هذه النصوص إلا أنهم اختلفوا في تأويلها على أقوال، منها:

١-إنه عام مخصوص، فالآية عامة في أنه لا ينتفع أحدٌ بسعي غيره، إلا أَنَّ هذا العموم مخصوصٌ بالأحاديث الدالة على انتفاع الميت بالصدقة، والصوم، والحج، والدعاء. (١)

٢-إِنَّ الجهة منفكة بينهم، فالآية خَاصَّة بِقوم إِبْرَاهِيم ومُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَام - ، وهو حكاية ما في صحفهم ، وَأما الأحاديث فهي خاصة بهَذِه الْأمة فَلهم مَا سعوا ، وَمَا سعى لَهُم غَيرهم ، فهو من شريعة من قبلنا وقد جاء في شريعتنا ما ينسخه وهو: أن هذه الأمة لها ما سعت وما سعى لها . (٢)

٣-إن الأحاديث جاءت لتقرر معنى الآية وتؤكده، فمعنى الآية على ظاهره، ولكنْ دعاءُ ولد الإِنسانِ وصديقه، وقراءتُها، وصدقتُها عنه، من سعيهِ أيضاً بواسطة اكتسابه القرابة والصَّداقة ، أو المحبَّة من الناس بسبب التقوى والعملِ الصالح، كما أن الغير لما نوى ذلك الفعل له صار بمنزلة الوكيل عنه القائم مقامه شرعاً فكأنه بسعيه . (٣)

---

(١) - شرح النووي على صحيح مسلم ١١/ ٨٤ ، فتح الباري ٥/ ٣٩٠ ، فتح البيان للقنوجي ١٣/ ٢٧٠ .

(٢) - البحر المحيط ١٠/ ٢٤ ، لباب التأويل ٤/ ٢١٣ ، مسائل الرازي صـ٤٩٥ ، عبد الكريم الخطيب في التفسير القرآني للقرآن ١٤/ ٦١٩ .

(٣) - مسائل الرازي صـ ٤٩٥ ، فتح الرحمن صـ ٥٤٠ ، روح المعاني ١٣/ ٣٦٩ ، وهو جواب الفخر الرازي ، هذا بالإضافة إلى أجوبة أخرى ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير ٤/ ١٩٣ ، والعيني في عمدة القاري ٣/ ١١٩ ، بالإضافة إلى قول ذكره الشنقيطي في دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب صـ ٢٢٤ وفيه : { أن الآية إنما دلت على نفي ملك الإنسان لغير سعيه ، ولم تدل على نفي انتفاعه بسعي غيره ؛ لأنّه لم يقل وأن لن ينتفع الإنسان إلا بما سعى ، وإنما قال : " وأن ليس للإنسان " وبين الأمرين فرق ظاهر ؛ لأن سعي الغير ملك لساعيه، إن شاء بذله لغيره فانتفع به ذلك الغير، وإن شاء أبقاه لنفسه }، وينظر: مدارك التنزيل للنسفي ٣/ ٣٩٦.

الطريقة الثانية: الترجيح بين هذه النصوص وأنَّه لا يصل إلى الميت شيء ألبتة سواء في ذلك العبادات البدنية كالصوم والحج أو المالية كالصدقة أو غيرها كالدعاء، وهو مذهب المعتزلة أخذاً بظاهر الآية الكريمة المتمشي مع أصل من أصولهم، وهو: الوعد والوعيد، وأن الأحاديث خبر آحاد وهي لا تعارض النصوص القطعية كالقرآن الكريم ، ومن العلماء من أجازها في بعض العبادات دون بعض .

قال الآلوسي – موردا كلامهم ورادّا عليهم –: {٠٠٠ ويعلم من مجموع ما تقدم أن استدلال المعتزلة بالآية على أن العبد إذا جعل ثواب عمله أي عمل كان لغيره لا ينجعل ويلغو جعله غير تام وكذا استدلال الإمام الشافعي بها على أن ثواب القراءة لا تلحق الأموات – وهو مذهب الإمام مالك– بل قال الامام ابن الهمام: إن مالكا والشافعي لا يقولان بوصول العبادات البدنية المحضة كالصلاة والتلاوة بل غيرها كالصدقة والحج٠٠} .(١)

الترجيح والتعليق :

اتفق أهل السنة والجماعة على أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين: الأول: ما تسبب إليه الميت في حياته، والثاني: دعاء المسلمين واستغفارهم له، وعليه فليس هناك تناقض بين روح الآيات والأحاديث النبوية في صحة انتفاع الميت بثواب كل ما يوهب له من عبادات وتطوعات وصدقات كما جاء في الأحاديث؛ لأن الآيات قد استهدفت حضّ السامع على الإيمان والعمل الصالح، وتحذيره من عواقب الإثم والضلال، وتنبيهه إلى أن نجاته وشقاءه في الآخرة مرهون بسعيه وكسبه اللذين سوف يجازى حسبهما جزاء تاما وافيا ، وفي الأحاديث النبوية حثّ على فعل الخير: عبادة وصدقات ولو كان للميت .

هذا وقد قام الإجماع على أن الصدقة تنفع الميت، وأنه من مَاتَ وَعَلِيهِ صَوْم فرض من قَضَاء

(١) – روح المعاني ١٣/ ٣٧٠ .

رَمَضَان أَو نذر أَو كَفَّارَة وَاجِبَة فَفرض على أوليائه أَن يصوموه عَنهُ ، هم أَو بَعضهم، وَلَا إطْعَام فِي ذَلِك أصلا، أوصى بذلك أَو لم يوصِ بِهِ، وَيبدأ بِهِ على دُيُون النَّاس.(١)

قال أبو العباس القرطبي: {إن مقصود الشرع: أن ولي الميت إذا عمل العمل بنفسه من صوم، أو حج ، أو عمره ، فصيَّره للميت انتفع به الميت ، ووصل إليه ثوابه ، ويعتضد ذلك: بأنه صلى الله عليه وسلم شبَّه قضاء الصوم عن الميت بقضاء الدَّين عنه ، والدَّين إنما يقضيه الإنسان عن غيره من مال حصَّله لنفسه ، ثم بعد ذلك يقضيه عن غيره ، أو يهبه له}. (٢)

والله – تعالى – أعلى وأعلم .

(١) – شرح النووي ١١/ ٨٤ ، إكمال المعلم ٣/ ٥٢٤.

(٢) – المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ١٠/ ١ .

المبحث الثاني: موهم الإشكال بين مفهوم القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه ست مسائل:

المسألة الأولى: في بيان حكم زكاة الحُلي، وقوله تعالى: " وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" (١)

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي، فقد قال: {٠٠٠ المسألة الرابعة: الصحيح عندنا وجوب الزكاة في الحلي، والدليل عليه قوله تعالى: "والذين يكنزون الذهب والفضة٠٠" الآية، فهذه الآية مع جميع الأخبار توجب الزكاة في الحلي المباح، ثم نقول: ولم يوجد لهذا الدليل معارض من الكتاب، وهو ظاهر؛ لأنه ليس في القرآن ما يدل على أنّه لا زكاة في الحلي المباح، ولم يوجد في الأخبار أيضًا معارضٌ إلا أن أصحابنا نقلوا فيه خبرًا، وهو قوله عليه السلام: «لا زكاة في الحلي المباح»(٢) إلا أنّ أبا عيسى الترمذي قال: لم يصح عن رسول الله

(١) – سورة التوبة من الآية (٣٤).

(٢) – هَذَا الحَدِيث رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي «الْمعرفَة» من حَدِيث عَافِيَة بن أَيُّوب، عَن اللَّيْث، عَن أبي الزبير، عَن جَابر مَرْفُوعا، ثمَّ قَالَ: لَا أصل لَهُ، وَقَالَ: وفقهاؤنا يَرْوُونَهُ مَرْفُوعا وَلَا أصل لَهُ، قَالَ: وَإِنَّمَا يرْوَى عَن جَابر من قَوْله غير مَرْفُوع، قَالَ: وعافية بن أَيُّوب مَجْهُول، فَمن احْتج بِهِ كَانَ مغررًا بِدِينِهِ، دَاخِلا فِيمَا نعيب بِهِ الْمُخَالفين من الِاحْتِجَاج بِرِوَايَة الْكَذَّابين، وَالله يعصمنا من أَمْثَاله. وَقَالَ فِي «خلافياته»: لَا أصل لَهُ مَرْفُوعا، وَالصَّحِيح أَنه مَوْقُوف عَلَى جَابر. مختصر خلافيات البيهقي للإشبيلي ٢/ ٤٦٧، ت/ د/ ذياب عبد الكريم ذياب عقل، ط: مكتبة الرشد – الرياض (١) ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م، والبدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن ٥/ ٥٩٦ ت/ مصطفى أبو الغيط وأخرون، ط: دار الهجرة – الرياض، (١) ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني ٢/ ٣٨٦، ط: دار الكتب العلمية (١) ١٤١٩هـ=١٩٨٩م.

صلى الله عليه وسلم في الحلي خبرٌ صحيحٌ[1]، وأيضا بتقدير أن يصح هذا الخبر فنحمله على اللآلئ؛ لأنّه قال: لا زكاة في الحلي، ولفظ (الحلي) مفرد محلى بالألف واللام، وقد دللنا على أنّه لو كان هناك معهودٌ سابقٌ، وجب انصرافه إليه والمعهود في القرآن في لفظ الحلي اللآلئ٠٠٠}[2].

دراسة المسألة:

وقبل تناول هذه المسألة بالبحث لا بُدّ من تحرير محل النزاع فيها، وهو: أنه لا خلاف بين الفقهاء على وجوب الزكاة في الحلي المستعمل استعمالًا محرمًا، كأن يتخذ الرجل حُلي الذهب للاستعمال؛ لأنه عدل به عن أصله بفعل غير مباحٍ فسقط حكم فعله وهو صياغته صياغة محرمة، وبقي على حكم الأصل من وجوب الزكاة فيه، كما اتفقوا على وجوبها في الحلي المكنوز المقتنى الذي لم يقصد به مقتنيه استعمالًا محرمًا ولا مكروهًا ولا مباحًا؛ لأنّه مرصد للنماء فصار كغير المصوغ، ولا يخرج عن التنمية إلا بالصياغة المباحة ونية اللبس، واختلفوا في الحلي المستعمل استعمالًا مباحًا كحلي الذهب للمرأة وخاتم الفضة للرجل، ومن أسباب الاختلاف

(١) – سنن الترمذي: أبواب الزكاة، ب: ما جاء في زكاة الحلي ٣/ ٢٠، ولفظه: وَلَا يَصِحُّ فِي هَذَا البَابِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَيْءٌ.

(٢) – مفاتيح الغيب١٦/ ٤١، ٤٢، وقد أعاد هذه المسألة في تفسيره لقوله تعالى في سورة النحل: " وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْماً طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا " الآية (١٤) ، قال: { ٠٠ ورأيت بعض أصحابنا تمسكوا في مسألة أنه لا يجب الزكاة في الحلي المباح بحديث عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا زكاة في الحلي»، فقلتُ: هذا الحديث ضعيف الرواية، وبتقدير الصحة فيمكن أن يقال فيه: لفظ الحلي لفظٌ مفردٌ محلى بالألف واللام، وقد بينا في أصول الفقه أن هذا اللفظ يجب حمله على المعهود السابق، والحلي الذي هو المعهود السابق هو الذي ذكره الله تعالى في كتابه في هذه الآية، وهو قوله: "وتستخرجون حلية تلبسونها" فصار بتقدير صحة ذلك الخبر لا زكاة في اللآلئ، وحينئذ يسقط الاستدلال به. والله أعلم}. التفسير الكبير ٢٠/ ٧.

أنّ قومًا نظروا إلى المادة التي صنع منها الحلي، فقالوا: إنها نفس المعدن الذي خلقه الله؛ ليكون نقدًا يجرى به التعامل بين الناس، والذي وجبت فيه الزكاة بالإجماع، ومن ثم أوجبوا في الحلي الزكاة كسبائك الذهب والفضة ونقديهما، ونظر آخرون إلى أن هذا الحلي بالصناعة والصياغة خرج من مشابهة النقود، وأصبح من الأشياء التي تقتني؛ لإشباع الحاجات الشخصية كالأثاث والمتاع والثياب، وهذه لا تجب فيها الزكاة بالإجماع، ومن هنا قالوا: لا زكاة في الحلي[1]، فاختلاف الفقهاء في حكم زكاة الحلي المباح إنما هو **على قولين**:

القول الأول: وهم القائلون بعدم وجوب زكاة الحلي المباح، فلا زكاة في ذهب السوار للمرأة، وقبضة السيف المعد للجهاد، والسن والأنف للرجل، وهو مذهب المالكية والحنابلة والشافعي في القديم وأحد القولين في الجديد[2].

واستدلوا على ذلك بما جاء عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ قَالَتْ: كُنْتُ فِي المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ».[3]

وجه الدلالة من الحديث: أنه يوجب بظاهره أنه لا زكاة في الحلي؛ لقوله للنساء (تصدقن ولو من حليكن) ولو كانت الصدقة واجبة لما ضرب المثل به في صدقة التطوع.[4]

---

(١) – الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨/ ١١٣، بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد١/ ٢٥١، الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبه الزحيلي٣/ ١٨٢٥.

(٢) – الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني للماوردي ٣/ ٢٧١ ت/ علي محمد معوض وآخرون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت (١) ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م.

(٣) – أخرجه البخاري في صحيحه: ك: الزكاة، ب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر٢/ ١٢١ ح (١٤٦٦)، ومسلم في صحيحه: ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين ٢/ ٦٩٥ ح (١٠٠٠).

(٤) – شرح صحيح البخاري لابن بطال ٣/ ٤٣٥، عارضة الأحوذي لشرح الترمذي لابن العربي٣/ ١٣٠.

[ورى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّهَا كَانَتْ تُحَلِّي بَنَاتَ أَخِيهَا يَتَامَى فِي حِجْرِهَا لَهُنَّ الْحُلِيُّ فَلَا تُخْرِجُ مِنْهُ الزَّكَاةَ، وَهَذَا إسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى الدار قطني بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عنها أنها كانت تحلى بنانها الذَّهَبَ وَلَا تُزَكِّيه نَحْوًا مِنْ خَمْسِينَ أَلْفًا، وَرَوَى الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ فِي الْأُمِّ، وَرَوَاهَا عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ، ثُمَّ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ الشَّافِعِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عمرو بن دِينَارٍ قَالَ سَمِعْت رَجُلًا يَسْأَلُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ الْحُلِيِّ أَفِيه زَكَاةٌ فَقَالَ جَابِرٌ لَا فَقَالَ وَإِنْ كَانَ يَبْلُغُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ جَابِرٌ كَثِيرٌ] .(١)

القول الثاني: القائلون بوجوب الزكاة في الحلي، فقد ذهب الحنفية والشافعي في القول الآخر في الجديد إلى وجوب الزكاة في الحلي المباح المستعمل، وهو مروي عن جملة من الصحابة والتابعين.(٢)

واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ.

وجه الدلالة من الآية:

هو أنهم قالوا: المراد بكنز الذهب والفضة عدم إخراج ما يجب فيهما من زكاة وغيرها من الحقوق، والآية عامة في جميع الذهب والفضة، لم تخصص شيئاً دون شيء، فمن ادعى خروج الحلي المباح من هذا العموم فعليه الدليل.

---

(١) - المجموع شرح المهذب للنووي٦/ ٣٤.

(٢) - كعمر بن الخطاب وابن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، وسعيد بن جبير وعطاء، وطاوس، وابن مهران ومجاهد، وجابر بن زيد، وعمر بن عبد العزيز، والزهري، وابن حبيب.

وما ورد عن أبي هريرة أن قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ... »الحديث[1].

الترجيح والتعليق:

وقبل ذكر الترجيح في هذه المسألة نود أن ذكر ما قاله بعض العلماء حول الحديث الموهم ظاهره التناقض وهو: " لا زكاة في الحلي" ، فقد قال النووي بعد ذكره لكلام الترمذي والبيهقي: { وَهَذَا التَّضْعِيفُ الَّذِي ضعفه الترمذي بناه عَلَى انْفِرَادِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَالْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ به، وليس هو منفردًا، بَلْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَغَيْرُهُ مِنْ رِوَايَةِ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَحُسَيْنٌ ثِقَةٌ بِلَا خِلَافٍ، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ مَرْفُوعًا، ... قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: مَنْ قَالَ: "لَا زَكَاةَ فِي الْحُلِيِّ " زَعَمَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ الْوَارِدَةَ فِي وُجُوبِ زَكَاتِهِ كَانَتْ حِين كَانَ التَّحَلِّي بِالذَّهَبِ حَرَامًا عَلَى النِّسَاءِ فَلَمَّا أُبِيحَ لَهُنَّ سَقَطَتْ زَكَاتُهُ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ مَعَ حَدِيثِ عَائِشَةَ إِنْ كَانَ ذِكْرُ الْوَرِقِ فيه محفوظا غير أن رواية القسم وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ فِي تَرْكِهَا إِخْرَاجَ زَكَاةِ الْحُلِيِّ مَعَ مَا ثَبَتَ مِنْ مذهبها مِنْ إِخْرَاجِ زَكَاةِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى يُوقِعُ رِيبَةً فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ الْمَرْفُوعَةِ فَهِيَ لَا تُخَالِفُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِيمَا رَوَتْهُ عنه الا فيما عَلِمَتْهُ مَنْسُوخًا }[2]، كما أن [ما قاله

(١) - أخرجه مسلم في صحيحه: ك: الزكاة، ب: إثم ما نع الزكاة٢/ ٦٨٠ ح(٩٨٧).

(٢) - المجموع٦/ ٣٥.

البيهقي من أن الحكم برواية عافية المذكور لهذا الحديث مرفوعا من جنس الاحتجاج برواية الكذابين فيه نظرٌ; لأن عافية المذكور لم يقل فيه أحد إنه كذاب، وغاية ما في الباب أن البيهقي ظنّ أنّه مجهول; لأنه لم يطلع على كونه ثقة، وقد اطلع غيره على أنه ثقة فوثّقه، فقد نقل ابن أبي حاتم توثيقه، عن أبي زرعة، ويؤيد ما ذكر من توثيق عافية المذكور أن ابن الجوزي مع سعة اطلاعه، وشدة بحثه عن الرجال، قال: إنه لا يعلم فيه جرحا][1]

وعليه فإن الإمام الرازي – رحمه الله – قد أبدى لنا براعته، وكثرة اطلاعه على الصنعة الحديثية، وذلك من خلال تعامله مع الحديث من الجهتين: جهة عدم قبوله وضعفه كما جاء عن الترمذي، وجهة صحته، فصنيعه هذا يشير إلى اختلاف علماء الجرح والتعديل حول أحد رواة هذا الحديث، ومع ما أشار إليه الإمام – رحمه الله- إلا أنني أرى – والله أعلم – أن الراجح في حكم زكاة الحلى المباح: أنه لا تجب فيه الزكاة، وأن هذا هو رأي الجمهور.

(١) – أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي٢/ ١٢٧.

المسألة الثانية: في بيان دسّ جبريل – عليه السلام – في فمّ فرعون من حال البحر [1] قوله – جلّ جلاله – : ﴿ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[2]، .

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال: { أما قوله تعالى: " آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين " ففيه سؤالات: ٠٠٠السؤال الثالث: هل يصح أن جبريل – عليه السلام – أخذ يملأ فمه من الطين لئلا يتوب غضبا عليه ؟

والجواب: الأقرب أنّه لا يصح؛ لأنّ في تلك الحالة إمّا أن يُقال التكليف كان ثابتاً أو ما كان ثابتاً ، فإن كان ثابتاً لم يجز على جبريل – عليه السلام – أن يمنعه من التوبة، بل يجب عليه أن يعينه على التوبة وعلى كل طاعة ؛ لقوله – تعالى – : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾[3]، وأيضاً: فلو منعه بما ذكروه لكانت التوبة ممكنة ؛ لأنّ الأخرس قد يتوب بأن يندم بقلبه ويعزم على ترك معاودة القبيح ، وحينئذ لا يبقى لما فعله جبريل – عليه السلام – فائدة ، وأيضاً: لو منعه من التوبة لكان قد رضي ببقائه على الكفر ، والرضا بالكفر كفرٌ ، وأيضاً: فكيف يليق بالله – تعالى – أن يقول لموسى وهارون – عليهما السلام – :

(١) – حديث حسن : أخرجه الترمذي في سننه أبواب التفسير ، باب : ومن سورة يونس ٥/ ٢٨٧ ح(٣١٠٧)ونصه: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " لَمَّا أَغْرَقَ اللهُ فِرْعَوْنَ قَالَ: " آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ"، فَقَالَ جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ فَلَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخُذُ مِنْ حَالِ البَحْرِ فَأَدُسُّهُ فِي فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ" وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» ، وأحمد في مسنده، ومن مسند بني هاشم ٥/ ٣٠ ح (٢٨٢٠)، وحال البحر هو : الطين الأسود كالحمأة . غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ١٨٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١/ ٤٦٤ .

(٢) – سورة يونس الآية (٩١) .

(٣) – سورة المائدة من الآية (٢) .

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ ((١))ثم يأمر جبريل – عليه السلام – بأن يمنعه من الإيمان ، ولو قيل : إنّ جبريل – عليه السلام – إنّما فعل ذلك من عند نفسه لا بأمر الله – تعالى – فهذا يبطله قول جبريل : ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ ((٢)) ، وقوله – تعالى – في صفتهم : ﴿ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴾ ((٣))، وقوله : ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴾ ((٤)) ، وأمّا إن قيل : إنّ التكليف كان زائلاً عن فرعون في ذلك الوقت ، فحينئذٍ لا يبقى لهذا الفعل الذي نسب جبريل إليه فائدةٌ أصلاً }(٥).

دراسة المسألة

لقد اختلف العلماء – رحمهم الله – تعالى – في دفع هذا الإشكال **على قولين** :

القول الأول: ذهب إلى صحة هذا الحديث وقبوله مع توجيهه إلا أنهم ذكروا في توجيهه عدة أمور أهمها:

أولاً: أنّ فرعون قال: " ءامنت أنّه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل " وقد علم جبريل – عليه السلام – أنّه ممن حقّت عليه كلمة العذاب وأنّ إيمانه لا ينفعه دسّ الطين في فيه لتحقق معاينته للموت ، فلا تكون تلك الكلمة نافعةٌ له، وأنّه وإن كان قالها في وقتٍ لا ينفعه فدس الطين في فيه تحقيقاً لهذا المنع ، والفائدة فيه: تعجيل ما قد قُضي عليه، وسد الباب عنه سداً محكماً بحيث لا يبقى للرحمة فيه منفذ ولا يبقى من عمره زمنٌ يتسع للإيمان فيكون سعي جبريل – عليه السلام – في تكميل ما سبق في حكم الله أنّه يفعله، فيكون سعي جبريل – عليه

(١) – سورة طه الآية (٤٤) .

(٢) -سورة مريم من الآية (٦٤) .

(٣) – سورة الأنبياء من الآية (٢٨) .

(٤) – السورة السابقة الآية (٢٧) .

(٥) – مفاتيح الغيب ١٧/ ١٣١.

السلام – في مرضاة الله – سبحانه وتعالى – منفذاً لما أمره به وقدّره وقضاه على فرعون . [١]

ثانياً: إنّما فعل جبريل – عليه السلام – ما فعل غضباً عليه لما صدر منه وخوفاً أنّه إذا كرره ربما قُبل منه على سبيل خرق العادة لسعة بحر الرحمة الذي يستغرق كل شيء، خاصّة وأن كفر فرعون كان كفر عناد . [٢]

وقد ذهب إلى هذا القول جمهور العلماء من المفسرين وغيرهم. [٣]

القول الثاني: ذهب إلى ردّ هذا الحديث ورفضه، وأنه لا يجوز أمثال هذا الفعل من جبريل – عليه السلام – .

قال الزمخشري: { والذي يحكى أنه حين قال " آمَنَتْ" أخذ جبريل من حال البحر فدسّه في فيه،

فللغضب لله على الكافر في وقت قد علم أنّ إيمانه لا ينفعه، وأمّا ما يضم إليه من قولهم: "خشية أن تدركه رحمة الله" فمن زيادات الباهتين لله وملائكته: وفيه جهالتان: إحداهما: أنّ الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه، والأخرى: أنّ من كره إيمان الكافر وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر ؛لأنّ الرضا بالكفر كفر} .[٤]

(١) – لباب التأويل للخازن ٢/ ٣٦٧ .

(٢) – حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ٥/ ٩٨ ، الكاف الشاف لابن حجر ٢/ ٣٣٩ .

(٣) – ابن عطية في المحرر الوجيز ٤/ ٥٢٣ ، الخازن في لباب التأويل ٢/ ٣٦٦، الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي ٥/ ٩٨ ، الجمل في الفتوحات الإلهية ٢/ ٣٨٨، الآلوسي في روح المعاني م٦ جـ١١/ ٤٧٠ ، الشوكاني في فتح القدير ٢/ ٥٩٥ .

(٤) – تفسير الكشاف ٢/ ٣٦٧.

وقد ذهب إلى هذا القول بعض المفسرين [1] وافقوا الرازي فيما ذهب إليه .

الراجح

مما سبق **يتضح أن القول الأول راجحٌ وسديدٌ** ، والقول الثاني مرجوحٌ وبعيدٌ ، وأن الرازي قد جانبه الصواب ، وذلك لعدة أسباب منها :

أولاً: أن الحديث من حيث الصنعة صحيحٌ، وقد صحّ نسبته إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقد ذكر ابن حجر طرقه فقال:{ فان الحديث صحيح الزيادات، وقد أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي وابن حبان والحاكم وإسحاق والبزار وأبو داود والطيالسي كلهم من رواية شعبة عن عدى بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ... } [2]

ثانياً: الحديث تؤيده دلائل عقلية ونصوص نقلية، أما الدلائل فإنه [من البدهي أن التوبة من الكفر والمعصية إنما تنفع بالرجوع إلى الطاعة على أن اليائس من الشيء بالفعل لا يعقل أن يكون صادقاً في ادعائه إياه أو طلبه له بالقول ، ولعلّ فرعون أراد بقوله حينئذٍ إنه من جماعة المسلمين أنه موطن نفسه على أن يكون منهم إن نجاه الله – تعالى – وأنه كان يرجو بهذا أن ينجيّه الله – تعالى – كما نجّاه وقومه من كلّ نازلةٍ من عذاب الله حلت به وبقومه إذ كان يقول لموسى : ﴿ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [3]] . [4]

---

(١) – النيسابوري في غرائب القرآن ٦/ ٩٧ ، ابن عادل في اللباب ١٠/ ٤٠٦ ، أبو حيان في البحر المحيط ٦/ ١٠٢ ، ابن المنيّر في الانتصاف ٢/ ٣٣٩ .

(٢) – الكاف الشاف من تخريج أحاديث الكشاف ٢/ ٣٦٨.

(٣) – سورة الأعراف من الآية (١٣٤) .

(٤) – تفسير المنار ١١/ ٣٩٩.

أما النصوص النقلية فمنها : قوله – تعالى – : ﴿ أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ ((١))وقوله : ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾((٢)) .

والله – سبحانه وتعالى – أعلى وأعلم .

المسألة الثالثة: في بيان كذب إبراهيم – عليه السلام – ثلاث كذبات، وقوله تعالى على لسان إبراهيم – عليه السلام-: " قالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبيرُهُمْ هَذا ". (٣)

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي، قال: { فإن قيل قوله: بل فعله كبيرهم كذبٌ، والجواب للناس فيه قولان: ٠٠٠القول الثاني: وهو قول طائفة من أهل الحكايات، أنّ ذلك كذب، واحتجوا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات كلها في ذات الله –تعالى– قوله: "إني سقيم"، وقوله: "بل فعله كبيرهم هذا"، وقوله لسارة: هي أختي»(٤)، وفي خبر آخر: «أن أهل الموقف إذا سألوا إبراهيم الشفاعة قال: إني كذبت ثلاث كذبات»(٥).

(١) – سورة يونس الآية (٥١) .

(٢) – سورة النساء من الآية (١٨) .

(٣) – سورة الأنبياء من الآية (٦٣).

(٤) – أخرجه البخاري في صحيحه: ك: أحاديث الأنبياء، ب: قوله تعالى: "واتخذ الله إبراهيم خليلا"٤/ ١٤٠ ح(٣٣٥٨)، ومسلم في صحيحه: ك: الفضائل، ب: من فضائل إبراهيم– عليه السلام– ٤/ ١٨٤٠ح(٢٣٧١)عن أبي هريرة.

(٥) – البخاري في صحيحه: ك: تفسير القرآن، ب: قوله تعالى: " ذرية من حملنا مع نوح"٦/ ٨٤ ح(٤٧١٢)، والترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة، ب: ما جاء في الشفاعة٤/ ٦٢٢ ح(٢٤٣٤) عن أبي هريرة.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

ثم قرروا قولهم من جهة العقل، وقالوا: الكذب ليس قبيحا لذاته، فإن النبي -عليه السلام- إذا هرب من ظالم واختفى في دار إنسان، وجاء الظالم وسأل عن حاله فإنه يجب الكذب فيه، وإذا كان كذلك فأي بُعد في أن يأذن الله -تعالى- في ذلك لمصلحة لا يعرفها إلا هو.

واعلم أنّ هذا القول مرغوب عنه، أما الخبر الأول وهو الذي رووه، فلأن يضاف الكذب إلى رواته أولى من أن يضاف إلى الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، والدليل القاطع عليه: أنّه لو جاز أن يكذبوا لمصلحة ويأذن الله تعالى فيه، فلنجوّز هذا الاحتمال في كلّ ما أخبروا عنه، وفي كل ما أخبر الله تعالى عنه، وذلك يبطل الوثوق بالشرائع، وتطرق التهمة إلى كلها، ثم إن ذلك الخبر لو صحّ، فهو محمول على المعاريض على ما قال عليه السلام: «إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب».

فأما قوله تعالى: "إني سقيم" فلعله كان به سقم قليلٌ، أما قوله لسارة: إنها أختي، فالمراد أنها أخته في الدين، وإذا أمكن حمل الكلام على ظاهره من غير نسبة الكذب إلى الأنبياء -عليهم السلام -فحينئذ لا يحكم بنسبة الكذب إليهم إلا زنديق} [1].

دراسة المسألة:

لقد اتجه العلماء في توجيه قوله تعالى على لسان إبراهيم – عليه السلام-: " قال بل فعله كبيرهم هذا"، وما ورد أن سيدنا إبراهيم – عليه السلام- كذب ثلاث كذبات، اتجاهين:

الاتجاه الأول: ذهب إلى أنه ليس بكذبٍ، وذكروا في الاعتذار عنه وجوها: أحدها: أن قصد إبراهيم -عليه السلام- لم يكن إلى أن ينسب الفعل الصادر عنه إلى الصنم، وإنما قصد تقريره لنفسه وإثباته لها على أسلوب تعريضي يبلغ فيه غرضه من إلزامهم الحجة وتبكيتهم، وثانيها: أن إبراهيم -عليه السلام- غاظته تلك الأصنام حين أبصرها مصطفة مزبنة، وكان غيظه من

(١) – مفاتيح الغيب ١٧٦ – ١٧٧ .بتصرف.

كبيرها أشد لما رأى من زيادة تعظيمهم له، فأسند الفعل إليه؛ لأنه هو السبب في استهانته بها وحطمه لها، والفعل كما يسند إلى مباشره يسند إلى الحامل عليه، وثالثها: أن يكون حكاية لما يلزم على مذهبهم، كأنه قال لهم: ما تنكرون أن يفعله كبيرهم، فإن من حق من يعبد ويدعى إلها أن يقدر على هذا وأشد منه.. .[1]

فذلك من المعاريض في الأقوال، وفيها مندوحة عن الكذب، وقد وقع مثلها لرسولنا محمد صلى الله عليه وسلم عندما قال : (نحن من ماء)[2]، ولا يمكن أن يسمى كذبًا، وإن شابهها وكان في صورته.

وقد ذهب إلى هذا القول جماعة من المفسرين.[3]

الاتجاه الثاني: ذهب إلى أن هذا من الكذب الحقيقي، ولا ضرر فيه ولا استحياء، وقد قال صلى الله عليه وسلم :" مَا مِنْهَا كَذِبَةٌ إِلَّا مَا حَلَّ بِهَا عَنْ دِينِ اللهِ "[4]، فهي من الكذب المباح، وأن الله- تعالى- أذن له فعل ذلك، وأعلمه بتأويله كما أذن لأيوب أن يأخذ ضغثا من عصي، فيضرب به ضربة واحدة ليبر قسمه؛ إذ لم تكن الكفارة مشروعة في شريعة أيوب -عليه السلام-.[5]

---

(١) - تفسير الرازي٢٢/ ١٧٦، غرائب القرآن للنيسابوري ٨/ ٤٩ .

(٢) - سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحي الشامي ٤/ ٢٧ط: دار الكتب العلمية بيروت (١)١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م.

(٣) - البيضاوي في أنوار التنزيل١/ ٤٨، وابن العربي في أحكام القرآن ٣/ ٢٦٣، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن١٥/ ٨٢، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم٧/ ١٤، ابن حجر في فتح الباري٦/ ٤٣٨ .

(٤) - سنن الترمذي: أبواب التفسير، ومن سورة بني إسرائيل ٥/ ٣٠٨ ح(٣١٤٨).

(٥) - التحرير والتنوير ٢٣/ ١٤٣ .

وممن ذهب إلى هذا القول بعض المفسرين.[1]

وقد جمع النووي بين القولين، فقال:{ قلتُ: أمّا إطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمتنع؛ لورود الحديث به، وأمّا تأويلها فصحيح لا مانع منه}. [2]

لكن لما كان مقام الشفاعة هو المقام المحمود المخبوء للحبيب لا الخليل أظهر الاستحياء؛ للدفع عنه بما يظن أنه مما يوجب ذلك، وهو لا يوجبه، وفي ذلك من التواضع وإظهار العجز والدفع بالتي هي أحسن مما لا يخفى، فكأنه قال: أنا لا آمن من العتاب على كذبٍ مباحٍ فكيف لي بالشفاعة لكم في هذا المقام؟. [3]

الترجيح والتعليق:

بداية لابد وأن نعلم أَن الْكَذِب لَا يجوز على الْأَنْبِيَاء بِحَال، فَهَذَا أصل يَنْبَغِي أَن يعْتَقد، وهو ثَابتٌ، وأنّ في الحديث: { نُكْتَةٌ عُظْمَى تَقْصِمُ الظَّهْرَ}[4]، وَأَنَّ الْمُعْنى في الحديث: أَن إِبْرَاهِيم – عليه السلام– قَالَ قولًا يُشبه الْكَذِب، وكَلَام إِبْرَاهِيم كَانَ صدقًا عِنْد الْبَحْث، وأَنها إِنَّمَا كَانَت من إِبْرَاهِيم على جِهَة المعاريض، غير أَن الْأَنْبِيَاء يحذرون من كلمة تشبه الْكَذِب.

قال القرطبي:{ قال علماؤنا: الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، والأظهر: أن قول إبراهيم فيما أخبر عنه –عليه السلام– كان من المعاريض، وإن كانت معاريض، وحسنات، وحججا في الخلق ودلالات، لكنها أثرت في الرتبة، وخفضت عن محمد المنزلة، واستحيا منها قائلها، على ما ورد في حديث الشفاعة، فإنّ الأنبياء يشفقون مما لا يشفق منه

(١) – الطبري في جامع البيان ٢٣/ ٧٤، والآلوسي في روح المعاني ١/ ٢٣٨، والطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير ٢٣/ ١٣٤.

(٢) – شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ١٢٤.

(٣) – روح المعاني ١/ ١٥١.

(٤) – أحكام القرآن لابن العربي٣/ ٢١٩.

غيرهم إجلالًا لله، فإنّ الذي كان يليق بمرتبته في النبوة والخلة، أن يصدع بالحق، ويصرح بالحق؛ لأمر كيفما كان، ولكنه رخصّ له فقبل الرخصة، فكان ما كان من القصة}. (١)

وعليه فإني أرى- والله – تعالى- أعلم- أن الإمام الرازي مال أولًا إلى القول بأن ما جاء في الآية ليس كذبًا، وأنّه تعامل مع ما ورد في الحديث – وذلك نظرًا لعظم ما جاء فيه ولخطورته- من منطلق القسمة العقلية، وأوضح أن الكذب في الحديث لا يمكن أن يكون على حقيقته، وأنّه لو كان على حقيقته لأبطل الوثوق بالشرائع وتطرق التهمة إليها، الأمر الذي جعله يقول بما يتفق والقاعدة الفقهية: (الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف) (٢) ، فقال: فلأن يضاف الكذب إلى رواته أولى من أن يضاف إلى الأنبياء- عليهم السلام- ، ثم إنه قال: بأن الحديث لو صحّ وثبت من جهة الصنعة الحديثية فإنه يجب أن يحمل على المعاريض، ثم إنه اتبع هذا الكلام بأن قال: (وإذا أمكن حمل الكلام على ظاهره من غير نسبة الكذب إلى الأنبياء – عليهم السلام- فحينئذٍ لا يحكم بنسبة الكذب إليهم إلا زنديق)، فإننا نقول بأن الإمام الرازي قد جانبه الصواب في هذه المسألة.

(١) – الجامع لأحكام القرآن ٦/ ٢٧٣.

(٢) – القواعد الفقهية وتطبيقاتها على المذاهب الأربعة د/ محمد مصطفى الزحيلي ١/ ٢١٩.

المسألة الرابعة: في بيان المراد بالضمير (هو) في قوله سبحانه: ((وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى))[1]

النصّ المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال – عند تفسير هذه الآية- : { والمشهور: أنّ "هو " ضمير جبريل، وتقديره: استوى كما خلقه الله –تعالى- بالأفق الشرقي، فسدّ المشرق لعظمته، والظاهر: أنّ المراد محمد صلى الله عليه وسلم، معناه: استوى بمكانٍ، وهو بالمكان العالي رتبةً ومنزلة في رفعة القدر، لا حقيقة في الحصول في المكان،٠٠٠فإن قيل: الأحاديث تدلُّ على خلاف ما ذكرته، حيث ورد في الأخبار: أنّ جبريل –عليه السلام- أرى النبي صلى الله عليه وسلم نفسه على صورته فسدّ المشرق[2]، فنقول: نحن ما قلنا إنّه لم يكن، وليس في الحديث أنّ الله –تعالى- أراد بهذه الآية تلك الحكاية حتى يلزم مخالفة الحديث، وإنّما نقول: إنّ جبريل أرى النبي صلى الله عليه وسلم نفسه مرتين، وبسط جناحيه، وقد ستر الجانب الشرقي وسدّه، لكن الآية لم ترد لبيان ذلك}. [3]

فالإمام رجّح أن الضمير المراد به محمد صلى الله عليه وسلم، وبناء على هذا التوجيه والفهم فإنه سيتعارض مع ما ورد من نصوصٍ تتفق مع المشهور من كلام العلماء، فما كان منه إلا ورفع هذا التناقض الموهم ببيان أن الجهة منفكة بين الآية والحديث، فليس بينهما ارتباطٌ حتى ما يكون هناك شبه تعارض.

---

(١) – سورة النجم من الآية (٧).

(٢) – منها ما جاء عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ قَالَ: قُلْتُ أَلَيْسَ اللهُ يَقُولُ: {وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ} [التكوير: ٢٣] {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: ١٣] قَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم عَنْهُمَا، فَقَالَ: " إِنَّمَا ذَاكِ جِبْرِيلُ لَمْ يَرَهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، إِلَّا مَرَّتَيْنِ رَآهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ". أخرجه أحمد في مسنده٤٣/ ١٦٥ح(٢٦٠٤٠)، ومسلم في صحيحه: ك: الإيمان، ب: معنى قوله تعالى: " ولقد رآه نزلة أخرى"١/ ١٥٩ح(١٧٧).

(٣) – مفاتيح الغيب٢٨/ ٢٦٤، ٢٦٥.

دراسة المسألة:

لقد اختلف المفسرون في توضيح المراد بالضمير في قوله: " وهو بالأفق الأعلى" **على قولين:**

القول الأول: ذهب إلى الضمير المراد به: محمد صلى الله عليه وسلم، بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى، يعنى: كان محمد صلى الله عليه وسلم إذا يوحى إليه في كمال رفعة استعداده، وعلو مرتبته، والأفق الناحية على منتهى دائرة الإمكان حيث يكون وراء ذلك دائرة الوجوب التي لا يتصور هناك للسالك سير قدمي.(١)

ومن أدلتهم على ذلك: الاستعمالات العربية، ذلك أنه [عطف بقوله: "وهو" على ما في قوله: "فاستوى" من ذكر محمد صلى الله عليه وسلم، والأكثر من كلام العرب إذا أرادوا العطف في مثل هذا الموضع أن يظهروا كناية المعطوف عليه، فيقولوا: استوى هو وفلان، وقلما يقولون استوى وفلان٠٠].(٢)

القول الثاني: ذهب إلى أن الضمير المراد به: جبريل – عليه السلام–، والمعنى: فاستوى جبريل حال كونه بالأفق الأعلى، والمراد بالأفق الأعلى جانب المشرق، وهو فوق جانب المغرب، والأفق ناحية السماء، وجمعه آفاق.(٣)

ودليلهم في ذلك: الآيات القرآنية، ومنها قوله – تعالى–: " وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ"(٤)، وأيضًا: السياق القرآني من خلال السورة الكريمة، فقد ورد بعد الآية التي معنا قوله –تعالى–: " ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى"(٥)، هذا بالإضافة إلى الحديث السابق ذكره والدال على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل – عليه السلام– مرتين.

---

(١) – تفسير المظهري ٩/ ١٠٤.

(٢) – تفسير الطبري ٢٢/ ٥٠٠، معاني القرآن للفراء ٣/ ٩٥.

(٣) – فتح البيان للقنوجي ١٣/ ٢٤٦.

(٤) – سورة التكوير الآية (٢٣).

(٥) – سورة النجم الآية (٨).

هذا وقد ردّ ابن كثير القول الأول، فقال: {٠٠ وهذا الذي قاله من جهة العربية متجه، ولكن لا يساعده المعنى على ذلك؛ فإنّ هذه الرؤية لجبريل لم تكن ليلة الإسراء، بل قبلها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض، فهبط عليه جبريل -عليه السلام-، وتدلى إليه، فاقترب منه وهو على الصورة التي خلقه الله عليها، له ستمائة جناح، ثم رآه بعد ذلك نزلة أخرى عند سدرة المنتهى، يعني: ليلة الإسراء، وكانت هذه الرؤية الأولى في أوائل البعثة بعد ما جاءه جبريل- عليه السلام- أول مرة، فأوحى الله إليه صدر سورة "اقرأ"، ثم فتر الوحي فترة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم فيها مرارًا ليتردى من رؤوس الجبال، فكلما همّ بذلك ناداه جبريل من الهواء: "يا محمد، أنت رسول الله حقًّا، وأنا جبريل"، فيسكن لذلك جأشه، وتقر عينه، وكلّما طال عليه الأمر عاد لمثلها، حتى تبدى له جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الأبطح في صورته التي خلقه الله عليها، له ستمائة جناح قد سدّ عظم خلقه الأفق، فاقترب منه، وأوحى إليه عن الله -عز وجل- ما أمره به، فعرف عند ذلك عظمة الملك الذي جاءه بالرسالة، وجلالة قدره، وعلو مكانته عند خالقه الذي بعثه إليه}.[1]

الترجيح والتعليق:

مما سبق يتضح أن القول الثاني هو الراجح، وأنه الأولى بالقبول، وذلك ؛ لقوة أدلته وسلامتها من الاعتراض، وضعف أدلة القول الأول والردّ عليها، كما أن القول الثاني يتفق والنصوص الواردة فيه، الأمر الذي دفع بالإمام الرازي إلى التكلف والتعسف فذهب إلى أن الجهة منفكة بين الآية والحديث، وأنه ليس في الحديث: أنّ الله -تعالى- أراد بهذه الآية تلك الحكاية حتى يلزم مخالفة الحديث، وإنّما نقول: إنّ جبريل أرى النبي صلى الله عليه وسلم نفسه مرتين، وبسط جناحيه، وقد ستر الجانب الشرقي وسدّه، لكن الآية لم ترد لبيان ذلك، مع أن في الرواية أن السيدة عائشة – رضي الله عنها- قالت: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه

(١) - تفسير ابن كثير٧/ ٢٩٢، وينظر: تفسير القرطبي٩/ ٧٨، التفسير البسيط للواحدي٢١/ ١٥، تفسير القاسمي١٥/ ٥١٤.

وسلم عَنْهُمَا، فَقَالَ: " إِنَّمَا ذَاكِ جِبْرِيلُ لَمْ يَرَهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، إِلَّا مَرَّتَيْنِ رَآهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ".(١)والله – تعالى- أعلم

(١) – هذا وهناك مسألة شبيهة بهذه المسألة من حيث عود الضمير، وأن في ترجيح أحد الأقوال موهم مخالفة للحديث، وذلك عند تفسير قوله تعالى: " كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ " سورة الرحمن من الآية (٢٩)، فقال: {٠٠ المسألة الثانية: (هو) عائد إلى مَنْ؟ نقول: الظاهر المشهور: أنه عائد إلى الله –تعالى –، وعليه اتفاق المفسرين، ويدل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك الشأن فقال: «يغفر ذنبًا، ويفرج كربًا، ويرفع من يشاء ويضع من يشاء»، ويحتمل أن يقال: هو عائد إلى يوم، وكل يوم ظرف سؤالهم، أي: يقع سؤالهم في كل يوم وهو في شأن يكون جملة وصف بها يوم وهو نكرة ،٠٠ فإن قيل: فهذا ينافي ما ورد في الخبر، نقول: لا منافاة؛ لقوله – عليه السلام- في جواب من قال: ما هذا الشأن؟ فقال: «يغفر ذنبًا، ويفرج كربًا» أي: فالله –تعالى- جعل بعض الأيام موسومة بوسم يتعلق بالخلق من مغفرة الذنوب والتفريج عن المكروب }.مفاتيح الغيب٢٩/ ١٨٥.

والحديث الذي أورده: حديث صحيح أخرجه ابن ماجه في سننه: ك: الإيمان وفضائل الصحابة، ب: فيما أنكرت الجمهية١/ ٧٣ ح(٢٠٢)، وهو عند البخاري في صحيحه عند تفسير سورة الرحمن إلا أنه أورده موقوفا عن أبي الدرداء٦/ ١٤٤.

كما أن هناك مسألة أخرى تعامل معها الإمام الرازي على أنها ممن تكون فيه الجهة منفكة، وانه لا يجوز أن تحمل الآية على ما جاء في الخبر، وذلك عند تفسير قوله- تعالى-: "وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ (١٢٦) وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ (١٢٧) إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ (١٢٨) سورة النحل، قال: {٠٠ القول الأول: وهو الذي عليه العامة: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى حمزة وقد مثلوا به قال: «والله لأمثلن بسبعين منهم مكانك» فنزل جبريل عليه السلام بخواتيم سورة النحل فكف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمسك عما أراد. وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما في رواية عطاء، وأبي بن كعب والشعبي، وعلى هذا قالوا: إن سورة النحل كلها مكية إلا هذه الآيات الثلاث٠٠٠ وأقول: إن حمل هذه الآية على قصة لا تعلق لها بما قبلها يوجب حصول سوء الترتيب في كلام الله تعالى وذلك يطرق الطعن إليه وهو في غاية البعد، بل الأصوب عندي أن يقال: المراد أنه تعالى أمر محمدا صلى الله عليه

بأسرار كتابه.

المسألة الخامسة: في بيان المراد بالأولين في قوله -جلّ جلاله - : ﴿ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ * وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ ﴾. ((١))

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي قال- عند تفسير هذه الآية- : { المسألة الثانية: الأولين مَنْ هم؟ نقول: المشهور أنّهم من كان قبل نبينا صلى الله عليه وسلم، وإنما قال: "ثلة"، والثلة: الجماعة العظيمة؛ لأنّ من قبل نبينا من الرسل والأنبياء من كان من كبار أصحابهم إذا جُمعوا يكونون أكثر بكثير من السابقين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى هذا قيل: إن الصحابة لما نزلت هذه الآية صعب عليهم قلتهم، فنزل بعده: " ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ * وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ "((٢)). (١)

وسلم أن يدعو الخلق إلى الدين الحق بأحد الطرق الثلاثة وهي الحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالطريق الأحسن، ثم إن تلك الدعوة تتضمن أمرهم بالرجوع عن دين آبائهم وأسلافهم، وبالإعراض عنه والحكم عليه بالكفر والضلالة وذلك مما يشوش القلوب ويوحش الصدور، ويحمل أكثر المستمعين على قصد ذلك الداعي بالقتل تارة، وبالضرب ثانيا وبالشتم ثالثا، ثم إن ذلك المحق إذا شاهد تلك السفاهات، وسمع تلك المشاغبات لا بد وأن يحمله طبعه على تأديب أولئك السفهاء تارة بالقتل وتارة بالضرب، فعند هذا أمر المحقين في هذا المقام برعاية العدل والإنصاف وترك الزيادة، فهذا هو الوجه الصحيح الذي يجب حمل الآية عليه.

فإن قيل: فهل تقدحون فيما روي أنه عليه السلام ترك العزم على المثلة وكفّر عن يمينه بسبب هذه الآية؟ قلنا: لا حاجة إلى القدح في تلك الرواية؛ لأنّا نقول: تلك الواقعة داخلة في عموم هذه الآية، فيمكن التمسك في تلك الواقعة بعموم هذه الآية، إنما الذي ينازع فيه أنه لا يجوز قصر هذه الآية على هذه الواقعة؛ لأن ذلك يوجب سوء الترتيب في كلام الله تعالى }. مفاتيح الغيب ٢٠/ ١١٥.

(١) سورة الواقعة الآية (١٣-١٤).

(٢) - سورة الواقعة الآية (٣٩-٤٠).

هذا في غاية الضعف من وجوه: أحدها: أن عدد أمة محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان في ذلك الزمان، بل إلى آخر الزمان، بالنسبة إلى من مضى في غاية القلة، فماذا كان عليهم من إنعام الله على خلق كثير من الأولين، وما هذا إلا خلف غير جائز، وثانيها: أنّ هذا كالنسخ في الأخبار، وأنه في غاية البعد، ثالثها: ما ورد بعدها لا يرفع هذا؛ لأن الثلة من الأولين هنا في السابقين من الأولين، وهذا ظاهر؛ لأنّ أمة محمد صلى الله عليه وسلم كثروا ورحمهم الله –تعالى– فعفا عنهم أمورًا لم تعف عن غيرهم، وجعل للنبي صلى الله عليه وسلم الشفاعة فكثر عدد الناجين وهم أصحاب اليمين، وأمّا من لم يأثم ولم يرتكب الكبيرة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فهم في غاية القلة وهم السابقون، ورابعها: هذا توهمٌ، وكان ينبغي أن يفرحوا بهذه الآية؛ لأنّه تعالى لمّا قال: ثلة من الأولين دخل فيهم الأول من الرسل والأنبياء، ولا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فإذا جعل قليلا من أمته مع الرسل والأنبياء والأولياء الذين كانوا في درجة واحدة، يكون ذلك إنعاما في حقهم،[1] الوجه الثاني: المراد منه: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار فإنّ أكثرهم لهم الدرجة العليا؛ لقوله تعالى: "لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ

(١) – هذا الحديث حسنٌ لغيره، فالرواية بمفردها قد ضُعّفت فقد قال السيوطي: أخرج أحمد وابن المنذروابن أبي حاتم بسندٍ فيه من لا يعرف عن أبي هريرة قال: لما نزلت " ثلة من الأولين وقليل من الآخرين " شق ذلك على المسلمين فنزلت: " ثلة من الأولين وثلة من الآخرين" ، وأخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق بسندٍ فيه نظر من طريق عروة بن رويم عن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت إذا وقعت الواقعة وذكر فيها " ثلة من الأولين وقليل من الآخرين " قال عمر يا رسول الله: ثلة من الأولين وقليل منا فأمسك آخر السورة سنة ثم نزلت : ثلة من الأولين وثلة من الآخرين فقال رسول الله– صلى الله عليه وسلم – يا عمر: تعال فاسمع ما قد أنزل الله " ثلة من الأولين وثلة من الآخرين" . لباب النقول صـ٥٧٥بهامش الجلالين ، أحمد في مسنده ، مسند أبي هريرة ١٥/ ٣٨ ح(٩٠٨٠)وقال المحقق : حسن لغيره ، الهيثمي في مجمع الزوائد ك: التفسير ، سورة الواقعة ٧/ ١١٨ ح(١١٣٩٤ ، ١١٣٩٥) .

أَنْفَقَ "[1]الآية، "وقليل من الآخرين" الذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، وعلى هذا فقوله: " وَكُنْتُمْ أَزْوَاجاً ثَلاثَةً " [2] يكون خطابًا مع الموجودين وقت التنزيل، ولا يكون فيه بيان الأولين الذين كانوا قبل نبينا -عليه السلام-، وهذا ظاهرٌ، فإنّ الخطاب لا يتعلق إلا بالموجودين من حيث اللفظ، ويدخل فيه غيرهم بالدليل ٠٠}[3]

فالإمام ذكر أن الآية في أمة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وأنه إذا كان الأمر كذلك، فإنه مخالفٌ للحديث الوارد في مناسبة النزول، والذي يقتضي أن الآية في السابقين؟ أجاب عنه: بأن الحديث غير صحيحٍ، وأنه في غاية الضعف؛ لعدة أمورٍ قد وضحها.

دراسة المسألة:

لقد اختلف المفسرون – رحمهم الله – تعالى – في بيان المراد بالأولين والأخرين على **قولين** :

القول الأول: ذهب إلى أن المراد بهم: جماعة من صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، و من أتى بعد صدر هذه الأمة إلى أن تقوم الساعة، فالآيتان إنما هما في أمة سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم – ، وهما يدلان على فضل صدر هذه الأمة في الجملة على متأخريها؛ لكون المقربين من الأولين أكثر من المتأخرين.[4]

ودليلهم في ذلك: النصوص القرآنية التي وضحت مكانة أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – وخيريتها، ومكانة الرعيل الأول من الصحابة والتابعين ومنها قوله – تعالى – : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾[5]﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى

(١) – سورة الحديد من الآية (١٠).

(٢) – سورة الواقعة الآية(٧).

(٣) – مفاتيح الغيب٢٩/ ١٤٤، ١٤٥.

(٤) – محاسن التأويل م٩ جـ١٦/ ٨.

(٥) – سورة آل عمران من الآية (١١٠) .

ٱلنَّاسِ ﴾[1] ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾[2] **،والأحاديث النبوية، ومنها:** ما جاء عن أبي بكرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في قوله : " ثلة من الأولين *وثلة من الأخرين " قال :جميعها من هذه الأمة[3]، هذا بالإضافة إلى سياق السورة ونظمها.[4]

القول الثاني: ذهب إلى أن المراد بـ " الأولين " الذين كانوا من زمن آدم – عليه السلام – إلى زمن آخر نبي قبل نبينا – صلى الله عليه وسلم –، وبـ " الأخرين" هذه الأمة المحمدية، فالذين عاينوا الأنبياء وصدقوا بهم أكثر ممن عاين نبينا –صلى الله عليه وسلم – وصدق به.[5]

ودليلهم في ذلك هو: أن المسلمين وصفوا بهذه الصفة وهي بـ " الأخرين "، فقد ورد عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (نحن الأخرون السابقون يوم

(١) – سورة البقرة من الآية (١٤٣) .

(٢) – سورة التوبة من الآية (١٠٠) .

(٣) – أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ك: التفسير ، سورة الواقعة ١١٨/٧ ح(١١٣٩٥)وقال : رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وهو ثقة سيء الحفظ ، والآلوسي في روح المعاني م١٣ جـ٢٧/ ٤٦٩ وقال : أخرج مسدد في مسنده وابن المنذر والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن أبي بكرة ٠٠٠ .

(٤) – وقد ذهب إلى هذا القول: السمرقندي في بحر العلوم ٣/ ٣٩٢ ، ابن جزي في التسهيل ٢/ ٣٩٩ ، ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٧/ ٣٤٠، ابن التمجيد في حاشيته على البيضاوي ١٨/ ٣٩٣، إسماعيل حقى في روح البيان ٩/ ٣٢٠ ، التفسير الوسيط لمجمع البحوث الإسلامية ٩/ ١٣٤٢ .

(٥) – التحرير والتنوير م ١١جـ٢٧/ ٢٩٠ ،٢٩١ .

مجلة كلية الدراسات الإسلامية

القيامة) [1]، وإذ قد وصف السابقين بما دلّ على أنهم أهل السبق إلى الخير ووصفت حالهم في القيامة عقب ذلك ، فقد علم أنهم أفضل الصالحين من أصحاب الأديان الإلهية من عصر آدم إلى بعثة محمد – صلى الله عليه وسلم – وهم الذين جاء فيهم قوله – تعالى – : ﴿ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[2]،[3].

الترجيح والتعليق:

مما سبق يتبين **أن القول الأول أدق**، وهو بالقبول أحق، فهو الذي عليه التعويل، وإليه أميل، وذلك لعدة أسباب منها:

أولاً: أن بداية السورة ونهايتها وأغراضها ومقاصدها ((٤)) تؤكد أنها في أمة محمد – صلى الله عليه وسلم –، فحملها على ما ذهب إليه القول الثاني فيه بترٌ للسياق، وخروج عن المساق؛ إذ ليس في الآيات ما يتحدث عن الأمم السابقة حتى ما تحمل الآيات عليه.

ثانيًا: أن ورود الآية في الأمة المحمدية، لا يَردّ مقتضى هذا الحديث، فإنه – صلوات الله عليه – حين أخبر الصحابة بهذه الآية حسبوا أنّ الخطاب مع جميع هذه الأمة، فشقّ ذلك عليهم،

---

(١) – أخرجه البخاري في صحيحه ك: التوحيد، ب: قوله – تعالى –: " يريدون أن يبدلوا كلام الله " ٩/ ١٤٣ ح (٤٧٩٥)، ومسلم في صحيحه ك : الجمعة ،ب: هداية الأمة ليوم الجمعة ٢/ ٥٨٥ ح(٨٥٥)

(٢) – سورة النساء من الآية (٦٩) .

(٣) – وممن ذهب إلى هذا القول من المفسرين: الطبري في جامع البيان م١٥ جـ٢٧ / ١٧٩ ،١٩٨، الواحدي في التفسير البسيط ٢١/ ٢٢٠ ، البغوي في معالم التنزيل ٥/ ٦، البيضاوي في أنوار التنزيل ٩/ ٦٨ وبهامشه الشهاب، النسفي في مدراك التنزيل ٤/ ٢١٧ ، ابن عاشور في التحرير والتنوير م١١جـ٢٧/ ٢٩٠.

(٤) – التفسير الوسيط د/ طنطاوي ١٤/ ١٥٦.

فنزلت الآية الثانية؛ ليُعلم أن الأولى فيهم وفي أمثالهم من المقربين والتابعين لهم بإحسان، والثانية في مَنْ يلحق بهم من أصحاب اليمين ، واندفع بهذا – أيضا – لزوم النسخ في الأخبار؛ لأن السياق في الشفاعة على طريق التدرج لمزيد السُّرور والتبجح.(١)

والله – تعالى – أعلم بأسرار كلامه.

(١) – فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ١٥/ ١٨٨ : ١٩٠، تفسير الآلوسي م١٣ جـ٢٧/ ٤٦٩.

هذا، وهناك مسألة شبيهة بالتي معنا من حيث إيراده تفسيرًا للآية يوهم ظاهره التعارض مع مجيء حديث لمخالف لهذا الظاهر، وذلك في تفسير قوله تعالى : " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى " سورة الأعلى الآية (١٤)، فذكر أن التزكية هي التزكية من الشرك، وأنه تعالى لما ذكر وعيد من أعرض عن النظر والتأمل في دلائل الله تعالى، أتبعه بالوعد لمن تزكى ويطهر من دنس الشرك، وأنه تعالى لما لم يذكر في الآية ما يجب التزكي عنه علمنا أن المراد هو التزكي عما مر ذكره قبل الآية، وذلك هو الكفر، فعلمنا أن المراد هاهنا: قد أفلح من تزكى عن الكفر الذي مر ذكره قبل هذه الآية ، وأن الاسم المطلق ينصرف إلى المسمى الكامل، وأكمل أنواع التزكية هو تزكية القلب عن ظلمة الكفر فوجب صرف هذا المطلق إليه،.. قال قوم من المفسرين قوله: قد أفلح من تزكى، يعني: من تصدق قبل مروره إلى العيد، وذكر اسم ربه فصلى، يعني: ثم صلى صلاة العيد بعد ذلك مع الإمام، وهذا قول عكرمة وأبي العالية وابن سيرين وابن عمر وروي ذلك مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،وهذا التفسير فيه إشكال من وجهين الأول: أن عادة الله تعالى في القرآن تقديم ذكر الصلاة على ذكر الزكاة لا تقديم الزكاة على الصلاة والثاني: قال الثعلبي: هذه السورة مكية بالإجماع ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر. أجاب الواحدي عنه بأنه لا يمتنع أن يقال: لما كان في معلوم الله تعالى أن ذلك سيكون أثنى على من فعل ذلك. مفاتيح الغيب ٣١/ ١٣٦.

المسألة السادسة: في شق صدره صلى الله عليه وسلم، وقوله تعالى: " أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ"(١).

النص المشكل كما يصوره الإمام الرازي، فقد قال – عند تفسير هذه الآية- :{... وفي شرح الصدر قولان: الأول: ما روي أنّ جبريل -عليه السلام- أتاه وشق صدره، وأخرج قلبه، وغسله وأنقاه من المعاصي، ثم ملأه علمًا وإيمانًا، ووضعه في صدره(٢).

واعلم أنّ القاضي طعن في هذه الرواية من وجوه: أحدها: أنّ الرواية أنّ هذه الواقعة إنّما وقعت في حال صغره -عليه السلام- وذلك من المعجزات، فلا يجوز أن تتقدم نبوته، وثانيها: أنّ تأثير الغسل في إزالة الأجسام، والمعاصي ليست بأجسام، فلا يكون للغسل فيها أثر، ثالثها: أنّه لا يصح أن يملأ القلب علمًا، بل الله -تعالى- يخلق فيه العلوم.

والجواب عن الأول: أنّ تقديم المعجز على زمان البعثة جائز عندنا، وذلك هو المسمى بالإرهاص، ومثله في حق الرسول -عليه السلام- كثيرٌ، وأما الثاني والثالث: فلا يبعد أن يكون حصول ذلك الدم الأسود الذي غسلوه من قلب الرسول -عليه السلام- علامة للقلب الذي يميل إلى المعاصي، ويحجم عن الطاعات، فإذا أزالوه عنه كان ذلك علامة لكون صاحبه مواظبًا على الطاعات محترزًا عن السيئات، فكان ذلك كالعلامة للملائكة على كون صاحبه

(١) – سورة الشرح الآية (١).

(٢) – هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في صحيحه: ك: الإيمان، ب: الإسراء بالرسول صلى الله عليه وسلم إلى السماوات وفرض الصلوات١/ ١٤٧ ح(١٦٢)، ولفظه: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ جِبْرِيلُ – عليه السلام- وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ – يَعْنِي ظِئْرَهُ – فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ "، قَالَ أَنَسٌ: «وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ».

معصومًا، وأيضا فلأنّ الله –تعالى– يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد}.[1]

دراسة المسألة:

لقد ذكر المفسرون – رحمهم الله تعالى– في بيان المعنى المراد من هذه الآية **قولين**:

القول الأول: ذهب إلى أن الشرح المراد في الآية هو الشرح البدني والذي تكرر وقعه للنبي صلى الله عليه وسلم عدة مرات، وأنه وقع ثَلَاث مَرَّات: مرّة عِنْد مرضعته حليمة[2]، وَمرَّة عِنْد المبعث[3]، وَمرَّة لَيْلَة الْمِعْرَاج[1]، ولكل منهم [حكمة، فالأول وقع في زمن الطفولية، فنشأ على

(١) – مفاتيح الغيب٣٢/ ٢٠٥.

(٢) – وقد سبق الخبر الوارد عند مسلم فيه، وأن شق صدره في هذه المرة قد أنكرها المستشرقون كما أورده محمد حسين هيكل صاحب كتاب: حياة محمد صلى الله عليه وسلم صـ ٨٠، وأنهم : يرونها ضعيفة السند، وأن هذه القصة لا تستند إلى شيء غير ما يفهم من ظاهر الآيات: (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ وَوَضَعْنا عَنْكَ وِزْرَكَ. الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ)،وأن ما يشير القرآن إليه إنما هو عمل روحيّ بحت، والغاية منه تطهير هذا القلب وتنظيفه ليتلقى الرسالة القدسية خالصا ويؤدّيها مخلصا تمام الإخلاص محتملا عبء الرسالة المضني. وينظر: السيرة النبوية في ضوء الكتاب والسنة لمحمد أبي شهبة ١/ ١٩٩، ط: دار القلم– دمشق– (٨) ١٤٢٧هـ ، وقد ردّ عليهم ونقض قولهم ، واستعجب من فعل الأستاذ محمد حسين هيكل في عدم رده عليهم وارتياحه لقولهم.

(٣) – ما ذكره أبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة، الْفَصْلُ الرَّابِعَ عَشَرَ فِي ذِكْرِ بَدْءِ الْوَحْيِ وَكَيْفِيَّةِ تَرَائِي الْمَلَكِ وَإِلْقَائِهِ الْوَحْيَ إِلَيْهِ وَتَقْرِيرِهِ عِنْدَهُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ مِنْ عِنْدِ اللهَّ وَمَا كَانَ مِنْ شَقِّ صَدْرِهِ صلى الله عليه وسلم ١/ ٢١٩ ح(١٦٦)، ط: دار النفائس – بيروت (٢) ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م، ولفظه: عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ كَيْفَ عَلِمْتَ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ وَبِمَ عَلِمْتَ حَتَّى اسْتَيْقَنْتَ؟ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَيَانِي وَأَنَا بِبَطْحَاءِ مَكَّةَ فَوَقَعَ أَحَدُهُمَا بِالْأَرْضِ وَكَانَ الْآخَرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَهُوَ هُوَ؟ قَالَ: هُوَ هُوَ نَعَمْ قَالَ: فَزِنْهُ بِرَجُلٍ ا فَوَزَنَنِي بِرَجُلٍ فَرَجَحْتُهُ قَالَ: فَزِنْهُ بِعَشَرَةٍ ا فَوَزَنَنِي بِعَشَرَةٍ فَرَجَحْتُهُمْ ثُمَّ قَالَ: زِنْهُ بِمِائَةٍ ا فَوَزَنَنِي بِمِائَةٍ فَرَجَحْتُهُمْ ثُمَّ قَالَ: زِنْهُ بِأَلْفٍ ا فَوَزَنَنِي بِأَلْفٍ فَرَجَحْتُهُمْ ثُمَّ جَعَلُوا يَتَسَاقَطُونَ عَلَيَّ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: شُقَّ بَطْنَهُ فَشَقَّ بَطْنِي فَأَخْرَجَ قَلْبِي فَأَخْرَجَ

أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في إكرامه؛ ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير، ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء؛ ليتأهب للمناجاة ،٠٠ وجميع ما ورد من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل شيء من ذلك] (٢).

قال ابن عطية: { ٠٠ وقال ابن عباس وجماعة: هذه إشارة إلى شرحه بشق جبريل عنه في وقت صغره، وفي وقت الإسراء إذ التشريح شق اللحم}. (٣)

القول الثاني: ذهب إلى أن المراد بالشرح في الآية الشرح المعنوي لصدره صلى الله عليه وسلم

مِنْهُ مَغْمَزَ الشَّيْطَانِ وَعِلَقَ الدَّمِ فَطَرَحَهُمَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اغْسِلْ بَطْنَهُ غَسْلَ الْإِنَاءِ وَاغْسِلْ قَلْبَهُ غَسْلَ الْمُلَاءِ ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: خِطْ بَطْنَهُ فَخَاطَ بَطْنِي وَجَعَلَ الْخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيَّ كَمَا هُوَ الْآنَ وَوَلَّيَا عَنِّي فكَأَنِّي أُعَايِنُ مُعَايَنَةً ".

(١) – وقد ذكرها الإمام الترمذي في سننه: أبواب التفسير، ب: سورة ألم نشرح٥/ ٤٤٢ ح(٣٣٤٦) ولفظه: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ، إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: أَحَدٌ بَيْنَ الثَّلاَثَةِ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مَاءُ زَمْزَمَ، فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا – قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَا يَعْنِي؟ – قَالَ: إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِي، فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَغُسِلَ قَلْبِي بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ، ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً " وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

هذا وقد [قد أنكر وقوع الشق ليلة الإسراء ابن حزم وعياض وأدعى أنه تخليط من شريك، وليس كذلك، فقد ثبت من غير طريق شريك في الصحيحين، وقال القرطبي: لا يلتفت لإنكاره لأنه رواية ثقات مشاهير]. شرح الشفا لملا علي القاري ١/ ٤٢٠.

(٢)– فتح الباري لابن حجر ٧/ ٢٠٥.

(٣) – المحرر الوجيز٥/ ٤٩٦.

عن طريق إيداعه الإيمان والهدى والعلم والفضائل، والمعنى: إنا شرحنا لك صدرك، فأخرجناك من الحيرة التي كنت تضيق بها ذرعا، بما كنت تلاقى من عناد قومك واستكبارهم عن اتباع الحق، وكنت تتلمس الطريق لهدايتهم، فهديت إلى الوسيلة التي تنقذهم بها من التهلكة، وتجنبهم الردى الذي كانوا مشرفين عليه، وقصارى ذلك: إنا أذهبنا عن نفسك جميع الهموم حتى لا تقلق ولا تضجر، وجعلناك راضي النفس، مطمئنّ الخاطر، واثقًا من تأييد الله ونصره، عالمًا كلّ العلم أنّ الذي أرسلك لا يخذلك، ولا يعين عليك عدوًّا.(١)

وشرح صدره كناية عن الإنعام عليه بكل ما تطمح إليه نفسه الزكية من الكمالات، وإعلامه برضى الله عنه، وبشارته بما سيحصل للدين الذي جاء به من النصر، هذا تفسير الآية بما يفيده نظمها واستقلالها عن المرويات الخارجية.(٢)

الترجيح والتعليق:

والناظر في هذه المسألة يجد أن الإمام الرازي – رحمه الله – تعالى- قد دافع عن الحديث ورفع الإشكال المتوهم وروده اتجاهه مما دفع بالقاضي عبد الجبار إلى إنكار هذا الحديث وعدم قبوله، والرازي يشير بهذا إلى أنه لا مانع من حمل الشرح في الآية على الشرح الحسي والمعنوي، وهو قول قال به كثير من المفسرين، فقد قال ابن كثير بعد ذكر القولين: { ٠٠ وهذا وإن كان واقعا، ولكن لا منافاة، فإن من جملة شرح صدره الذي فعل بصدره ليلة الإسراء، وما نشأ عنه من الشرح المعنوي أيضا٠٠}(٣)، وقال الطاهر ابن عاشور: {٠٠ وليس في شيء من هذه الأخبار

(١) – تفسير المراغي ٣٠/ ١٨٩.

(٢) – التحرير والتنوير ٣٠/ ٤٠٨.

(٣) – تفسير ابن كثير ٨/ ٤٢٩.

على اختلاف مراتبها ما يدل على أنه الشرح المراد في الآية، وإذ قد كان ذاك الشق معجزة خارقة للعادة يجوز أن يكون مرادًا، وكلا المعنيين للشرح يفيد أنّه إيقاع معنى عظيم لنفس النبي صلى الله عليه وسلم إما مباشرة وإما باعتبار مغزاه كما لا يخفى}. (١)

هذا وبعد ما جاء في الدفاع عن هذا الحديث، ورفع موهم التناقض حوله، وصحة الحديث سندًا ومتنًا، وموافقته للعقل كما صرح بذلك الرازي وما فعله الشيخ/ محمد أبو شهبة في ردّه على المشككين من المستشرقين في شق صدره صلى الله عليه وسلم، نجد في المعاصرين من يتوقف في قبول هذا الخبر، ويرى أنه لا يجوز لنا أن نرده ولا أن نصدقه، فقد قال بعد ذكره لرواية الإمام مسلم في صحيحه: {.. وإننا نلاحظ في ذلك الخبر أمرين: أولهما: أن الخبر فيه أنه غسله بماء من زمزم، ويلاحظ أن الواقعة إن صحت كانت في البادية في مكان ناء عن زمزم، وإذا كان من ماء مع جبريل، فمن أين علم أنه من زمزم، ثانيهما: أنه ذكر أنه كان يرى أثر الخيط في صدره -عليه الصلاة والسلام-، وإذا صحت الواقعة فإن المعقول أنه عمل ملك، والملك لا يكون لعمله أثر محسوس، ونحن نرى أنّ الأخبار بالنسبة للشق لا تخلو من اضطراب، وعلى فرض أنها صحيحة، لا نقول أنها غير مقبولة، بل إنا نقبلها إن صحت، ولكن الاضطراب في خبرها، يجعلنا نقف غير رادين، ولا مصادقين، ومهما يكن الأمر في قصة شق البطن، فإن الغلام الطاهر كانت تحوطه أمور خارقه للعادة لم تكن لتحدث للغلمان في سنه عادة. (٢)

والله – تعالى- أعلم بأسرار كتابه.

(١) - التحرير والتنوير ٣٠/ ٤٠٩.

(٢) - خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم لمحمد أبي زهرة ١/ ١١٣ ط: دار الفكر العربي – القاهرة- ١٤٢٥هـ.

الخاتمة

نحمد الله رب العالمين، ونصلي ونسلم على إمام المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فكان من فضل الله عليّ أن أعانني في إنجاز هذا البحث الذي لا أدعي فيه الكمال، ولكن حسبي أني بذلت فيه قصارى جهدي وطاقتي، فما كان فيه من توفيقٍ فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو زلل وهو واقع لا محالة فمني، وأسأل الله الهداية والتوفيق، وهناك بعض نتائج التي ظهرت لي من هذا البحث، وهي:

١ -أن القرآن الكريم والسنة النبوية خرجا من مشكاة واحدة، فكلاهما وحي من الله، وأن السنة مبيّنة ومفسرة وموضحة ومقيدة لما جاء في القرآن، وعليه فلا يمكن أن يكون بينهما تعارض وتناقض.

٢ -أن ما جاء ممن يوهم ظاهره التعارض إنما هو في ذهن الناظر وفهمه، وليس في الواقع ونفس الأمر، فشروط التناقض غير متوفرة فيهما مما يجعل بينهما تعارضًا.

٣- أن مسالك العلماء في دفع ما يوهم ظاهره الإشكال جاءت على هذا الترتيب: محاولة الجمع أولا ثم النسخ ثانيًا ثم الترجيح ثالثًا ثم التوقف.

٤ -أن دفع إيهام المشكلات يتطلب جانبًا كبيرًا من المعرفة بالعلوم اللغوية والعقلية والمنطقية وغيرها؛ حتى يستعين بها على فهم كتاب الله – تعالى- أولًا، وللدفاع ثانيًا بالحجج والبراهين الساطعة.

٥ -أن الإمام فخر الدين الرازي قد أمده الله – تعالى- بمقومات فكرية، وعقلية، فكان من الأفذاذ النابهين، ومن الغيورين على الإسلام والدين، وله قدرة فائقة في الصبر على الخصوم والملحدين، وقد استطاع الرازي بفكره العقلي، وأسلوبه المنطقي، وسعة اطلاعه، وتنوع ثقافته، وطريقته الفذة في العرض والتحليلات، والردود والمناقشات، أن يكشف لنا عن إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات،

وعليه فالإمام كان التوفيق حليفه في ثلاث عشرة مسألة، بينما جانبه الصواب في ست مسائل، ومسألة واحدة كان الخطب فيه هيّن وأن كلامه يمكن حمله على القولين.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢-الأجوبة المستوعبة عن المسائل المستغربة من صحيح البخاري لابن عبد البر، ت/ عمرو عبد المنعم، ط: دار ابن القيم (١) عام ٢٠٠٥م.

٣-أحكام القرآن لابن العربي، ت/ علي محمد البجاوي، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت، (١) دون تاريخ.

٤-أحكام القرآن للجصاص، ت/ محمد صادق القمحاوي، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عام١٤٠٥هـ.

٥-الأذكار للنووي، ط . دار الفكر بيروت ١٩٩٤م

٦-إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، ط: الكبرى الأميرية، مصر، (٧) عام ١٣٢٣هـ.

٧-إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٨-أسباب النزول للواحدي، ت/ كمال بسيوني زغلول، ط: دار الكتب العلمية – بيروت، (١) ١٤١١هـ.

٩-الاستذكار لابن عبد البر، ت/ سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط: دار الكتب العلمية – بيروت، (١) ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

١٠- أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي، ط: دار الفكر بيروت، عام ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م.

١١- إعراب القرآن للنحاس، ت: د/ زهير غازي زاهد، ط: عالم الكتب، عام١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

١٢- أفعال العباد للبخاري، ت/ د/ عبد الرحمن عميرة، ط: دار المعارف السعودية.

١٣- إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض، ت/ يحيى إسماعيل، ط: دار الوفاء – مصر.

١٤- أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب التنزيل للرازي، ط: دار عالم الكتب الرياض (١) عام ١٩٩١م.

١٥- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي، ت/ صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر – بيروت، عام ١٤٢٠هـ.

١٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد، ط: مصطفى الحلبي- مصر، (٤) ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م

١٧- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن، ت/ مصطفى أبو الغيط وأخرون، ط: دار الهجرة – الرياض، (١) ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٨- تأويلات أهل السنة للماتريدي، ت: د/ مجدي باسلوم، ط: دار الكتب العلمية – بيروت، (١) ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م.

١٩- التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور، ط:الدار التونسية للنشر، عام ١٩٨٤م.

٢٠- التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي، ت: د/ عبد الله الخالدي، ط: دار الأرقم – بيروت، (١) ١٤١٦م

٢١- التفسير البسيط للواحدي، ط: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (١) ١٤٣٠هـ.

٢٢- تفسير القرآن الحكيم المسمى بتفسير المنار للشيخ/ محمد رشيد رضا، ت/ فؤاد سراج، ط: مكتبة التوفيقية.

٢٣- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ت/ سامي بن محمد سلامة، ط: دار طيبة للنشر

والتوزيع، (٢) ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٤- التفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب، ط: دار الفكر العربي – القاهرة.

٢٥- تفسير المراغي، ط: مصطفى الحلبي بمصر، (١) ١٣٦٥ هـ = ١٩٤٦م.

٢٦- التفسير الوسيط لمجمع البحوث الإسلامية، ط: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، (١) ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.

٢٧- التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني، ط: دار الكتب العلمية (١) ١٤١٩هـ=١٩٨٩م.

٢٨- التوضيح لشرح الجامع الصحيح

٢٩- جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري، ت/ هاني الحاج وآخرون، ط: المكتبة التوفيقية.

٣٠- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ت: د/ محمد إبراهيم الحفناوي، د/ محمود حامد عثمان، ط: دار الحديث- القاهرة عام٢٠٠٧م.

٣١- حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، ت/ عبد الرزاق المهدي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، (١)١٩٩٧م.

٣٢- حاشية الصاوي على الجلالين، ت/ عبد الله المنشاوي، ط: دار الحديث – القاهرة.

٣٣- حاشية شيخ زاده على البيضاوي، ط: مكتبة الحقيقة- تركيا، عام١٩٩٨م.

٣٤- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني للماوردي ٣/ ٢٧١ ت/ علي محمد معوض وآخرون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت (١) ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م.

٣٥- خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم لمحمد أبي زهرة ١/ ١١٣ ط: دار الفكر العربي – القاهرة- ١٤٢٥هـ.

٣٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي، ط: دار هجر – مصر، عام ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.

٣٧- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان الصديقي، ط: دار المعرفة – بيروت، (٤) ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٣٨- روح البيان لإسماعيل حقى، ط: دار الفكر – بيروت.

٣٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسي، ت/ فؤاد سراج، ط: المكتبة التوفيقية.

٤٠- زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، ط: المكتب الإسلامي – بيروت، (٣) ١٤٠٤هـ.

٤١- سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني، ط: دار الحديث– القاهرة.

٤٢- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحي الشامي ٤/ ٢٧ط: دار الكتب العلمية بيروت (١)١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م.

٤٣- سنن ابن ماجه، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية.

٤٤- سنن الترمذي، ت/ أحمد محمد شاكر، وآخرون، ط: مصطفى الحلبي – مصر، (٢) ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م.

٤٥- السنن الكبرى للنسائي، ت/ حسن عبد المنعم شلبي، ط: مؤسسة الرسالة – بيروت، (١) ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

٤٦- سنن أبي داود، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط: المكتبة العصرية – بيروت.

٤٧- السيرة النبوية في ضوء الكتاب والسنة لمحمد أبو شهبة، ط: دار القلم– دمشق– (٨) ١٤٢٧هـ.

٤٨- شرح النووي على مسلم، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت، (٢) ١٣٩٢هـ.

٤٩- شرح صحيح البخاري لابن بطال، ت/ ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد – الرياض، (٢) ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٥٠- شرح مشكل الآثار للطحاوي، ت/ شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، (١) ١٤١٥هـ = ١٤٩٤م.

٥١- شعب الإيمان للبيهقي، ت: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، ط: مكتبة الرشد – الرياض، (١) ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٥٢- صحيح البخاري، ت/ محمد زهير بن ناصر الناصر، ط: دار طوق النجاة، (١) ١٤٢٢هـ.

٥٣- صحيح مسلم، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٤- طرح التثريب في شرح التقريب لعبد الرحيم العراقي، ط: دار إحياء التراث العربي.

٥٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، ترقيم أبوابه: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار المعرفة – بيروت، عام ١٣٧٩هـ.

٥٧- فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي، ط: المَكتبة العصريَّة – بَيروت، عام ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٥٨- فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، ت/ محمد علي الصابوني ط (١) دار القرآن الكريم بيروت عام ١٩٨٣ م.

٥٩- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطيبي، ط: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، (١) ٢٠١٣م.

٦٠- الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبه الزحيلي، ط: : دار الفكر – دمشق، (٤) دون تاريخ.

٦١- الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي، ت/ أبي محمد بن عاشور، ط: دار إحياء

التراث العربي- بيروت، (١) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٦٢- لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، (١) ١٤١٥هـ.

٦٣- لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، ط: دار الكتب العلمية بيروت، دون تاريخ.

٦٤- اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي، ت/ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، (١) ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.

٦٥- المجموع شرح المهذب للنووي (مع تكملة السبكي والمطيعي)، ط: دار الفكر.

٦٦- محاسن التأويل للقاسمي، ت/ أحمد بن علي، وحمدي صبح، ط: دار الحديث- القاهرة، عام ٢٠٠٣م.

٦٧- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، ت/ عبد السلام عبد الشافي محمد، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، (١) ١٤٢٢هـ.

٦٨- مختصر خلافيات البيهقي للإشبيلي، ت/ د/ ذياب عبد الكريم ذياب عقل، ط: مكتبة الرشد - الرياض (١) ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٦٩- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم، ط: دار الكتاب العربي، بيروت (٢) عام ١٩٧٣م

٧٠- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ملا علي القاري، ط: دار الفكر- بيروت، (١) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

٧١- المستدرك على الصحيحين للحاكم، ت/ مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، (١) ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٧٢- مسند الإمام أحمد، ت/ شعيب الأرنؤوط ، وآخرون، ط: مؤسسة الرسالة، (١) ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٧٣- مشكل الحديث وبيانه، لابن فورك، ط: عالم الكتب – بيروت (٢) ١٩٨٥م.

٧٤- مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور للبقاعي، ط: مكتبة المعارف – الرياض، (١) ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

٧٥- معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي، ت/ عبد الرزاق المهدي، ط: دار إحياء التراث العربي –بيروت، (١) ١٤٢٠ هـ.

٧٦- معاني القرآن وإعرابه للزجاج، ت/ عبد الجليل عبده شلبي، ط: عالم الكتب – بيروت، (١) ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٧٧- المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم لأبي العباس القرطبي، ت/ عبد الهادي التازي، ط: وزارة الأوقاف والشؤن الإسلامية بالمغرب.

٧٨- المُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ المُقَارَنِ لـ عبد الكريم النملة، ط: مكتبة الرشد – الرياض (١) ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م

٧٩- الموسوعة الفقهية الكويتية، ط: دارالسلاسل – الكويت، (٢) دون تاريخ.

٨٠- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ت/ محمود محمد الطناحي، ط: المكتبة العلمية – بيروت، عام ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٨١- نيل الأوطار للشوكاني، ت/ عصام الدين الصبابطي، ط: دار الحديث– القاهرة، (١) ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٨٢- الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم، ت/ سيد إبراهيم، ط: دار الحديث – القاهرة، (٣) ١٩٩٩م.

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	رقم الصفحة
١	المقدمة	٩
٢	أهمية الموضوع وأسباب اختياري له	١٠
٣	منهجي في هذا البحث	١١
٤	خطة البحث	١٢
٥	الدراسات السابقة	١٣
٦	التمهيد	١٤
٧	الفصل الأول: الدراسة النظرية، وفيه مبحثان:	١٦
٨	المشكل: تعريفه لغةً واصطلاحًا	١٦
٩	أسباب وقوع الإشكال بين الكتاب والسنة	١٨
١٠	شروط الاختلاف والإشكال	٢٠
١١	طرق دفع هذا الإشكال	٢٠
١٢	التعريف بالإمام الرازي	٢٢
١٣	الشبهات التي أثيرت حول تفسير الرازي	٢٣
١٤	منهج الرازي في دفع إيهام المشكلات بين الأحاديث والآيات من خلال تفسيره	٢٦
١٥	الفصل الثاني: النماذج التطبيقية، وفيه مبحثان: الأول: موهم الإشكال بين صريح القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه أربع عشرة مسألة.	٣٠
١٦	المسألة الأولى : في بيان صفة الحياءِ للّه ـ تعالى ـ	٣٠

١٧	المسألة الثانية: حكم طلب الموت وتمنيه	٣٧
١٨	المسألة الثالثة: في بيان تحريم الله – تعالى – لمكة وجعلها بلداً حراماً	٤٣
١٩	المسألة الرابعة: في بيان تزكية النفس البشرية	٤٩
٢٠	المسألة الخامسة: في بيان عصمة الله – تعالى – لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم من الناس	٥٤
٢١	المسألة السادسة: في بيان أن دخول الجنة بفضل الله – تعالى – واقتسام المنازل بالعمل	٦٢
٢٢	المسألة السابعة: السنة النبوية وحي كالقرآن الكريم	٦٧
٢٣	المسألة الثامنة: تمتع المؤمن في الحياة الدنيا بالمتاع الحسن	٧١
٢٤	المسألة التاسعة: تعذيب الميت ببعض بكاء أهله عليه	٧٦
٢٥	المسألة العاشرة: في مواريث الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام-	٨٥
٢٦	المسألة الحادية عشرة: عدم تعمد النبي صلى الله عليه وسلم لنظم الشعر	٩٠
٢٧	المسألة الثانية عشرة: في بيان أفضلية اشتغال العبد بالذكر أم بالدعاء	٩٧
٢٨	المسألة الثالثة عشر: رفع عذاب الاستئصال عن الأمة المحمدية	١٠٢
٢٩	المسألة الرابعة عشر: انتفاع الأموات بسعي الأحياء لهم	١٠٥
٣٠	المبحث الثاني: موهم الإشكال بين مفهوم القرآن الكريم وصريح السنة النبوية، وفيه ست مسائل.	١١١
٣١	المسألة الأولى: في بيان حكم زكاة الحُلي	١١١
٣٢	المسألة الثانية: في بيان دسّ جبريل – عليه السلام – في فمّ فرعون من حال البحر	١١٧

٣٣	المسألة الثالثة: في بيان كذب إبراهيم – عليه السلام – ثلاث كذبات	١٢١
٣٤	المسألة الرابعة: في بيان المراد بالضمير (هو) في قوله سبحانه: ((وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى))	١٢٦
٣٥	المسألة الخامسة: في بيان المراد بالأولين في قوله –جلَ جلاله –: ﴿ ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ * وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴾	١٣٠
٣٦	المسألة السادسة: في شق صدره صلى الله عليه وسلم	١٣٦
٣٧	الخاتمة	١٤١
٣٨	فهرس المصادر والمراجع	١٤٣
٣٩	فهرس الموضوعات	١٥٠